جامعة النجاح الوطنية
كليّة الدراسات العليا

منهج الإمام ابن جرير الطبريّ
في الترجيح بين أقوال المفسّرين

إعداد الطالب
تمّام كمال موسى الشاعر

إشراف
الدكتور محسن سميح الخالدي

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في أصول الدين بكليـــة الدراســـات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين.
2004

منهج الإمام ابن جرير الطبريّ
في الترجيح بين أقوال المفسّرين

إعداد الطالب
تمّام كمال موسى الشاعر

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ 05/ 12/ 2004م وأجيزت

أعضاء اللجنة	التوقيع
1- د. محسن سميح الخالدي/ رئيسا للجنة	.....
2- د. خالد علوان/ ممتحنا داخليا	.....
3- د. حسين الدراويش/ ممتحنا خارجيا	.....

الإهداء

إلى الذين يُدركون أنّ أزمة الأمّة هي أزمة فكر ومنهج، كما هي أزمة خلــق وروح.

إلى الذين يحترمون إنتاج سلفنا العظيم، ولكنّهم يعرفون أنــه جهــد بشــريّ يحتاج إلى المراجعة.

إلى الذين عرفوا أنّ السابق ترك للاّحق أشياء كثيرة، وأنَّ المقولة ما تــرك الأوّل للآخر شيئاً هي مقولة كاذبة، تستّر وراءها المتأخّرون ليريحوا أنفسهم مــن عناء البحث والدرس.

إلى الذين يدركون أنّ التجديد ليس ثورة على كل شيء، وأنه ليس شعاراً، بل هو عمل مضنٍ شاقّ طويل، لا يقدر عليه لا المقلّدون ولا أدعياء التجديد.

الشـــــــكر

أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان:

- **إلى أستاذي الدكتور محسن الخالدي الذي كان أبــاً حانيــاً وأخــاً كبيــراً ومرشداً مخلصاً.**
- **وإلى الأستاذ الدكتور خالد علوان الذي غمرني بفضله طوال فترة دراستي في جامعة النجاح.**
- **وإلى الأستاذ الدكتور حسين الدراويش الذي كان أباً وموجّهاً ومرشداً.**

سائلاً الله سبحانه أن يجزيهم عني خير الجزاء.

قائمة المحتويات

الموضوع	الصفحة
قرار لجنة المناقشة	ب
الإهداء	ت
الشكر	ث
ملخص	ج
المقدمة	1
الفصل الأول: مقدّمات لدراسة منهج ابن جرير في الترجيح بين أقوال المفسّرين	5
المبحث الأول: الإمام ابن جرير الطبريّ ومنهجه في التفسير	6
المبحث الثاني: اختلاف المفسّرين: أنواع وأسبابه	26
الفصل الثاني: الترجيح على أساس تفسير القرآن بالقرآن	47
المبحث الأول: مكانة تفسير القرآن بالقرآن.	48
المبحث الثاني: مجالات تفسير القرآن بالقرآن عند ابن جرير	50
المبحث الثالث: موقفه من النسخ.	61
الفصل الثالث: الترجيح على أساس السنّة النبويّة	67
المبحث الأول: مكانة التفسير على أساس السنّة النبويّة	68
المبحث الثاني: مجالات الاعتماد على السنّة النبويّة في التفسير عند ابن جرير	71
المبحث الثالث: نقد المرويّ سنداً ومتناً عند ابن جرير.	85
الفصل الرابع: الترجيح على أساس المنقول عن السلف	91
المبحث الأول: مكانة المنقول عن الصحابة وتابعيهم في التفسير	92
المبحث الثاني: المنقول عن الصحابة فيما لا يدرك بالرأي والاجتهاد	94
المبحث الثالث: المنقول عن الصحابة وتابعيهم ممّا اجمعوا عليه ولم يختلفوا فيه	98
المبحث الرابع: حجّيّة المنقول عن الصحابة في التفسير	109
الفصل الخامس: الترجيح على أساس الاجتهاد والرأي	115
المبحث الأول: ترجيح المعنى الظاهر من الآية	116
المبحث الثاني: ترجيح ما يتّفق مع اتّساع المعنى وشموله	125
المبحث الثالث: الترجيح على أساس السياق	134
المبحث الرابع: الترجيح على أساس مطابقة التفسير للمفسر	144

المبحث الخامس: الترجيح على أساس اللغة	149
الخاتمة	157
فهرست الآيات	159
فهرست الأحاديث	174
فهرست الأعلام	176
فهرست المراجع	178
الملخص بالإنجليزية	b

منهج الإمام ابن جرير الطبريّ
في الترجيح بين أقوال المفسّرين
إعداد
تمّام كمال موسى الشاعر
إشراف
الدكتور محسن سميح الخالدي

الملخص

تناولت هذه الدراسة موضوع منهج الإمام ابن جرير الطبريّ في الترجيح بين أقوال المفسّرين، هادفة إلي استخلاص ودراسة القواعد والأسس التي بنى عليها الطبري تفسيره، خطوة هامة على طريق بناء علم أصول التفسير، الذي لا يزال علما في بداية بداياته .

ومن خلال تناول الدراسة لهذا الموضوع، أمكن الوصول إلى وتأصيل كثير من القواعد التي بنى الطبري عليها تفسيره، ومنها : تفسير القرآن بالقرآن، وبالسنة، والمأثور عن السلف الصالح، اللغة العربيَّة من أهمِّ ما يعتمد عليه في الترجيح بين أقوال المفسرين باعتبارها اللغة التي نزل القرآن بها. ومن أهم ما توصلت إليه الدراسة : أن اختلافَ المفسّرين يعبِّر عن اتساع دلالة النص القرآني، وتنوُّعِ طرائق التعبير فيه، وسموِّها إلى درجة الإعجاز.

وتوصي الدراسة الباحثين الاهتمام بموضوع تقعيد علم التفسير، ومعالجة مختلف جوانبه في رسائل علميَّة, والاهتمام بتفسير ابن جرير، فلا يزال هذا التفسير يحتاجُ إلى جهود كبيرة لخدمته, ومن الموضوعات التي يمكن دراستها عند ابن جرير: صلة القراءات بالمعنى في تفسيره، المفردة القرآنية في تفسيره، مباحث البلاغة عند ابن جرير الطبري، الإسرائيليات في تفسيره، المرويات المرفوعة إلى النبي التي لم ترد في الكتب الستة, كما وتوصي بدراسة موضوع الترجيح بين أقوال المفسرين في رسائل تتناول كتب تفسير أخرى، مثل: البحر المحيط، وروح المعاني، والتحرير والتنوير، وتفسير المنار، وأضواء البيان، وغيرها.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدّمة

الحمد لله الذي لا يبلغ الواصفون كنه عظمته، الذي هو كما وصف نفسه، وفوق ما يصفه به خلقه.

أحمده حمداً كما ينبغي لكرم وجهه وعزِّ جلاله، وأستعينه استعانة من لا حول له ولا قوّة إلا به، وأستهديه بهداه الذي لا يَضلُّ من أنعم به عليه، وأستغفره لما أسلفت وأخّرت استغفار من يُقرُّ بعبوديّته، ويعلم أنّه لا يغفر ذنبه، ولا ينجّيه منه إلا هو، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأنَّ محمّداً عبده ورسوله، وبعد:

لا يخفى ما للقواعد الكليّة من أهمّيّة كبرى في تصحيح الفكر، وتقويم الوجهة وتذليل صعوبات الدرس. لأنَّ من استغرق في دراسة الفروع معزولةً عن قواعدها والأمور الكليّة التي ترجع إليها، اضطرب فكره، وتناقض رأيه، واستغلق عليه الفهم، واحتاج إلى حفظ الجزئيّات التي لا تتناهى، وانقضى العمر ولم تقضِ نفسه من طلبه مناها. ومن ضبط العلم بقواعده استغنى عن حفظ أكثر الجزئيّات لاندراجها في الكليّات، واتّحد عنده ما تناقض عند غيره[1].

فمعرفة القواعد هي السبيل لضبط الفروع؛ وذلك لأن الفكر الإنسانيّ بشكل عام لا يبلغ نضجه إلا إذا انتقل من المعالجة الجزئيّة المفكّكة للمسائل، إلى النظر الكليّ المنهجيّ الذي يصوغ من الجزئيّات بناءً متكاملاً.

والقارئ في كتب التفسير يلاحظ كثرة الأقوال التي توردها بلا ترجيح أو محاكمة غالباً، مع أنَّ في هذه الأقوال ما ينبغي مراجعتُه والنظر فيه.

---

[1] أنظر القرافي: شهاب الدين أبو العبّاس أحمد بن إدريس: **الفروق**، تحقيق: محمّد سرّاج وعلي جمعة، دار السلام، القاهرة، ط1/2001 (ج71/1).

كما يلاحظ أنَّ علم التفسير لازال بحاجة إلى جهود كبيرة في مجال التقعيد والتنظير. ولعلَّ هذا ما أشار إليه السيوطي عندما تعجّب من المتقدّمين إذ لم يدوِّنوا كتاباً في أنواع علوم القرآن، كما وضعوا ذلك بالنسبة للحديث[1]. ولعلَّ هذا ما جعل العلماء يصرِّحون بأن علم التفسير من العلوم التي ما نضجت وما احترقت[2].

وقد تميّز ابن جرير في تفسيره بميزة عظيمة، وهي اهتمامه بسبر غور الأقوال التي ينقلها، وبيان عللها، ثمّ محاكمتها، والترجيح بينها على أسس علميّة منهجيّة. ولا يخفى أنّ لدراسة منهجه في الترجيح أهمّيّة كبرى في التقعيد لعلم التفسير.

ولذا فقد وقع اختياري أن يكون موضوع بحثي "منهج الإمام ابن جرير في الترجيح بين أقوال المفسّرين" وهو موضوع ضخم يحتاج إلى جهد كبير أعجز عنه لذهني الكليل المكدود، وعلمي القليل المحدود، غير أنّي استعنت بالله سبحانه، وبذلت غاية الوسع، فإن أحسنت فبتوفيق من الله، وإن أسأت فمن نفسي.

وقد واجهتني في معالجتي هذا الموضوع وصياغته صعوبات جمّة منها:

1- قلة الكتابات السابقة في موضوع الترجيح بين أقوال المفسّرين، فالموضوع لم يزل بكراً لم تتناوله الأقلام إلا نادراً.

2- إنّ تفسير ابن جرير بحر لا ساحل له، فقد جمع فيه أقوال أهل التفسير قبله بأسانيدها، وحاكمها، ورجّح بينها، وقل أن تجدَ آيةً في القرآن ليس له في تفسيرها ترجيح.

---

[1] السيوطي، عبد الرحمن بم أبي بكر: **الإتقان في علوم القرآن**، تحقيق: سعيد المندوه، دار الفكر، بيروت، ط1/ 1996 (ج1/19).

[2] أنظر الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر: **المنثور في القواعد**، تحقيق: محمّد حسن إسماعيل، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1/200 (ج1/13).

3- اتّساع الموضوع وضخامته، وذلك لأن الترجيحَ عند ابن جرير يوظِّف التفسيرَ والحديثَ والأصولَ واللغة والرأي، ولذا فمعالجة موضوع الترجيح عنده تضرب بجذورها في كلِّ هذه العلوم.

ولقد قرأت التفسير كلَّه، فوقفت عند العبارات التي تبيِّن أصول منهجه، وانتقيت من تفسيره الأمثلة التي رأيتها مناسبةً لتوضيح طريقته، واستفدت من كتب علوم القرآن، وكتب التفسير وأخذتُ منها ما ساعدني على صياغة مباحث هذه الدراسة.

ولقد جاءت هذه الدراسة في خمسة فصول:

الفصل الأول:

- عرَّفت فيه بابن جرير على نحو موجز، ثم تحدّثت عن منهجه في التفسير وبيّنت أنّه بنى تفسيرَه على أسس متينة من المنقول والمعقول.
- ثم بيَّنت أنواع الاختلافِ بين المفسّرين، وأنّ منه ما هو حقيقيّ، ومنه ما هو لفظيّ، وبيّنت أسباب هذا الاختلاف مع التمثيل.

الفصل الثاني:

- عالجت فيه منهجه في الترجيحِ على أساس تفسير القرآنِ بالقرآن، وبَّينت أن تفسيرَ القرآن بالقرآن كان من أهمِّ الأسس التي حاكم أقوالَ المفسرين على ضوئها.

الفصل الثالث:

- تحدّثت عن منهجه في الترجيح على أساس السنّة النبويّة، وبيّنت اهتمامه الكبير بالسنّة، وجهوده في نقد المرويّ سنداً ومتناً.

الفصل الرابع:

- تحدّثت عن اعتماده على المنقولِ عن السلف في الترجيح بين أقوال المفسِّرين، وقد اتّسمت معالجة هذا الفصل بالاستفادة من جهود الأصوليين، وذلك لطبيعة موضوعه، حيث تناول مدى حُجيّة المنقول عن السلف فيما اتّفقوا عليه أو اختلفوا فيه.

الفصل الخامس:

- عالجت موضوع الترجيح على أساس الرأي والنظر، وبيَّنت أنّ الأصلَ حملُ الكلام على معناه الظاهر إلا عندما يقوم الدليل على غير ذلك، كما بيَّنت أن الأصلَ في التفسيرِ أن يُحمل على ما ينسجم مع اتّساع المعنى القرآني وشموله، وعالجت أثر السياق في فهم المعنى، مع ضرورة ملاحظة الانسجام بين التفسير والموضوع المفسَّر، والاستفادة من اللغة في ذلك كلّه.

ولقد حرصت على إثراء مباحث هامّة في أصول التفسير بأمثلة متعدّدة مستقاة من تفسير ابن جرير، ولهذا أهمّيته البالغة؛ لأنّ كتب علوم القرآن تقلّ فيها الأمثلة عند تناول هذه المباحث. كما حرصت على عرض هذه الأمثلة تحت عناوين جزئيّة تنظّم عرض القضايا المثارة بطريقة منهجيّة، واستفدت في معالجة هذه القضايا من علم أصول الفقه وعلم أصول الحديث بوصفهما من أهمّ ما أنتجه العقل المسلم في مجال التقعيد والتأصيل.

ولقد أفدت كثيراً من توجيهات الأستاذ الجليل الدكتور محسن الخالدي الذي غمرني بفضله، وكان نعم الموجّه لي، فالله أسأل أن يجزيه خير الجزاء.

كما أسأله سبحانه أن ينفع بهذا البحث، وأن يغفر لي زللي وتقصيري أنّه قدير وبالإجابة جدير.

الفصل الأوّل

مقدّمات لدراسة منهج ابن جرير في الترجيح بين أقوال المفسّرين

تميّز شيخ المفسّرين ابن جرير الطبريّ بأنّه جمع في تفسيره بين المنحى الأثريّ الذي يقوم على جمع الروايات، وبين المنحى النقديّ الذي يقوم على المناقشة والموازنة والترجيح.

وسوف نعرّف بنبذة موجزة عنه، وعن منهجه في التفسير، ثم نتحدّث عن أسباب اختلاف المفسّرين، لأنّ الوقوف على أسباب الاختلاف بين المفسّرين مقدّمة لازمة لا بدّ منها للترجيح بين أقوالهم.

ولذلك جاءت مباحث الفصل كما يلي:

المبحث الأول: الإمام ابن جرير الطبريّ ومنهجه في التفسير.

المبحث الثاني: اختلاف المفسّرين: أنواعه وأسبابه.

المبحث الأول

الإمام ابن جرير الطبريّ ومنهجه في التفسير:

الإمام الطبريّ من القمم الشامخة في تاريخ العلوم الإسلاميّة، فقد نبغ في مجالات متعدّدة منها: التفسير والحديث والفقه والتاريخ، وكانت كتبه في هذه المجالات أساساً ومرجعاً لمن جاء بعده. وسوف نتناول الحديث عنه في مطلبين: نعرّفُ في الأوّل منهما بحياته وشخصيّته ومكانته ومؤلّفاته. ونبيّن في الثاني منهجه في التفسير.

المطلب الأول: التعريف بابن جرير الطبريّ:

حياته[1]:

هو محمّد بن جرير بن يزيد، يكنّى بأبي جعفر، ويلقّب بالطبريّ، نسبة إلى طبرستان[2]، التي ولد في بلدة آمل من إقليمها سنة 224 هـ أو 225 هـ.

بدأ في طلب العلم منذ صغره على شيوخ بلده، فحفظ القرآن وهو ابن سبع سنوات، وكتب الحديث وهو ابن تسع، ورحل في طلب العلم إلى الرَيِّ والبصرة والكوفة وبغداد والشام ومصر، واستقرّ في بغداد حتى توفّي بها سنة 310هـ.

---

[1] انظر ترجمته في: ابن النديم، محمّد بن يعقوب: **الفهرست**، تحقيق: يوسف علي الطويل، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1/1966 ص(385). والخطيب البغداديّ، أحمد بن عليّ: **تاريخ بغداد**، دار الكتب العلميّة، بيروت(ج2/162). والحمويّ، ياقوت: **معجم الأدباء**، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلاميّ، ط1/1993 (ج6/2441). وابن خلّكان، أحمد بن محمّد: **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، تحقيق: إحسان عبّاس، دار الثقافة، بيروت، (ج4/191) والنوويّ، يحيى بن شرف: **تهذيب الأسماء واللغات**، دار الفكر، بيروت، ط1/1996 (ج1/95). والذهبيّ، محمّد بن أحمد بن عثمان: **سير أعلام النبلاء**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وأكرم البوشي، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ط7/1990 (ج14/267). والصفدي، خليل بن أيبك: **الوافي بالوفيات**، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركيّ مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1/2000 (ج2/212). والسبكي، عبد الوهاب بن علي: **طبقات الشافعية الكبرى**، تحقيق: مصطفى عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/1999 (ج2/93). والسيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، **طبقات المفسرين**، دار الكتب العلمية، بيروت، ص(82). وابن العماد، أبو الفلاح عبد الحي: **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، دار الفكر، 1988 (ج2/260). والداوديّ، محمّد بن عليّ: **طبقات المفسّرين**، تحقيق: عليّ محمّد عمر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط2/1994 (ج2/106). والأدنه وي، أحمد بن محمّد: **طبقات المفسّرين**، تحقيق: سليمان بن صالح الخزّي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1/1977 ص(48). والزحيلي، محمّد: **الإمام الطبريّ شيخ المفسّرين وعمدة المؤرّخين**، دار القلم، دمشق، ط2/1999. وعاصي، حسين: **أبو جعفر محمد بن جرير الطبريّ**، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1/1992. وإسماعيل، محمد بكر: **ابن جرير الطبري ومنهجه في التفسير**، دار المنار، القاهرة، ط1/1991.

[2] آمل اسم أكبر مدينة بطبرستان، وطبرستان قال عنها ياقوت: "بلدان واسعة كثيرة يشملها هذا الاسم، خرج من نواحيها من لا يحصى كثرة من أهل العلم والأدب". انظر : الحمويّ، ياقوت: **معجم البلدان**، دار صادر، بيروت، ط2/1995 (ج ا/57) و (ج4/13).

شخصيّته:

اتّصف بالذكاء والنبوغ، وسعة الاطّلاع، والتفرّغ لطلب العلم والانشغال به، مع الورع والزهد والقناعة باليسير، كما اتّصف بالكرم والسخاء، والقوّة في الحقّ والثبات عليه[1].

قال عنه بعض تلاميذه: "كان أبو جعفر ظريفاً في ظاهره، نظيفاً في باطنه، حسن العشرة لمجالسيه، متفقّداً لأحوال أصحابه، مهذّباً في جميع أحواله، جميل الأدب في مأكله وملبسه".[2]

أمّا عن صفاته الجسديّة فكان أسمر إلى الأدمة، أعين، نحيف الجسم، مديد القامة[3].

ثناء العلماء عليه:

أثنى العلماء على ابن جرير، فهو عندهم "أحد أئمّة العلماء، يُحكَم بقوله، ويُرجَع إلى رأيه، لمعرفته وفضله، وكان قد جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، وكان حافظاً لكتاب الله، عارفاً بالقراءات، بصيراً بالمعاني، فقيهاً في أحكام القرآن، عالماً بالسنن وطرقها وصحيحها وسقيمها، وناسخها ومنسوخها، عارفا بأقوال الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من الخالفين، في الأحكام ومسائل الحلال والحرام".[4]

"لقي نبلاء الرجال، وكان من أفراد الدهر علماً وذكاءً وكثرة تصانيف، قلّ أن ترى العيون مثله". [5]

---

[1] الذهبيّ: سير أعلام النبلاء (ج274/14). وانظر: ابن كثير، إسماعيل بن عمر: **البداية والنهاية**، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعيّ، دار الفكر، بيروت، ط1996/1 (ج537/7).

[2] ياقوت الحمويّ: معجم الأدباء (ج2465/6).

[3] المرجع السابق: (ج2441/6) وابن كثير: البداية والنهاية (ج535/7).

[4] الخطيب البغداديّ: تاريخ بغداد (ج163/2). والنوويّ: تهذيب الأسماء واللغات (ج95/1).

[5] الذهبيّ: سير أعلام النبلاء (ج267/14).

مؤلّفاته:

كان الطبريّ من أكثر الناس تأليفاً، فقد قسم بعض تلاميذه أوراق مصنّفاته على عدد أيام حياته، منذ بلوغه إلى أن تُوفّي وهو ابن ست وثمانين، فكان لكلّ يوم أربع عشرة ورقة. وحكى الخطيب عن بعض تلاميذه أنه كان مكث أربعين سنة يكتب في كلّ يوم منها أربعين ورقة.[1]

ومن مؤلّفاته[2]:

1- تفسيره جامع البيان عن تأويل آي القرآن.

2- تاريخ الرسل والملوك، وهو أهمّ كتب التاريخ.

3- تهذيب الآثار: وهو من عجائب كتبه، تكلّم فيه عن علل الحديث، وطرقه، ومعانيه، وغريبه، وفقهه، واختلاف العلماء فيه. وقد مات قبل أن يتمّه، ونشر الشيخ أحمد شاكر[3] بعضه.

4- كتاب القراءات.

5- كتاب اختلاف العلماء.

6- أحكام شرائع الإسلام: ألّفه على ما أدّاه إليه اجتهاده.

7- كتاب الخفيف: وهو مختصر في الفقه.

8- كتاب التبصير في أصول الدين.

9- كتاب البسيط، وهو في الفقه، ولم يكمله.

---

[1] انظر: ياقوت الحمويّ: معجم الأدباء (ج6/2442-2443). والنوويّ: تهذيب الأسماء واللغات (ج1/95). والصفديّ: الوافي بالوفيات (ج2/213).

[2] انظر: ابن النديم: الفهرست ص(385-386). والذهبيّ: سير أعلام النبلاء (ج14/273-274).

[3] من كبار العلماء المحقّقين في علم الحديث، ولد سنة 1892 وتوفي سنة 1958، عمل في سلك القضاء، وترك كثيراً من المؤلّفات منها تحقيقه لتفسير الطبري ومسند أحمد وسنن الترمذي ولم يتم شيئاً منها. انظر ترجمته في: البيومي، محمد رجب: **النهضة الإسلامية في سير أعلامها المعاصرين**، دار القلم، دمشق، ط1/1995 (ج2/89).

المطلب الثاني: منهجه في التفسير:

اتّضح ممّا سبق أن ابن جرير الطبريّ تمتّع بثقافة واسعة، فهو إمام في القراءات، وإمام في الحديث، وإمام في معرفة أقوال السلف ومذاهبهم، وإمام في اللغة.

ولقد جاء تفسيره للقرآن معبّراً عن هذه الثقافة الواسعة، فهو ينقل بأسانيده المأثور عن النبيّ (") وصحابته وتابعيهم من أئمّة التفسير، ويذكر اختلاف القراءات، ويبيّن وجوه الإعراب، وهو لا يكتفي بالنقل، بل يحقِّق ويمحِّص ويعلّل ويوجِّه ثم يرجِّح ما يراه قويّاً.

ومن هنا يتّضح أن الطبري لم يقف في تفسيره عند حدود التفسير بالمأثور، وإن كان إماماً فيه، بل تجاوزه إلى الاجتهاد بالرأي على نحو يدلّ على استقلال فكره وعمق رأيه. فكان تفسيره تفسيراً أثريّاً وعقليّا، يعتمد الرأي أصلاً جوهريّاً في منهجه، ويجعل من المعنى الظاهر ومن المأثور منطلقاً للغوص في دقائق المعنى القرآنيّ وأسراره. [1]

وعلى ذلك يكون الإمام الطبريّ قد أصّل علم التفسير تأصيلاً راسخاً موضوعيّاً يعتمد الأثر واللغة والنظر " فمنهجه يجمع بين الخطّين الأساسيّين في التفسير قبله: خطّ التفسير بالمأثور القائم على النقل والرواية، وخطّ التفسير البيانيّ القائم على اللغة والبيان، فهو يوظّف الأثر واللغة والنظر، وهو خير من يمثّل منهج التفسير الأثريّ النظريّ".[2]

ولقد قدّم ابن جرير لتفسيره بمقدّمة تكشف عن منهجه في التفسير. فبيّن شرف علم التفسير، "فهو أحقّ ما صُرفت إلى علمه العناية، وبُلِغَت في معرفته الغاية، لأنّ لله في العلم به رضا، وللعالم به إلى سبيل الرشاد هدى".[1]

---

[1] انظر الدريني، فتحي: **دراسات وبحوث في الفكر الإسلامي المعاصر**، دار قتيبة، بيروت، ط1/1988، (ج1/ 210 و 233 و 277).

[2] الخالدي: صلاح عبد الفتاح: **تعريف الدارسين بمناهج المفسرين**، دار القلم، دمشق، ط1 /2002، ص(357–358) بتصرف. وانظر: الخالدي: صلاح عبد الفتاح: **التفسير الموضوعيّ بين النظريّة والتطبيق**، دار النفائس، الأردن، ط1/1997 ص(22).

[1] الطبري، محمد بن جرير: **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، تحقيق: صدقي جميل العطّار، دار الفكر، بيروت، ط1/1995(ج1/16).

ثم قال: "ونحن في شرح تأويله، وبيان ما فيه من معانيه، منشئون – إن شاء الله ذلك – كتاباً مستوعباً لكل ما بالناس إليه حاجة من علمه جامعاً، ومن سائر الكتب غيره في ذلك كافياً، ومخبرون في كل ذلك بما انتهى إلينا من اتّفاق الحجّة، فيما اتّفقت عليه الأمّة، واختلافها فيما اختلفت فيه منه، ومبيّنو علل كل مذهب من مذاهبهم، وموضّحو الصحيح لدينا من ذلك، بأوجز ما أمكن من الإيجاز في ذلك، وأخصر ما أمكن من الاختصار فيه".[2]

وهذه العبارات تكشف عن ثلاثة أمور:

1- حرص ابن جرير على العرض الشامل لقضايا التفسير، وذكر أقوال أهل العلم فيها.

2- حرصه على بيان علل هذه الأقوال وتوجيهها.

3- حرصه على الموازنة بينها، واختيار الراجح منها.

فالإمام الطبري " جعل تفسيره ميداناً لما يُسمّى (بالتفسير المقارن)، وصاغه على أسس الجدال والنقاش العلميّ الموضوعيّ المنهجيّ، فكان يورد فيه علل وأدلّة وتوجيهات كلّ مذهب من مذاهب السابقين، وكلّ قول من أقوالهم. وهذا من علميّته وموضوعيّته، فهو أمين حتى مع الأقوال التي يخالفها ويراها مرجوحة مردودة، فقبل أن يردّها يسجّل عللها وأدلّتها".[3]

---

[2] المرجع السابق الصفحة نفسها.

[3] الخالدي: تعريف الدارسين ص (360-361).

الأسس التي بنى ابن جرير عليها تفسيره:

بيّن الطبريّ أنّ ممّا أنزل الله على نبيّه ما لا يعلم حقيقته إلا الله، وذلك كوقت الساعة، ومنه ما لا يعلم تأويله إلا عن طريق النبيّ (")، وهو ما يتعلّق ببيان الأحكام التي جاءت مجملة في القرآن وترك بيانها للنبي (")، وهذا لا يجوز لأحد القول فيه إلا ببيان النبي ("). ومنه ما يعلم تأويله كلّ ذي علم باللسان الذي نزل به القرآن، ومنه ما لا يعلم تأويله إلا العلماء[1].

والدارس لتفسير الإمام الطبري يمكنه القول: إنّ ابن جرير بنى تفسيره على الأسس الآتية:

1- تفسير القرآن بالقرآن:

يلاحظ أنّ الطبريّ لم يتحدّث في مقدّمة تفسيره عن أهمّيّة تفسير القرآن بالقرآن؛ ذلك لأنّه يراه أمراً مسلّماً لا يحتاج إلى إثبات، ويدلّ على ذلك كثرة إيراده للنصوص القرآنيّة في سياق تفسيره ليبيّن علاقات العموم والخصوص، والإطلاق والتقييد، والإجمال والتفصيل، وغير ذلك ممّا يستدعيه التفسير ليقوم على وحدة موضوعيّة متماسكة.[2]

وممّا يدلّ على أهميّة تفسير القرآن بالقرآن عنده، ما بدأ به كتابه من الدعاء إلى الله سبحانه أن يوفّقه " لإصابة صواب القول في مُحكمه ومُتشابهه، وحلاله وحرامه، وعامّه وخاصّه، ومجمله ومفسَّره، وناسخه ومنسوخه"[3].

---

[1] الطبري: جامع البيان (ج1/52-54).

[2] المالكيّ، محمّد: **دراسة الطبريّ للمعنى من خلال تفسيره جامع البيان**، نشر وزارة الأوقاف في المملكة المغربية، 1996 ص (95).

[3] الطبريّ: جامع البيان (ج1/15).

2- تفسير القرآن بالسنّة النبويّة:

ينطلق الإمام الطبري في تأكيده على حجيّة السنّة النبويّة في التفسير من الأصول الإسلاميّة العقديّة والتشريعيّة التي تجعل السنّة النبويّة المصدر الثاني بعد القرآن الكريم.

فهو يذكر في مقدّمته الآيات التي تدلّ على ذلك ومنها قوله تعالى: **(وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ)**[1].

ويقول: "فقد تبيّن ببيان الله –جلّ ذكره– أنّ ممّا أنزل الله من القرآن على نبيّه (")، ما لا يوصل إلى علم تأويله، إلا ببيان الرسول (")، وذلك تأويل جميع ما فيه من وجوه أمره: واجبه وندبه وإرشاده، وصنوف نهيه، ووظائف حقوقه وحدوده، ومبالغ فرائضه، ومقادير اللازم بعض خلقه لبعض، وما أشبه ذلك من أحكام آيه التي لم يُدرَك علمُها إلا ببيان رسول الله (") لأمّته. وهذا وجه لا يجوز لأحد القول فيه إلا ببيان رسول الله (")، بتأويله بنصٍّ منه عليه، أو بدلالة قد نصبها دالّة أمّته على تأويله".[2]

وقد ظلّ الطبري يؤكّد في ثنايا تفسيره على مكانة السنّة النبويّة في التفسير، فنجده يقول مثل هذه العبارات: "تأويل القرآن غير مُدرَك إلا ببيان من جعل الله إليه بيان القرآن"،[3] يقصد بذلك رسول الله (").

ويقول: " من تأويل القرآن ما لا يُدرَك علمُه إلا ببيان الرسول (")، وذكرٍ يُفصّل جمل ما في آيه من أمر الله ونهيه وحلاله وحرامه وحدوده وفرائضه وسائر معاني شرائع دينه، الذي هو مجملٌ في ظاهر التنزيل، وبالعباد إلى تفسيره الحاجة، لا يُدرَك علمُ تأويله إلا ببيان من عند الله، على لسان رسول الله (").[4]

---

[1] سورة النحل الآية (44).

[2] الطبريّ: جامع البيان (ج52/1).

[3] المرجع السابق(ج544/1).

[4] الطبريّ: جامع البيان (ج60/1).

والطبريّ يعدّ التفسير الذي يناقض الصحيح الثابت عن النبي (") تفسيراً باطلاً شاذّا. وفي هذا يقول: "وغير جائز لأحد من أهل الإسلام الاعتراض بالرأي على ما نقله المسلمون وراثة عن نبيّهم قاطعاً للعذر، لأن ما جاءت به الحجّة من الدين هو الحقّ الذي لا شكّ فيه أنّه من عند الله. ولا يعترض بالرأي على ما قد ثبت وقامت به حجّة أنّه من عند الله بالآراء والظنون والأقوال الشاذّة".[1]

وما ذهب إليه الطبري من اتّخاذ السنّة أصلاً في التفسير هو ما أجمع عليه المفسّرون والأصوليّون وعلماء الحديث والفقه.[2]

وهو ما عبّر عنه الشافعيّ[3] بقوله: " فكلّ من قبل عن الله فرائضه في كتابه، قبل عن رسول الله سننه، بفرض الله طاعة رسوله على خلقه، وأن ينتهوا إلى حكمه. ومن قبل عن رسول الله، فعن الله قبل، لما افترض الله من طاعته".[4]

وهو ما أكّده القرطبيّ[5] بقوله: " ثمّ جعل إلى رسول الله (") بيان ما كان منه مجملاً، وتفسير ما كان منه مشكلاً، وتحقيق ما كان منه محتملاً ".[6]

---

[1] المرجع السابق (ج191/2).

[2] انظر: المالكيّ: **دراسة الطبريّ للمعنى** ص (96-97).

[3] هو محمد بن إدريس بن العباس الشافعي، ناصر الحديث، أحد الأئمّة المتبوعين، مناقبه أكثر من أن تحصر، وفضائله أشهر من أن تشهر، توفي 204هـ. انظر، ابن عبد البر، أبو عمر يوسف: **الانتقاء في فضائل الأئمّة الثلاثة الفقهاء**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية،حلب، ط1/1997 ص(115) والذهبيّ: سير أعلام النبلاء (ج5/10).

[4] الشافعيّ، محمّد بن إدريس: **الرسالة**، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط2/ 1979 ص(33).

[5] هو أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي المفسّر، إمام متقن متبحر، تميّز تفسيره بحسن الترتيب، توفّي سنة 671 هـ. انظر ترجمته في: الصفديّ: الوافي بالوفيات (ج87/2)، وابن العماد: شذرات الذهب (ج335/5).

[6] القرطبي، محمد بن أحمد: **الجامع لأحكام القرآن**، تحقيق: عرفات العشّا، دار الفكر، بيروت 1993 (ج14/1).

3- عنايته بالمأثور عن السلف:

جمع الطبري في تفسيره أقوال أئمّة السلف من الصحابة وتلاميذهم في التفسير، ورواها عنهم بأسانيده. وهو يستخدم هذا المأثور ليعطي التفسير بعداً علميّاً يكسبه قوّةً وحجّة، ويُبعده عن التخمين والقول بغير علم.[1]

كما كان يوظّف اختلاف الأقوال والروايات ليعطي التفسير مرونة تنسجم مع اتّساع دلالة النص القرآني، ممّا ينشأ عنه أبعاد متعدّدة من الفهم والتفسير. ولذلك نرى الطبريّ في كثير من الأحيان يقبل الأقوال كلّها في تفسير الآية إذا كان معنى الآية يتسع لها يتسع[2].

ولم يكن الطبري يكتفي بذكر هذه الأقوال وسردها، بل كان "يسلك سبيل حريّة الرأي في النقد والتمحيص والتقدير والترجيح بالأدلّة، مسلكاً ينمّ عن شخصيّته العلميّة الجادّة الموضوعيّة المنصفة حقّاً، تحرّياً للحقّ القرآنيّ".[3]

4- احترام الإجماع وعدم الخروج عنه:

يُصرّح الطبري في مواضع كثيرة في تفسيره بأنّ الإجماع حجّة يجب المصير إليه، ولا يجوز مخالفته. ومن ذلك قوله "وفي إجماع أهل التأويل على خلاف هذا القول الكفاية المغنية عن الاستشهاد على فساده بغيره".[4]

ويقول أيضا: " وقد دللنا على أن ما جاءت به الحجّة متّفقة عليه حجّة على من بلغه، وما جاء به المنفرد فغير جائز الاعتراض به على ما جاءت به الجماعة، التي تقوم به الحجّة نقلاً وقولاً وعملاً".[5]

---

[1] انظر المالكيّ: دراسة الطبري للمعنى، ص (92 – 93).

[2] المرجع السابق ص (93).

[3] الدريني: دراسات وبحوث: (ج196/1).

[4] الطبري: جامع البيان (ج37/17).

[5] المرجع السابق(ج574/1).

ويقول: " ما جاء به المسلمون مستفيضاً فيهم فهم لا يتناكرونه فلا نستجيز الخروج منه إلى غيره".[1]

ويقول: "ما جاء به النقل مستفيضا حُجّة، وما انفرد به من كان جائزا عليه السهو فغير جائز الاعتراض به على الحُجّة".[2]

5- <u>اعتماده اللغة العربيّة أصلاً في التفسير</u>:

يوضّح الطبريّ أنّ القرآن نزل بلسان العرب، على ما يعرفونه من لغتهم، ويستدلّ بالآيات الصريحة الدالّة على ذلك، كقوله تعالى: **(إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ)**.[3] وكقوله تعالى: **(نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ(193)عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ(194)بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ(195)**".[4]

وينطلق من ذلك فيقول: "فالواجب أن تكون معاني كتاب الله المنزل على نبيّنا محمّد (") لمعاني كلام العرب موافقة، وظاهره لظاهر كلامها ملائماً".[5]

ولذلك فأوضح الناس برهاناً عنده في تفسير القرآن من " ترجم وبيّن من ذلك مما كان علمه مدركاً من جهة اللسان ".[6]

ونجده يُكرّر في تفسيره مثل هذه العبارات "كلام الله الذي خوطب به العرب غير جائز توجيهه إلا إلى المعروف المستعمل فيهم من معانيه، إلا أن تأتيَ دلالة أو تقوم حجّة على أنّ ذلك بخلاف ذلك يجب التسليم لها.[7]

---

(1) المرجع السابق (ج6/399).

(2) المرجع السابق(ج2/42).

(3) سورة يوسف آية 2.

(4) سورة الشعراء: الآيات (193- 195).

(5) الطبريّ: جامع البيان (ج1/19).

(6) المرجع السابق (ج1/64).

(7) المرجع السابق (ج5/195).

والطبريّ "يصطفي من أفصح كلام العرب وأشعارهم ما يعينه على توجيه تفسيره؛ لأنّه يرى أن النصّ القرآنيّ بما يتّسم به من الإعجاز البيانيّ، يستلزم أن يُستشهَد على تحديد معناه وأسراره بما يناسب هذه الظاهرة من بليغ القول وفصيح الكلام"[1].

ورغم ما تزخر به موسوعته من البحوث اللغويّة القيّمة التي تعكس تضلّعه في اللغة وإمامته فيها، فإنّه إنما يتّخذ من هذه البحوث مجرّد وسيلة تُسعفه في تبيين ما انطوى عليه القرآن من حقائق المعاني، دون أن يجعل من هذه المباحث اللغوية قضايا مقصودة لذاتها، ودون أن يحوّل التفسير إلى مجرّد بحث في قضايا اللغة وقواعد النحو.[2]

"وهكذا ترى الإمام الطبري يعتمد المعنى القرآنيّ المقصود أوّلاً، حيث استخلصه باجتهاده ورأيه، ثم يوجّه الإعراب على أساسه، فيجعل الإعراب فرعاً من المعنى، وخادماً له، جازماً غير متردّد".[3]

وهو يتناول البحوث اللغويّة على "أنّها وسيلة لترجيح معنى على آخر، بتوجيه لغويّ قويّ، أو للتوفيق بين المقتضى اللغوي والمأثور السلفيّ، بما يزيل ما يتوهّم بينهما من تعارض".[4]

والدارس لتفسير الطبري يجد أنّه ***ينطلق في تفسيره من مجموعة من المبادئ والقواعد اللغويّة***، والتي يمكن إجمالها فيما يلي:[5]

---

[1] الدريني: دراسات وبحوث (ج1/ 211) بتصرف.

[2] انظر :المرجع السابق الصفحة نفسها.

[3] انظر: الدريني: دراسات وبحوث (ج1/180).

[4] انظر: المرجع السابق (ج1/219).

[5] انظر: المالكي: دراسة المعنى ص (127-148).

1- وجوب حمل كتاب الله على الأفصح والأشهر من كلام العرب فهو يقول: " الذي هو أولى بكتاب الله – عزَّ وجلَّ – أن يوجّه إليه من اللغات الأفصح الأعرف من كلام العرب، دون الأنكر الأجهل من منطقها ".[1]

ويقول إنّ القرآن " نزل بأفصح لغات العرب، وغير جائز توجيه شيء منه إلى الشاذّ من لغاتها وله في الأفصح الأشهر معنى مفهوم ووجه معروف "[2].

ويقول: " كلام الله تعالى إنما يوجّه إلى الأفصح الأشهر من كلام من نزل بلسانه ما وجد إلى ذلك سبيل".[3]

2- الانطلاق في تفسير القرآن من أن كلّ لفظ في القرآن الكريم له معناه ووظيفته، ولا يجوز إهمال شيء منه. ولذلك يقول: " كتاب الله أبين البيان، وأوضح الكلام، ومحال أن يوجد شيء منه غير مفهوم المعنى."[4]

ويقول إنّ الله سبحانه: " يتعالى عن أن يخاطب عباده ما لا يفيدهم به فائدة "[5].

ويقول: " وغير جائز أن يكون في كتاب الله حرف لا معنى له ".[6]

3 – وجوب حمل الكلام على ظاهره إلا إذا قام الدليل على غيره. فلا يقبل القول بأنّ في النص تقديماً أو تأخيراً ، أو أن اللفظ العامّ يراد به الخصوص ، أو أن اللفظ على المجاز لا على الحقيقة إلا إذا قام دليل يجب التسليم له على ذلك.

---

[1] الطبري: جامع البيان (ج50/2).
[2] المرجع السابق (ج 169/8).
[3] المرجع السابق (ج61/12).
[4]) الطبري: جامع البيان (ج 124/20).
[5] المرجع السابق (ج570/1).
[6] المرجع السابق (ج620/1).

فالطبريّ يقول: " فغير جائز أن يترك المفهوم من ظاهر الكتاب، المعقول به ظاهر الخطاب والتنزيل إلى باطن لا دلالة عليه من ظاهر التنزيل، ولا خبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم منقول، ولا فيه من الحجّة إجماع مستفيض ".[1]

ويقول أيضا " لا وجه لتقديم شيء من كتاب الله عن موضعه، أو تأخيره عن مكانه إلا بحجّة واضحة ".[2]

ويقول: " توجيه الكلمة إلى أصلها ما وجد إلى ذلك سبيل، أعجب إليّ من إخراجها عن أصلها ومعناها المعروف لها ".[3]

ويقول: "وغير جائز لأحد نقل الكلمة التي هي الأغلب في استعمال العرب إلى معنى غيره إلا بحجّة يجب التسليم لها ".[4]

4- جواز حذف ما دلّ عليه ظاهر الكلام " لأنّ من شأن العرب الإيجاز والاختصار، إذا كان فيما نطقت به الدلالة الكافية على ما حذفت وتركت ".[5]

يقول الطبري: " وقد قدّمنا البيان فيما مضى من كتابنا هذا عن اجتزاء العرب في منطقها ببعض من بعض إذا كان البعض الظاهر دالا على البعض الباطن وكافيا منه ".[6]

وهذا ما عبّر عنه ابن جنيّ[7] بقوله: " المحذوف إذا دلّت دلالة عليه كان في حكم الملفوظ به ".[8]

---

[1] الطبريّ: جامع البيان (ج1/477).

[2] المرجع السابق (ج87/13).

[3] المرجع السابق (ج514/1) بتصرّف يسير.

[4] الطبري: جامع البيان (ج205/1).

[5] المرجع السابق (ج209/1).

[6] المرجع السابق (ج114/1).

[7] هو أبو الفتح عثمان ابن جني، تتلمذ على أبي علي الفارسي، حتى نبغ في اللغة، قال عنه ابن كثير: "صاحب التصانيف الفائقة المتداولة في النحو واللغة" انظر ترجمته في معجم الأدباء (ج1585/4)، والبداية والنهاية (ج89/8).

[8] ابن جني، أبو الفتح عثمان: **الخصائص**، تحقيق: عبد الحكيم بن محمد، المكتبة التوفيقية، القاهرة (ج247/1).

ومن خلال ما تقدّم يلاحظ أنّ الطبري يعطي قيمة كبرى للغة العربية في تفسير القرآن وفهم معانيه. وهذا المنحى لم ينفرد به، بل سلكه الأئمّة قبله وبعده. فالشافعيّ يقول:ــ "إنّما خاطب الله بكتابه العرب بلسانها على ما تعرف من معانيها، وكان ممّا تعرف من معانيها اتّساع لسانها، وأن فطرته أن يخاطب بالشيء منه عامّا ظاهراً، يراد به العام الظاهر، ويستغنى بأوّل هذا منه عن آخره، وعامّا ظاهرا يراد به العام ويدخله الخاصّ، فيستدلّ على هذا ببعض ما خوطب به فيه، وعامّا ظاهراً يراد به الخاصّ، وظاهراً يعرف من سياقه أنّه يراد به غير ظاهره".[1]

ويقول ابن قتيبة[2]: "إنما يعرف فضل القرآن من كثر نظره، واتّسع علمه، وفهم مذاهب العرب، وافتنانها في الأساليب، وما خصّ الله به لغاتِها دون جميع اللغات".[3]

ولعلّ من العوامل التي جعلت التفسير اللغويّ يحظى بأهمّيّة كبرى عند أهل السنة عموما أنّ اللغة كانت الأداة الفاعلة في الوقوف في وجه أهل البدع من باطنيّة يقطعون الصلة بين معنى الآيات وبين ألفاظها ونظمها، وفي وجه من يتأوّلون القرآن بما ينسجم مع بدعهم وما تمليه عليهم أهواؤهم وتوجّهاتهم.[4]

ومع الأهمّيّة الكبرى التي كان الطبريّ يوليها للّغة في التفسير، إلا انّه كان مدركاً أنّ اللغة وحدها لا تنهض بالتفسير؛ لانّ نصوص الكتاب والسنّة ليست نصوصا لغويّة تُفهم على أساس من قواعد النحو وأساليب البيان فحسب، بل هي قبل كل شيء تمثّل إرادة المشرّع من التشريع. والاجتهاد وإن كان يعتمد على النصوص الشرعيّة، ولا يجوز أن يخالفها، غير أنّه لا يقف عند حدود منطق اللغة، بل يعتمد على الملكة الفكريّة، التي تستثمر النصّ استثماراً تضبطه قواعد

---

(1) الشافعي: الرسالة ص: (51–52).

(2) هو أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تميّز باتّساع ثقافته، كان فاضلا ثقة، تصانيفه مفيدة، توفّي سنة276هـــ.انظر ترجمته في: ابن خلّكان: وفيات الأعيان (ج42/3) والصفديّ: الوافي بالوفيات (ج326/17).

(3) ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم: **تأويل مشكل القرآن**، تحقيق: أحمد صقر، دار إحياء الكتب ص(10).

(4) .انظر المالكيّ: دراسة المعنى ص(123).

علميّة مشتقّة من منطق اللغة ومنطق التشريع، وهو بذلك توسيع لأفق معنى النصّ، لأنّ الوقوف عند حرفيّة النص لا يتّفق مع طبيعة التشريع ذاته[1].

وهذا ما أكّده ابن تيمية[2]عندما عاب على الذين أفرطوا في تفسير القرآن بمجرّد اللفظ وما يجوز أن يريد به العربي، من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلّم وسياق الكلام[3].

وهو ما أكّده ابن القيّم[4] أيضاً بقوله: "الواجب فيما علّق عليه الشارع الأحكام من الألفاظ والمعاني أن لا يتجاوز بألفاظها ومعانيها، ولا يُقصّر بها، ويُعطى اللفظ حقّه والمعنى حقّه، وقد مدح الله أهل الاستنباط في كتابه، وأخبر أنّهم أهل العلم، ومعلوم أنّ الاستنباط إنما هو استنباط المعاني والعلل ونسبة بعضها إلى بعض." [5]

وانطلاقا من ذلك نجد العلماء يقرّرون أن "من أحاط بظاهر التفسير، وهو معاني الألفاظ في اللغة، لم يكف ذلك في فهم حقائق المعاني"[6]

---

[1] انظر: الدريني، فتحي: **المناهج الأصولية**، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1997/2 ص(48-51 و181).

[2] هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني، شيخ الإسلام، كان إمام عصره في الفقه والحديث واللغة ، توفي 728هـ. انظر ترجمته في: ابن حجر، أحمد بن علي: **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، تحقيق: عبد الوارث محمّد عليّ، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1/ 1997 (ج88/1). وابن تغري بردي: جمال الدين أبو المحاسن: **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**، المؤسّسة المصريّة العامّة، (ج271/9).

[3] انظر: ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم: **مقدّمة في أصول التفسير**، تحقيق: عدنان زرزور، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ط1972/2 ص(81).

[4] هو شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيّم الجوزيّة، كان بارعا في التفسير والفقه والحديث والعربيّة، لزم شيخ الإسلام ابن تيمية وأخذ عنه علما كثيرا، توفّي سنة751هـ. انظر: ابن حجر: الدر الكامنة (ج244/3) وابن تغري بردي: النجوم الزاهرة(ج249/10).

[5] ابن القيّم، محمّد بن أبي بكر: **إعلام الموقّعين عن ربّ العالمين**، تحقيق: محمّد المعتصم البغداديّ، دار الكتاب العربيّ، بيروت، ط1/ 1996(ج214/1) (ج214/1).

[6] الزركشيّ، بدر الدين محمد بن عبد الله: **البرهان في علوم القرآن**/ حقّقه: يوسف عبد الرحمن المرعشليّ وآخرون. دار المعرفة، بيروت، ط1994/2(ج291/2).

والطبريّ يشير إلى قريب من هذا فيقول: "الذي يعلمه ذو اللسان– الذي بلسانه نزل القرآن – من تأويل القرآن هو معرفة أعيان المسمّيات بأسمائها اللازمة دون الواجب من أحكامها وصفاتها وهيآتها التي خصّ الله بعلمها نبيّه (")، فلا يُدرَك علمُه إلا ببيانه ".[1]

ويمثّل الطبري على ذلك بأن كلمتي الصلاح والفساد يفهم منهما العربيّ ما ينبغي فعله لأنه مصلحة، وما ينبغي تركه لأنه مضرّة " وإن جهل المعاني التي جعلها الله إفساداً والمعاني التي جعلها إصلاحا"[2].

فالطبريّ يوضّح في النصّ السابق أنّ " تفسير النصّ القرآنيّ على المستوى اللسانيّ أو الدلاليّ المحض، ليس هو منتهى العمليّة التفسيريّة، وإنّما هو تمهيد ضروريٌّ وبداية أساسيّة، ومنطلق منهجيّ لكل عمليّة تفسيريّة، وتأتي بعده مناطق أخرى من الفهم، ومستويات من الشرح والتفسير تعتبر امتداداً واستمراراً لازماً له".[3]

6– <u>توظيف علوم مختلفة في التفسير مع تجنّب الاستطراد في المباحث الجانبيّة</u>:

اتّساع ثقافة ابن جرير مكّنه من استخدام كثير من العلوم أدوات تعينه في التفسير، مثل القراءات والحديث واللغة والإعراب، وهو بذلك يطبّق ما صرّح به بعض أهل العلم من"أنّ كتاب الله تعالى لا يُفسّر إلا بتصريف جميع العلوم فيه".[4] "فالتفسير مقصود بنفسه، وسائر الفنون أدوات تعين عليه أو تتعلّق به أو تتفرّع عنه". [5]

غير أنّ ابن جرير يتجنّب الاستطراد في المباحث الجانبيّة التي تبعده عن جوهر التفسير، فهو وان كان يستفيد من العلوم المختلفة من قراءات وحديث ونحو وعقيدة وفقه، إلا أنّه لا

---

[1] الطبري: جامع البيان (ج1/53–54) بتصرف يسير.

[2] الطبري: جامع البيان (ج 53/1).

[3] المالكي: دراسة المعنى ص(67) .

[4] ابن عطيّة، عبد الحقّ بن غالب: **المحرّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمّد، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1/1993 (ج35/1).

[5] ابن جزيء، محمّد بن أحمد: **التسهيل لعلوم التنزيل**، تحقيق: محمّد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/1995 (ج9/1).

يتناولها إلا بمقدار ما يلزم لتوضيح معنى الآية وتفسيرها. وهذا ما صرّح به في مقدّمة تفسيره بأنّه يبيّن القول بأوجز ما أمكن الإيجاز، وأخصر ما أمكن الاختصار[1].

وهو في ذلك ينسجم مع ما قرّره أبو حيّان[2] الذي عاب على بعض المفسّرين الذين يشحنون تفاسيرهم بعلل النحو، ومسائل الفقه، وأصول الدين فقال:

"وكلّ هذا مقرّر في تآليف هذه العلوم، وإنما يؤخذ ذلك مسلّما في التفسير دون استدلال عليه".[3]

وهذا ما قرّره صاحب الإتقان بقوله: "فيجب على المفسّر أن يتحرّى في تفسيره مطابقة المفسَّر، وان يتحرَّز في ذلك من نقص عمّا يحتاج إليه في إيضاح المعنى، أو زيادة لا تليق بالغرض".[4]

لذلك نجد ابن جرير يصرّح بأنه لا يشتغل بالإعراب إلا في حدود ما يلزم لتوضيح المعنى فيقول: "وإنّما اعترضنا بما اعترضنا في ذلك من بيان وجوه إعرابه، وان كان قصدنا في هذا الكتاب الكشف عن تأويل آي القران، لما في اختلاف وجوه إعراب ذلك من اختلاف وجوه تأويله، فاضطرتنا الحاجة إلى كشف وجوه إعرابه، لنكشف لطالب تأويله وجوه تأويله".[5]

وبذلك يكون الطبريّ قد جمع في تفسيره بين غزارة المادة، والنَفَس القويّ في العرض والتحليل من جهة، وبين الإيجاز والتنظيم في عرض المادّة من جهة أخرى. وهو ما أشار إليه بعض الباحثين عن خطّة الطبريّ في التفسير بقوله "إنها خطّة تعتمد على كثير من الوضوح والدقّة والتماسك والترابط".[6]

---

(1) الطبريّ: جامع البيان (ج16/1).

(2) محمّد بن يوسف بن عليّ الغرناطيّ، برع في النحو والتصريف وصار فيهما إمام عصره، وشارك في علوم كثيرة، وكان له اليد الطولى في التفسير توفي سنة 745هـ. انظر ترجمته: ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة (ج111/10). وابن العماد: شذرات الذهب (ج145/6).

(3) أبو حيّان، محمّد بن يوسف: **البحر المحيط**، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/1993 (ج104/1).

(4) السيوطي: **الإتقان في علوم القرآن** (ج488/2).

(5) الطبريّ، جامع البيان: (ج117/1).

(6) المالكيّ: دراسة المعنى: ص(69).

7- **اتّساع مساحة الرأي في تفسير الطبري:**

يؤسِّس الطبريّ موقفه من الرأي على أسس علميّة راسخة. فهو ينطلق من حقيقة أنّ الله – سبحانه- أنزل القرآن لهداية البشر، وهذه الهداية لا يمكن أن تكون إلا إذا عقل الناس معانيه ومراميه. "فإذا كان ذلك كذلك، وكان الله -جلّ ثناؤه- قد أمر عباده بتدبّره، وحثّهم على الاعتبار بأمثاله، كان معلوماً أنّه لم يأمر بذلك من كان بما يدلّ عليه آيه جاهلا.... وإذا صحّ ذلك فسد قول من أنكر تفسير المفسّرين من كتاب الله وتنزيله ما لم يحجب عن خلقه تأويله".[1]

ويقول: "وذلك أنّ جميع ما أنزل الله -عزّ وجلّ- من آي القرآن على رسوله(") فإنّما أنزله بيانا له ولأمّته وهدى للعالمين، وغير جائز أن يكون فيه ما لا حاجة بهم إليه، ولا أن يكون فيه ما بهم إليه حاجة ثمّ لا يكون لهم إلى علم تأويله سبيل ".[2]

وهو صريح في توجيه الأخبار التي جاءت عن السلف تحذّر من الرأي في القرآن، أنّ المقصود بها الرأي الذي يستند إلى الخرص والظنّ، فيقول: " فغير جائز لأحد القيل فيه برأيه. بل القائل في ذلك برأيه – وإن أصاب الحقّ فيه – مخطئ فيما كان من فعله بقيله فيه برأيه، لأن إصابته ليست إصابة موقن أنّه محقّ، وإنّما هو إصابة خارص وظانّ. والقائل في دين الله بالظنّ قائل على الله ما لم يعلم، وقد حرّم الله – جلّ ثناؤه – ذلك".[3]

وبذلك يكون الطبري قد سلك بالتفسير مسلكا علميّا منهجيّا يقوم على الاستدلال السليم، ويستند إلى الدليل، ويتجنّب القول في دين الله – سبحانه- بغير علم. وقد أكّد على منهجه هذا في مواضع متعددة من تفسيره، ومن ذلك قوله: " غير جائز أن يقال في تأويل كتاب الله – تعالى ذكره- إلا بحجّة واضحة ".[1] " لأنّ المدّعي دعوى لا برهان عليها يتحكّم، والتحكّم لا يعجز عنه أحد ".[2]

---

(1) الطبريّ: جامع البيان (ج58/1).

(2) المرجع السابق: (ج238/3).

(3) المرجع السابق: (ج55/1).

(1) الطبري، جامع البيان: (ج685/2).

(2) المرجع السابق: (ج513/2).

وهذا المعنى هو ما قرّره الشافعي من قبل عندما بيّن أنّه ليس لأحد أن يقول في شيء حلّ أو حرم إلا من جهة العلم ".[3] لأنّ الله أوجب على العالمين " ألا يقولوا إلا من حيث علموا". [4]

ولعلّ هذا المنهج السويّ الذي يجمع بين النقل والعقل في الفهم والاستنباط والتأويل، هو الذي جعل العلماء يثنون على تفسير ابن جرير ويصرّحون بأنّه " لم يصنِّف أحد مثله".[5] وأنّه "لو سافر رجل إلى الصين ليحصل تفسير ابن جرير الطبري لم يكن كثيراً ".[6] وبأنّه "من أَجَلِّ التفاسير المأثورة وأعظمها قدراً ".[7] وذلك " لأنّه جمع بين الرواية والدراية، ولم يشاركه في ذلك أحد لا قبله ولا بعده ".[8]

---

[3] الشافعي: الرسالة ص(39).

[4] المرجع السابق ص(41).

[5] الخطيب البغداديّ: تاريخ بغداد (ج163/2) والنوويّ: تهذيب الأسماء واللغات (ج95/1).

[6] قال ذلك أبو حامد الإسفراييني، انظر: الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد (ج163/2)، والذهبي: سير أعلام النبلاء (ج272/14).

[7] ابن تيمية: مقدّمة في أصول التفسير ص(90).

[8] السيوطيّ: طبقات المفسّرين ص(82).

المبحث الثاني

اختلاف المفسرين، أنواعه وأسبابه

من إعجاز القرآن الكريم وبلاغته أنه يدلّ على المعاني الكثيرة بألفاظ قليلة، وهذه المعاني وإن كانت تتفاوت في درجة ظهورها وجلائها، إلا أنها كلّها مرادة من الآيات، وقد يعبّر المفسّرون عنها بعبارات مختلفة، ومن هنا تتعدّد الأقوال في التفسير، وسنبيّن أنواع هذا الاختلاف وأسبابه.

المطلب الأول: أنواع الاختلاف بين المفسرين:

اختلاف المفسّرين ينقسم إلى قسمين:

1- أن تكون المعاني المختلفة التي يذكرونها متنافية لا يمكن الجمع بينها، وعندها لا بدّ من ترجيح القويّ على الضعيف منها.

2- أن تحتمل الآية المعاني المختلفة المذكورة في التفسير، وعندها لا يجوز صرف المعنى إلى بعض الوجوه دون بعض إلا بحجّة ودليل[1]. فاختلاف المفسّرين: " إن لم يشتمل على التناقض، بل كان مجرّد اختلاف وتعدّد أقوال، واحتمل اللفظ جميعها، وأمكن أن تكون مرادة منه؛ وجب حمله على جميعها ما أمكن، سواء أكان احتماله لها مساوياً، أم كان بعضها أرجح من بعض، وإلا فحمله على بعضها دون بعض إلغاء للفظ بالنسبة إلى بعض محتملاته من غير موجب، وهو غير جائز"[2].

---

[1] انظر السبت، خالد عثمان: **قواعد التفسير**، دار ابن عفّان، السعوديّة، ط1/1997 (ج2/794).

[2] الطوفي، سليمان بن عبد القوي: **الإكسير في علم التفسير**، تحقيق: عبد القادر حسين، دار الأوزاعي، ط1/1989 ص(41).

يقول الطبريّ: "والكلمة إذا احتملت وجوهاً لم يكن لأحد صرف معناها إلى بعض وجوهها دون بعض إلا بحجّة يجب التسليم لها"[1].

ومن هنا يتّضح أن تعدّد أقوال المفسرين في الآية لا يعبّر دائماً عن اختلاف حقيقيّ، بل كثيراً ما يكون الاختلاف في اللفظ والعبارة، لا في المعنى المراد، وكثيراً ما تكون المعاني المختلفة التي تُفسّر بها الآيات مقصودة كلّها[2].

ولذلك صور كثيرة منها:

أ- أن يشير المفسّرون إلى ذات واحدة، ولكن يصفها كلٌ منهم بصفة من صفاتها، وهذا ليس اختلافاً. مثل قولهم في تفسير **(الصراط المستقيم)** إنّه القرآن الكريم أو الإسلام أو طاعة الله ورسوله، فإنّ هذه الألفاظ المختلفة تؤول إلى اتّفاق في المعنى؛[3] لأنّ تصديق الرسل، والتمسّك بالكتاب، والعمل بما أمر الله به، والانزجار عمّا زجر الله عنه، كلّ ذلك من الصراط المستقيم.[4]

ب- أن يذكر كلّ منهم في تفسير المعنى العام الذي تدلّ عليه الآية بعض أنواعه على سبيل التمثيل، لا على سبيل الحدّ المطابق للمحدود في عمومه وخصوصه.[5]

ومثال ذلك أقوال المفسّرين في تفسير الآية الكريمة: **(ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ).**[6]

---

[1] لطبري: جامع البيان (ج200/1).

[2] انظر: ابن تيمية: مقدّمة في أصول التفسير ص(38). والزركشيّ: البرهان (ج301/2).

[3] انظر: الطبريّ: جامع البيان 111/1-112 وابن عطيّة: المحرّر الوجيز: (ج74/1) و وابن الجوزيّ، عبد الرحمن بن عليّ: **زاد المسير في علم التفسير**، دار ابن حزم، بيروت، ط2002/1 ص(34- 35). وابن تيمية: مقدّمة في أصول التفسير ص(42).

[4] انظر: الطبريّ: جامع البيان (ج110/1).

[5] ابن تيمية: مقدّمة في أصول التفسير: 43 والسيوطيّ: الإتقان في علوم القرآن (ج469/2).

[6] سورة فاطر آية (32).

فمعلوم أن الظالم لنفسه يتناول المُضيِّع للواجبات، والمنتهك للحرمات، والمقتصد يتناول فاعل الواجبات، المجتنب للمحرّمات؛ والسابق بالخيرات هو من تقرّب بالنوافل وأكثر من الطاعات.

فإذا قال بعض المفسّرين إنَّ السابق بالخيرات هو الذي يصلّي في أوّل الوقت، وأن المقتصد هو الذي يصلّي في أثنائه، وأن الظالم لنفسه هو الذي يصلّي بعد فواته، فذلك تمثيل وليس تحديداً للمعنى.[1]

وأكثر المنقول عن السلف في التفسير يرجع إلى هذين الأمرين، فيظنّ مختلفاً وهو ليس كذلك.[2]

جاء في البرهان: "يكثر في معنى الآية أقوالهم واختلافهم، ويحكيه المصنّفون للتفسير بعبارات متباينة الألفاظ، ويظنّ من لا فهم عنده أن في ذلك اختلافاً فيحكيه أقوالاً، وليس كذلك، بل يكون كلّ واحد ذكر معنى ظهر من الآية، وإنّما اقتصر عليه لأنه أظهر عند ذلك القائل، أو لكونه أليق بحال السائل. وقد يكون بعضهم يخبر عن الشيء بلازمه ونظيره، والآخر بمقصوده وثمرته، والكلّ يؤول إلى معنى واحد غالباً، والمراد الجميع، فليتفطّن لذلك، ولا يفهم من اختلاف العبارات اختلاف المرادات .[3]

ولقد كان ابن جرير على وعي عميق بهذه الحقيقة، ولذلك نراه يقول في كثير من الأحيان مثل هذه العبارات:

"وبنحو الذي قلنا قال أهل التأويل، وإن اختلفت ألفاظهم في البيان عن تأويله غير أن معنى جميعهم يؤول إلى هذا".[4]

---

[1] ابن تيمية: مقدّمة في أصول التفسير: ص(44).

[2] المرجع السابق: ص(49).

[3] .الزركشيّ: البرهان في علوم القرآن، (ج301/2).

[4] الطبريّ: جامع البيان (ج 27/ 188).

ويقول: " وهذه الأقوال التي ذكرنا عمّن رويناها عنه، فإنّها وإن اختلفت فيها ألفاظ قائليها متقاربات المعاني".[1]

جـــ- أن تدلّ أقوالهم على معانٍ مختلفة ولكنّها كلّها مرادة من الآية، لأنّ اللفظ يشملها، فهي -وإن كانت مختلفة- غير متناقضة، فتحمل الآية على جميعها. ومثال ذلك قوله تعالى: "**وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ**".[2] اختلف المفسّرون بالمراد، فمنهم من قال: نهاهنّ الله عن كتمان الحمل، وقال آخرون: نهاهن عن كتمان الحيض[3]. والآية تشمل الأمرين لأنّه " لا معنى لخصوص من خصّ بأنّ المراد بالآية من ذلك أحدهما دون الآخر، إذ كانا جميعا ممّا خلق الله في أرحامهنّ، وأنّ في كلّ واحدة منهما من معنى بطول حقّ الزوج بانتهائه إلى غاية مثل ما في الآخر".[4]

---

[1] المصدر السابق (ج225/1) وانظر (ج5/ 510).

[2] سورة البقرة آية (228).

[3] انظر: الماورديّ: عليّ بن محمّد بن حبيب: **النكت والعيون**، تحقيق: السيّد بن عبد المقصود، دار الكتب العلميّة، بيروت (ج1/ 292) وابن عطيّة: المحرّر الوجيز: (ج305/1) وابن الجوزيّ: زاد المسير: ص(137).

[4] الطبريّ: جامع البيان (ج2/ 611).

المطلب الثاني: أسباب اختلاف المفسرين:

أسباب تعدّد الأقوال في التفسير كثيرة، ومن أهمّها:[1]

الأول- اختلاف القراءات:

من أسباب اختلاف المفسرين اختلاف القراءات، ولذلك صورتان:

1) أن يكون الاختلاف واقعاً في شكل الكلمة أو حروفها، ممّا قد يترتّب عليه الاختلاف في معناها وتفسيرها.

ومن الأمثلة على ذلك:

أ- قوله سبحانه: **(وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ)**[2]. فقد قرئت كلمة (ضنين) بالضاد والظاء. [3]

فالقراءة بالضاد معناها أن النبيّ (") لن يبخل عليهم بتعليمهم، وإبلاغهم ما أنزل الله إليهم، من ضَنَّ بالشيء إذا بخل به.

والقراءة بالظاء معناها أنّه غير متّهم فيما يخبرهم به عن الله، أن يغيّره أو يزيد فيه، لأنّ الظنين هو المتّهم.[4]

وكل من المعنيين: البخل والاتّهام، منقول عن المفسّرين.[1]

---

[1] انظر: ابن تيمية: مقدّمة في أصول التفسير: ص(55). وابن جزيء: التسهيل لعلوم التنزيل (ج1/ 12) والزركشي: البرهان (ج2/ 340) وما بعدها. والسيوطي: الإتقان: (ج2/ 470). وألفسيان: سعود بن عبد الله: **اختلاف المفسرين أسبابه وآثاره**، دار إشبيليا، الرياض، ط1/1997. والخالدي: تعريف الدارسين ص(92). والعك، خالد: **أصول التفسير وقواعده**، دار النفائس بيروت، ط2/1986، ص(86-90). والرومي: فهد بن عبد الرحمن: **بحوث في أصول التفسير**، مكتبة التوبة، الرياض، ط5/1420هـ، ص (41).

[2] سورة التكوير آية (24).

[3] قرأ بالظاء ابن كثير وأبو عمرو والكسائي وقرأ بالضاد بقيّة السبعة. انظر: الداني، عثمان بن سعيد: **التيسير في القراءات**، دار الكتب العلميّة؛ بيروت، ط1/1996 ص(179). والموصليّ، محمّد بن أحمد: **شرح مشعلة على الشاطبيّة**، المكتبة الأزهريّة، القاهرة ط1/1997 ص(620). وابن القاصح، عليّ بن عثمان: **سراج القارئ المبتدئ**، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1/1999 ص(329-330).

[4] انظر: الطبري: جامع البيان (ج 30/ 102). والقيسي، مكّي بن أبي طالب: **الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها**، تحقيق: محيي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط5/1997 (ج 1/ 364). وابن أبي مريم، علي بن محمد: **الموضح في وجوه القراءات**، تحقيق: عمر حمدان الكبيسي، الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن، جدة، ط1/ 1993 (ج3/ 1344).

ب- قوله تعالى: **(الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ)**"[2]فقد قرئت كلمة (دري) بمد الياء مع الهمزة "دُريء"، وقرئت بياء مشدّدة مع عدم الهمز.[3]

والمعنى على القراءة الثانية أنّه نسبة إلى الدرّ لبياضه وصفائه. وعلى القراءة الأولى أنّه من الدفع، لأنّه يدفع الظلام بضوئه، أو هو من قولهم: درأ علينا فلان، إذا طلع فجأة.[4]

جـ- قوله تعالى: **(حَتَّى إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ الشَّمْسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ)**.[5]

قرئت حَمِئَة أي ذات حمأة، والحمأة: الطين الأسود المنتن. وقرئت حامية بالألف من غير همز أي حارّة[6].

ومن الواضح أنّ تعدّد الأقوال في تفسير الآية الناشئ عن اختلاف القراءات، ليس اختلافاً حقيقياً بين المفسّرين، لأنّ هذه الأقوال لا تفسّر الشيء نفسه تفسيرات مختلفة، بل هي تختلف لاختلاف القراءات في الآية، وتعدّد القراءات بمنزلة تعدّد الآيات، كلّ منها يدلّ على معنى صحيح مقصود، وكأنّما كل قراءة آية بعينها.[7]

2) أن ينشأ عن اختلاف القراءات اختلاف في وجوه الإعراب ينشأ عنه اختلاف في المعنى:

---

(1) نقل ابن جرير عن ابن عباس وسعيد بن جبير والضحّاك وغيرهم أن معناها ليس بمتّهم، ونقل عن مجاهد وقتادة وسفيان وغيرهم أنّه ليس ببخيل انظر: جامع البيان: (ج30/ 102 – 103).

(2) سورة النور: آية (35).

(3) قرأ أبو عمرو والكسائي بكسر الدال والمد والهمز، وحمزة وشعبة بضم الدال والمد والهمز، والباقون بضم الدال وتشديد الياء من غير همز. انظر: الداني: التيسير في القراءات السبع، ص131. وابن القاصح: سراج القارئ المبتدئ، ص(286). والصفاقسي،علي النوري: **غيث النفع في القراءات السبع**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/1999 ص(199–200).

(4) انظر: الفرّاء، يحيى بن زياد: **معاني القرآن**، تحقيق: محمد علي النجار، دار السرور، (ج252/2). والطبري: جامع البيان، (ج187/18). والزجّاج، إبراهيم بن السري: **معاني القرآن وإعرابه**، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، دار الحديث، القاهرة، ط2/ 1997 (ج44/2). والأزهري، محمد بن أحمد: **الحجة في القراءات السبع**، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/1999، ص(161). والفارسي، الحسن بن أحمد: **الحجة للقراء السبعة**، تحقيق: كامل مصطفى الهنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/2001 (ج200/3). وابن عطية: المحرّر الوجيز (ج184/4).

(5) سورة الكهف: آية (86).

(6) قرأ حمزة والكسائي وابن عامر حامية بالألف بعد الحاء والياء بعد الميم على وزن فاعلة وهي الحارة. وقرأ الباقون بترك الألف وبالهمز بعد الميم أي ذات حمأة. أنظر: ابن أبي مريم: الموضح في وجوه القراءات، (ج797/2). والموصلي: شرح شعلة ص(478). وابن الجوزي: زاد المسير: ص(868).

(7) انظر: السيوطي: الإتقان في علوم القرآن (ج218/1).

ومثال ذلك:

أ- قوله تعالى: **(فَتَلَقَّى ءَادَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ)**[1] قرأها ابن كثير[2] بنصب آدم ورفع كلمات، وقرأ الجمهور بالعكس.[3]

والمعنى على قراءة ابن كثير أن "الكلمات هي التي تلقت آدم – عليه السلام – لمّا أكل من الشجرة، وتوجّهت إليه لتحميه من الشيطان والهلاك بأمر الله، وأخذته برحمتها وكانت له حصناً من الشيطان".[4]

والمعنى على القراءة الثانية أنّ آدم هو الذي تلقّى الكلمات من ربّه وقالها تائباً نادماً على ما فعل.

ب- قوله تعالى: **(وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ)**"[5]. قرأ نافع[6] بنصب كلمة سبيل، وقرأ البقية برفعها.[7] فعلى قراءة الرفع تكون السبيل هي الفاعل،

---

[1] سورة البقرة: آية (37).

[2] هو أبو سعيد عبد الله بن كثير إمام أهل مكة في القراءة، قرأ على عبد الله بن السائب المخزومي الصحابي وعلى مجاهد. كان فصيحاً بليغاً، وأخذ عنه القراءة خلق كثير، قال ابن مجاهد: لم يزل هو الإمام المجتمع عليه في القراءة بمكّة حتى مات، توفي سنة 120 هـ. انظر: السلار، أبو محمد عبد الوهّاب: **طبقات القراء السبعة**، تحقيق: أحمد محمد غزوز، المكتبة العصرية، بيروت، ط1/2003، ص(65). والذهبيّ، محمد بن أحمد بن عثمان: **معرفة القرّاء الكبار**، تحقيق: محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/1997 ص(49 – 50). وابن الجزري، محمد بن محمد: **النشر في القراءات العشر**، تحقيق: علي محمد الضبّاع، دار الكتب العلميّة، بيروت، (ج1/20 – 121).

[3] انظر: الداني: التيسير في القراءات، ص (63). وابن القاصح: سراج القارئ المبتدئ، ص (173 – 174).

[4] الخالدي: تعريف الدارسين بمناهج المفسرين ص(95).

[5] سورة الأنعام آية (55).

[6] هو نافع بن عبد الرحمن أبو رويم المدني، كان أسود اللون، صبيح الوجه، أقرأ الناس دهراً طويلاً ينيف عن سبعين سنة، وانتهت إليه رياسة القراءة بالمدينة، وكان إذا تكلّم يُشمّ من فيه رائحة المسك، ولما سئل عن ذلك قال: رأيت فيما يرى النائم النبي (") وهو يقرأ من فيّ، فمن ذلك الوقت أشمّ من فِيّ هذه الرائحة. توفي سنة 169هـ. انظر: ابن خلّكان: وفيات الأعيان (ج5/368). و الذهبيّ: معرفة القرّاء الكبار ص(64 – 66). وابن الجزريّ: النشر في القراءات العشر (ج1 / 111 – 112).

[7] قرأ حمزة والكسائي وشعبة وليستبين بياء التذكير، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وحفص بتاء التأنيث، ونافع بتاء الخطاب، وقرأ نافع بنصب كلمة سبيل والبقية برفعها. انظر: الموصليّ: شرح شعلة ص(362 – 363). وابن القاصح: سراج القارئ المبتدئ ص(221 – 222).

والمعنى أن الله سبحانه يفصّل الآيات لتتّضح طريق المجرمين. وأما على قراءة نافع فالآية خطاب للنبي (") وهو الفاعل، والسبيل مفعول به[1].

ج- قوله تعالى:(**وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا ءَاتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ**) [2].

قرئت (لما) بفتح اللام وبكسرها[3] وعلى الفتح يُحتمل أن تكون لام الابتداء، وأن ما اسم موصول. ويحتمل أن تكون لما بمعنى (لمهما)، وأن تكون ما حرف جزاء أُدخلت عليه اللام، وهو ما رجّحه الطبري.[4]

أمّا قراءة الكسر فتحتمل أن تكون اللام بمعنى "من أجل"، ويُحتمل أن يكون المعنى وإذ أخذ الله ميثاق النبيين للذي آتاهم من الحكمة ثم يكون قوله "لتؤمنن به ولتنصرنه" مرتبطاً بقوله "**وإذ أخذ الله ميثاق النبيّين**" كما يقال أخذت ميثاقك لتفعلنّ.[5]

فالاختلاف في حركة اللام ترتب عليه الخلاف في نوعها، وترتب على ذلك احتمال الآية وجوهاً مختلفة من التفسير.

---

[1] انظر: الطبري: جامع البيان (ج 274/7)، ومكي بن أبي طالب: الكشف عن وجوه القراءات: (ج1 /433 – 434). والفارسي: الحجة للقراءات السبع (ج2/ 164 – 166).

[2] سورة آل عمران: آية (81).

[3] قرأ حمزة بكسر اللام والباقون بضمها. انظر: الداني: التيسير في القراءات السبع ص(75). وابن القاصح: سراج القارئ المبتدئ ص(203).

[4] الطبري: جامع البيان (ج449/2).

[5] انظر: الزمخشري، محمود بن عمر: **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، تحقيق: محمد عبد السلام شاهين: دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/1995 (ج371/1). والنسفي، عبد الله بن أحمد: **مدارك التنزيل وحقائق التأويل**، تحقيق: مروان محمد الشعار، دار النفائس، بيروت، ط1/ 1996 (ج251/1).

ثانياً- الاختلاف في المعنى اللغوي للكلمة:

قد يكون الاختلاف في المعنى اللغويّ للكلمة سبباً لاختلاف المفسّرين.

ومثال ذلك:

أ- قوله تعالى: **(أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ)**[1]. **فأكثر المفسّرين**[2] قالوا: التخوّف هو التنقّص، وهي لغة هذيل، والمعنى: يتنقصهم شيئاً بعد شيء في أنفسهم وأموالهم حتى يهلكوا.

ويستدلون على ذلك بقول الشاعر:[3]

تَخوَّفَ السَّيْرُ مِنها تامِكاً قَرِداً كما تخوَّفَ عودَ النبْعةِ السَّفَنُ.

---

[1] سورة النحل: آية (47).

[2] انظر: الطبري: جامع البيان، (ج 14/ 150 – 151). والبغوي، الحسين بن مسعود: **معالم التنزيل**، دار ابن حزم، بيروت، ط1/ 2002، ص(710). والزمخشري: تفسير الكشاف (ج584/2). وابن عطية: المحرر الوجيز، (ج396/3– 397).

[3] نسبه الأزهري في تهذيب اللغة وابن منظور في اللسان إلى ابن مقبل. انظر: الأزهري، محمد بن أحمد: **تهذيب اللغة**، تحقيق: محمد عوض مرعب وغيره، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1 /2001 (ج7/ 242). وابن منظور، محمد بن مكرم: **لسان العرب**، دار الفكر، بيروت، ط3/ 1994 (ج9/ 101). وقال في تاج العروس: "وقد روى الجوهري هذا الشعر لذي الرمة، ورواه الزجاج والأزهري لابن مقبل، قال الصاغاني: وليس لهما، وروى صاحب الأغاني – في ترجمة حماد الراوية – أنه لابن مزاحم الثمالي، ويروى لعبد الله بن العجلان النهدي). انظر: الزبيدي، محمد مرتضى: **تاج العروس** من جواهر القاموس، تحقيق علي شيري، دار الفكر، بيروت ط1994/1 (ج12/ 207). وابن مقبل هو تميم بن أبيّ بن مقبل من بني العجلان شاعر جاهليّ، أدرك الإسلام وأسلم. انظر ترجمته في: ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم بـــ **الشعر والشعراء**، تحقيق: أحمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، ط2 /1998 (ج455/1). وابن حجر، أحمد بن علي: **الإصابة في تمييز الصحابة**، دار الجيل، بيروت، ط1992/1 (ج377/1). والتامك السنام المرتفع، والقرد: المتلبد الشعر، والسفن هو الحديدة التي يُقشر ويُنحت بها، والنبع شجر قوي تتخذ منه القِسي. يقول: إن ناقته أضناها السفر وبراها كما يبري صانع القسي عود النبع فيجعله دقيقاً.

وقال الضحّاك[1] والكلبيّ[2] : هو من الخوف، أي يعذّب طائفة، فيتخوّف الآخرون أن يصيبهم مثل ما أصابهم.[3] وذكر الزجّاج[4] في تفسيره للآية أن "يأخذهم بعد أن يخيفهم، بأن يهلك فرقة فتخاف التي تليها".[5]

ب- قوله تعالى: **(قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ)**[6] قيل في تفسير معين إنّه (ظاهر تراه العيون، فعلى هذا أصله معيون بوزن مفعول، كمبيع أصله مبيوع ... وقيل هو من مَعَن الماء أي كثر فهو على هذا فعيل لا مفعول. فالميم على الثاني أصلية وعلى الأول زائدة"[7].

---

(1) الضحّاك ابن مزاحم البلخيّ أبو القاسم، حدّث عن ابن عبّاس وأبي سعيد الخدريّ وابن عمر وأنس بن مالك. وبعضهم يقول لم يلق ابن عباس. وثّقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما، وحديثه في السنن لا في الصحيحين، له باع كبير في التفسير توفي سنة 105 هـ وقيل 102 هـ. انظر ترجمته في: الذهبيّ: سير أعلام النبلاء، (ج4/ 598). وابن العماد: شذرات الذهب (ج124/1). والزاويتي، محمد شكري: **تفسير الضحاك**، دار السلام، القاهرة، ط1/ 1999 (ج43/1 – 78).

(2) الكلبي: أبو النضر محمد بن السائب بن بشر الكلبيّ المفسّر ضعّفه أهل الحديث. قال أبو حاتم: الناس مجمعون على ترك حديثه لا يُشتغل به، هو ذاهب الحديث، وقال النسائيّ: ليس بثقة ولا يُكتب حديثه. قال ابن عديّ: "حدّث عنه ثقات من الناس ورضوه بالتفسير، وأمّا في الحديث فخاصّة إذا روى عن أبي صالح عن ابن عباس فيه مناكير" الكامل (ج282/7) باختصار يسير، توفي سنة 146هـ. انظر ترجمته في: ابن عدي، أبو أحمد عبد الله: **الكامل في ضعفاء الرجال**، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/1997 (ج273/7– 282). والذهبيّ، محمد بن أحمد: **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، تحقيق: علي محمّد معوّض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/ 1995 (ج6 / 159 – 161). والمزّي، أبو الحجّاج يوسف: **تهذيب الكمال**، تحقيق: أحمد علي عبيد وحسن أحمد آغا، دارالفكر، بيروت، ط1/1994، (ج295/16– 298). وابن حجر، أحمد بن علي: **تهذيب التهذيب**، تحقيق: إبراهيم الزيبق وعادل مرشد، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ط1/ 1996 (ج569/4 – 570).

(3) البغوي: معالم التنزيل ص(710). وابن عادل، عمر بن علي: **اللباب في علوم الكتاب**، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمّد معوّض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/1998 (ج12/ 65).

(4) الزجّاج: هو أبو إسحق إبراهيم بن السري بن سهل أبو اسحق النحوي من أهل الدين والفضل، له مصنّفات حسان، توفّي سنة311هـ. انظر ترجمته في ياقوت الحمويّ: معجم الأدباء (ج51/1– 63). وابن خلّكان: وفيات الأعيان، (ج1/ 49).

(5) الزجّاج: معاني القرآن وإعرابه، (ج3/ 201).

(6) سورة الملك: آية (30).

(7) الجمل، سليمان بن عمر: **الفتوحات الإلهيّة**، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1/ 1996 (ج8/ 69). وانظر: ابن عجيبة، أحمد بن محمد: **البحر المديد في تفسير القرآن المجيد**، تحقيق عمر أحمد الراوي، دار الكتب العمليّة، بيروت، ط1/2002 (ج8/ 102).

ولذلك احتملت كلمة معين أن يقصد بها كثرة الماء وجريانه، أو أنه ظاهر سهل المأخذ.[1]

ونقل ابن جرير الطبري عن ابن عبّاس[2] أنّ المعين هو العذب، وعن سعيد بن جبير[3] أنّه الظاهر، ومن قتادة[4] أنّه الجاري.[5]

ج- قوله تعالى: (**فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ**).[6]

فقد اختلف المفسّرون في سبب تسميتهم بهذا الاسم، فقيل: سُمّوا بذلك لبياض ثيابهم، وقيل: لأنهم كانوا يُبيّضون الثياب، وقيل: هم الأنصار الذين نصروا عيسى.[7]

ورجّح ابن جرير أن الحواريّين مشتقّه من الحَوَر وهو شدّة البياض، وأنّهم سُمّوا بذلك لبياض ثيابهم، واستعمل اللفظ حتى صار يطلق على كل خاصّة للرجل من أصحابه وأنصاره.[8]

---

[1] أبو السعود، محمد بن محمد بن مصطفى العمادي: **إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم**، تحقيق: عبد اللطيف عبد الرحمن، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1/ 1999 (ج6/ 282).

[2] هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب حبر الأمة، وترجمان القرآن، وابن عم النبي("")، أكثر من رُوي عنه التفسير من الصحابة، كان عمر يسأله ويقدّمه، واستعمله عليّ على البصرة، توفي68هـ وقيل غير ذلك. انظر: ابن الأثير، علي بن محمد الجزري: **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، تحقيق: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، ط1/1997 (ج3/8). والذهبي: سير أعلام النبلاء (ج3/331).

[3] الحافظ المقرئ المفسر الشهيد أحد الأعلام، من تلاميذ ابن عباس، كان علي بن المديني يقول: "ليس في أصحاب ابن عباس مثل سعيد بن جبير" توفي سنة 95هـ. انظر ترجمته في: ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع: **الطبقات الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1 /1990 (ج6/ 267 – 277). والذهبيّ: سير أعلام النبلاء (ج4/321 – 343).

[4] قتادة بن دعامة السدوسيّ كان ثقة مأموناً حجّة، قال عنه الذهبيّ: حافظ العصر، قدوة المفسرين والمحدّثين، توفي سنة 118 هـ. انظر: ابن سعد: الطبقات الكبرى (ج7/171)، والذهبيّ: سير أعلام النبلاء (ج5/283).

[5] الطبريّ: جامع البيان(ج29/16 – 17).

[6] سورة آل عمران: آية 52.

[7] انظر: البغويّ: معالم التنزيل ص(208 – 209). والبيضاويّ، عبد الله بن عمر: **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**،مع حاشية: أبي الفضل القرشي الخطيب المشهور بالكارزوني، تحقيق: عبد القادر عرفات العشّا حسّونة، دار الفكر، بيروت، ط1/ 1988 (ج2/44). والشوكانيّ، محمّد بن عليّ: **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير**، دار الكتاب العربي، بيروت، ط /2000 (ج1/ 337).

[8] الطبري: جامع البيان (ج3/391).

ورجّح ابن كثير[1] أنّهم سمّوا بذلك لأنّهم نصروا عيسى عليه السلام، لأن الحواريّ عنده هو الناصر،[2] واستدلّ على ذلك بالحديث عن النبيّ (")：

"إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ".[3]

ويمكن الجمع بين القولين أنّ كلمة الحَوَر تدلّ على النقاء والصفاء، وهذا يتحقّق في اللون الأبيض، كما يتحقّق في صفاء النفس، وخلوص المناصرة للحقّ.[4]

د- قوله تعالى: **(إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ)**[5].

قال الفرّاء[6] هو المرصوص بالرصاص.[7] وقال أكثر المفسّرين هو من رصصت البناء إذا لاءمت بين أجزائه حتى صار كقطعة واحدة، فالمراد تشبيه الذوات في التحامها مع بعضها

---

[1] هو الإمام الحافظ إسماعيل بن عمر بن كثير، نبغ في علوم كثيرة، ومن أهمّ شيوخه: ابن تيمية، والحافظ المزي. توفي سنة 774هـ. انظر: ابن حجر : الدرر الكامنة (ج218/1)، وابن العماد: شذرات الذهب(ج6/ 231).

[2] ابن كثير، إسماعيل بن عمر: **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق: حسان الجبالي، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ط1/ 1999، ص(311).

[3] رواه البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبي (")، باب مناقب الزبير بن العوّام. رقم 3719 (ج99/7). ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل طلحة والزبير، رقم 6193، (ج183/15). والترمذيّ في كتاب المناقب، باب مناقب الزبير بن العوّام، رقم:3744، (ج604/5)، وابن ماجة في المقدّمة في فضل الزبير رقم 122 (ج45/1) انظر: البخاري، محمد بن إسماعيل: **صحيح لبخاري مع شرحه فتح الباري لابن حجر**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/ 1989، ومسلم بن الحجاج: **صحيح مسلم مع شرحه للنوويّ**، دار المؤيّد، الرياض، ط/2 1995. والترمذيّ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة: **الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي**، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلميّة، بيروت. وابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني: **سنن ابن ماجة**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.

[4] انظر: الخالدي: تعريف الدارسين، ص (98 – 99).

[5] سورة الصف: آية (4).

[6] هو أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله الديلمي، بلغ في العلم مكانة سامية، من كبار النحويّين توفي 209هـ. انظر ترجمته في ابن خلّكان: وفيات الأعيان، (ج 6/ 176)، و ابن العماد: شذرات الذهب (ج2/ 19).

[7] الفرّاء: معاني القرآن (ج3 / 153).

بالبنيان المرصوص، أو المراد تصوير استواء نيّاتهم في الثبات باتّصال بعض البناء ببعض واستحكامه.[1]

ثالثاً- أن تكون كلمة في الآية من المشترك:

قد تدلّ الكلمة من القرآن على أكثر من معنى على سبيل الاشتراك[2]، فيختلف العلماء في تحديد المراد منها.

ومثال ذلك:

أ- قوله سبحانه: **(وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ)**[3] والقُرء: في اللغة يُطلق على الطهر والحيض[4]، ولذلك اختلف المفسّرون في المراد بالآية، فقال بعضهم عدّة المطلّقة ثلاثة أطهار، وقال آخرون ثلاث حيضات[5].

ب- قوله تعالى: **(وَالْبَحْرِ الْمَسْجُورِ)**[6] فمادة سجر تدلّ على معان ثلاثة هي: الملء والمخالطة والإيقاد.[7] فالملء كقولنا للموضع الذي يأتي عليه السيل فيملؤه: ساجر.

---

(1) انظر: أبو حيّان: البحر المحيط (ج8/ 259). وابن عادل: اللباب في علوم الكتاب، (ج19/ 49 – 50). والبيضاويّ: أنوار التنزيل، (ج2 / 489).

(2) المشترك هو اللفظ الموضوع للدلالة على معنيين أو أكثر بأوضاع متعددة. انظر: الأصفهاني، شمس الدين محمود بن عبد الرحمن: **شرح منهاج البيضاوي**، تحقيق: عبد الكريم النملة،مكتبة الرشد، الرياض، ط1/1999 (ج1/208)، والشوكاني، محمد بن علي:**إرشاد الفحول إلى تحقيق الحقّ في علم الأصول**، تحقيق: محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/1999 (ج1/108)، وصالح، محمد أديب:**تفسير النصوص في الفقه الإسلاميّ**، المكتب الإسلاميّ، بيروت، ط4/1993(ج2/124).

(3) سورة البقرة 228.

(4) انظر: ابن منظور: **لسان العرب** (ج1/130). والفيروزآبادي، محمّد بن يعقوب: **القاموس المحيط**، دار الفكر، بيروت (1995)، ص(47)

(5) انظر: الجصّاص، أحمد بن عليّ: **أحكام القرآن**، تحقيق: محمّد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربيّ(1985) (ج2/55). وابن العربيّ، محمّد بن عبد الله: **أحكام القرآن**، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، ط1/1987 (ج1/184). والقرطبيّ: الجامع لأحكام القرآن (ج2/106).

(6) سورة الطور: آية (6)

(7) ابن فارس، أبو الحسين أحمد: **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، (ج3/ص 135).

والمخالطة كقولنا سجير للصاحب والخليط. وأمّا الايقاد فكقولهم سجرت التنورإذا أوقدته.[1]

ونشأ عن تعدّد معاني كلمة سجر اختلاف بين المفسّرين في معنى الآية، فقال مجاهد:[2] هو الموقد، وقال قتادة: الممتلئ،[3] وقيل هو المختلط بما فيه الحيوانات المائيّة.[4] وقال الطبريّ: "الأغلب من معاني السجر: الإيقاد أو الامتلاء، وإذا كان البحر غير موقد اليوم، فبطل عنه أحد الصفتين وهو الإيقاد صحت الصفة الأخرى التي هي له اليوم وهي الامتلاء، لأنّه كلّ وقت ممتلئ"[5].

ج- قوله تعالي: **(وَغَدَوْا عَلَى حَرْدٍ قَادِرِينَ)**[6]، فالاشتراك واقع في كلمتي "حرد" و"قادرين".

فكلمة (حرد) تدلّ على معان ثلاثة: القصد، والغضب، والتنحّي. فالقصد كقولنا حرده أي قصده، والغضب كقولنا حَرِد الرجل: غضب، ومنه يقال: أسد حارد، والتنحّي كقولنا نزل فلان حريداً أي متنحّياً.[7]

---

[1] المرجع السابق وانظر: الفيروزآبادي: القاموس المحيط ص(365). وابن منظور: لسان العرب، (ج4 / 345).

[2] مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي شيخ القرّاء والمفسّرين، روى عن ابن عباس فأكثر وأطاب، وعنه أخذ التفسير والفقه، وروى عن أبي هريرة وعائشة وجابر وغيرهم، توفي سنة 104هـ وقيل غير ذلك. انظر: ابن سعد: الطبقات الكبرى، (ج6/ 19)، والذهبي: سير أعلام النبلاء (ج4/ 449).

[3] انظر: الطبري: جامع البيان، (ج27/ 26).

[4] انظر: القوجوي: محمد بن مصلح: **حاشية شيخ زادة على البيضاوي**، تحقيق: محمد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/1999 (ج7/ 717) وانظر: الجمل: الفتوحات الألهية، (ج7/ ص296). وابن عاشور، محمد الطاهر: **التحرير والتنوير**، دار سحنون، تونس (ج27/ 39–40) قال: والظاهر أن وصفة بالمسجور للايماء إلى الحالة التي كان بها هلاك فرعون بعد أن فرق الله البحر لموسى وبني إسرائيل، ثم أسجره أي أفاضه على فرعون وجنده.

[5] الطبري: جامع البيان: (ج 27/27).

[6] سورة القلم: آية (25).

[7] ابن فارس معجم مقاييس اللغة، (ج 2 / ص 51 – 52). وانظر: الزمخشري، محمود بن عمر: **أساس البلاغة**، دار الفكر، بيروت ط1/ 1989، ص119.

وكلمة (قادرين) تحتمل أن تكون من القدرة والاستطاعة، كما تحتمل أن تكون من التضييق[1] كما في قوله تعالى: **(وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ)**.[2]

ولذلك اختلفت أقوال المفسّرين في الآية، منهم من فسّر الحرد بالقدرة والجدّ، ومنهم من فسّره بالقصد وهو ما رجّحه ابن جرير، ومنهم من فسّره بالمنع، ومنهم من فسّره بالغضب.[3]

<u>الرابع: أن يحتمل نظم الآية وجوهاً متعدّدة من الفهم</u>:

إنَّ اتّساع طرائق التعبير في اللغة العربيّة يفسح مجالاً واسعاً لاحتمال النصّ معاني متعدّدة، ممّا قد يترتّب عليه تعدّد الأقوال في تفسيره.

وقد عبّر ابن جرير الطبري عن ذلك فقال: " إذا كان موجوداً في كلام العرب الإيجاز والاختصار، والاجتزاء بالإخفاء من الإظهار، وبالقلّة من الإكثار في بعض الأحوال، واستعمال الإطالة والإكثار، والترداد والتكرار، وإظهار المعاني بالأسماء دون الكناية عنها، والإسرار في بعض الأوقات، والخبر عن الخاصّ في المراد بالعامّ الظاهر، وعن العامّ في المراد بالخاصّ الظاهر، وعن الكناية والمراد منه المصرّح، وعن الصفة والمراد الموصوف، وعن الموصوف والمراد الصفة، وتقديم ما هو في المعنى مؤخّر، وتأخير ما هو في المعنى مقدّم، والاكتفاء ببعض من بعض، وبما يظهر عمّا يحذف، وإظهار ما حظّه الحذف، فبيّن أن يكون ما في كتاب الله المنزّل على نبيّه محمّد (") من ذلك، في كل ذلك له نظيراً، ومثلاً وشبيهاً"[4].

ولقد كان لثراء التعبير القرآنيّ، واتساع طاقته الدلاليّة إلى درجة الإعجاز أكبر الأثر على اختلاف المفسّرين، ولذلك صوركثيرة تربو على الحصر نكتفي أن نذكر منها ما يلي:-

---

[1] انظر: ابن سيده، علي بن إسماعيل: **المحكم والمحيط الأعظم**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/2000 (ج6/ ص 303)، وابن منظور: لسان العرب: (ج5/ ص77).

[2] سورة الفجر الآية16.

[3] انظر: الطبري: جامع البيان (29/ 41) والواحدي، علي بن أحمد : **الوسيط في تفسير القرآن المجيد**، دار الكتب العلمية، بيروت،ط1(1994) (ج4/237– 238). وابن عطية: المحرّر الوجيز (ج 5/350).

[4] الطبري: جامع البيان (ج1/19) بتصرّف يسير.

1- أن يكون اللفظ عامّا[1]، ثمّ يختلف العلماء: هل هو على عمومه؟ أم يُراد به الخصوص؟ ويختلفون في الخاصّ المراد منه.

ومثال ذلك قوله تعالى: **(وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ)**[2] قيل في تفسيرها: إنّ المراد النفقة على الأهل والعيال، وقيل الزكاة، وقيل الصدقة النافلة.[3] ورجّح الطبري أن تشمل الآية ذلك كلّه، لأن الله جل ثناؤه عمّ وصفهم بالإنفاق، ولم يخصص مدحهم بنوع من النفقات المحمود عليها دون نوع.[4]

ومن أمثلة ذلك أيضا اختلافهم في المراد بقوله تعالى **(وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ)**[5] فقيل هم أهل الكتاب الذين كانوا على الإيمان قبل البعثة ثمّ آمنوا بنبوّة محمّد(")، وقيل إنّهم العرب آمنوا بالنبيّ (") وما أُنزل قبله.[6]

ورجّح ابن جرير القول الأوّل لأن العرب لم يكن لها كتاب قبل نزول القرآن تدين به. فجعل أوّل آيتين من سورة البقرة عن مؤمني العرب، والآيتين الثالثة والرابعة عن مؤمني أهل الكتاب.[7]

ورجّح ابن كثير أن " الآيات الأربع عامة في كل مؤمن اتّصف بها من عربيّ وعجميّ وكتابيّ، من إنس وجن، لأن الصفات التي ذكرتها الآيات ليس يصحّ واحدة منها بدون الأخرى، بل كلّ واحدة مستلزمة للأخرى".[8]

---

[1] العام هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بوضع واحد. انظر: ابن نجيم، إبراهيم بن محمد: **فتح الغفار بشرح المنار**، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط2001/1 ص(101)، والشوكاني: إرشاد الفحول (ج 386/1).

[2] سورة البقرة آية (3).

[3] انظر: الماوردي: النكت والعيون: (ج69/1-70). وابن العربي: أحكام القرآن (ج10/1). وابن الجوزيّ: زاد المسير، ص(39-40).

[4] الطبري: جامع البيان (ج154/1).

[5] سورة البقرة آية (4).

[6] انظر ابن عطيّة: المحرّر الوجيز (ج86/1) ، وابن الجوزيّ: زاد المسير ص(39-40).

[7] الطبري: جامع البيان (ج152/1).

[8] ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ص(46).

ومن أمثلة ذلك أيضاً الاختلاف في تفسير قوله تعالى: **(بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ لَهُ قَانِتُونَ)**[1] فسّرها بعضهم أنها خاصّة بأهل الطاعة، وردّ ابن جرير ذلك لأن ادّعاء خصوص آية، عامّ ظاهرها لا يجوز إلا بحجّة يجب التسليم لها. واختار في تفسير الآية أن جميع ما في السماوات والأرض مُقرّ لله سبحانه بالعبوديّة، بشهادة أجسامهم بما فيها من آثار الصنعة والدلالة على وحدانيّة الله سبحانه، وإن جحد بعضهم ذلك بألسنتهم.[2]

2- أن يحمل بعض المفسّرين اللفظ على الحقيقة، ويحمله آخرون على المجاز. ومثال ذلك قوله تعالى: **(وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ)**.[3]

فقال مجاهد لم يمسخوا، وإنما هو مثل ضرب الله لهم، مثل ما ضرب مثل الحمار يحمل أسفاراً.

وقد ضعّف ابن جرير رأي مجاهد، لأنه لظاهر ما دلّ عليه القرآن مخالف، ولم يدلّ عليه برهان، وجميع الحجّة التي لا يجوز عليها الخطأ والكذب على خلافه، وكفى دليلاً على فساد قول إجماعهم على تخطئته.[4]

3- أن يكون في الآية محذوف، فيختلف العلماء في تقديره. ومثال ذلك قوله سبحانه: **(يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ)**[5] ففي الذي لم يشعروا به قولان:

الأول: اطّلاع النبيّ(") على كذبهم.

والثاني: إضرارهم أنفسَهم بكفرهم.[6]

---

[1] سورة البقرة آية (116).

[2] انظر الطبري: جامع البيان (ج1/ 708).

[3] سورة البقرة آية (65).

[4] الطبري: جامع البيان: (ج1/ 473).

[5] سورة البقرة آية (9)

[6] انظر ابن عطيّة: المحرّر الوجيز: (ج1/ 92) ابن الجوزيّ: زاد المسير (ج1/ 41).

وقد فسّر ابن جرير الآية بما يشمل الأمرين فقال:(إنّهم لا يشعرون بأنّ الله خادعهم بإملائه لهم واستدراجه إيّاهم، الذي هو من الله جلّ ثناؤه إبلاغ إليهم في الحجّة والمعذرة، ومنهم لأنفسهم خديعة، ولها في الآجل مضرّة).[1]

4- أن يرد في الآية ضمير ويختلف العلماء فيما يرجع إليه الضمير، لأنّه ذكر في سياق الآيات أكثر من جهة، أو لأنّ نظم الآية يحتمل أن يتعدّد المقصود.

ومثال ذلك قوله سبحانه: **(وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ)**[2]

فالضمير في قوله (على حبّه) راجع إلى المال، وقيل: إلى الإيتاء المدلول عليه بقوله "وآتى المال"، وقيل إنه راجع إلى الله سبحانه، أي على حب الله. والمعنى على الأول: انه أعطى المال وهو يحبه ويشحّ به، ومنه قوله تعالى: **(لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ)**[3] والمعنى على الثاني: أنه يحبّ الإيتاء وتطيب به نفسه، والمعنى على الثالث: انه أعطى من ماله حبّاً لله عزّ وجلّ لا لغرض آخر".[4]

ومثال ذلك أيضاً قوله تعالى: **(فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ)**[5].

فالضمير في وليّه يُحتمل أن يراد به وليّ الحق، ويُحتمل أن يراد به ولي الضعيف، والقولان منقولان عن السلف.[6]

5- أن يذكر في الآية عدة أشياء، ثمّ ترد كلمة متعلّقة بما قبلها، فيختلف العلماء بما تعلّقت به. وذلك كقوله تعالى: **(يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ**

---

[1] الطبريّ: جامع البيان (ج1/ 175).

[2] سورة البقرة آية (177).

[3] سورة آل عمران آية (92).

[4] الشوكانيّ: فتح القدير: (ج1/ 168-169). وانظر: ابن جزيء: التسهيل لعلوم التنزيل: (ج1/ 95).

[5] سورة البقرة آية (282).

[6] انظر: الطبريّ: جامع البيان (ج6/59)، وابن الجوزيّ: زاد المسير ص(171)، والشوكانيّ: فتح القدير (ج1/ 294).

الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ)[1] فكلمة كافّة يمكن أن ترجع إلى "السلم" فيكون المعنى ادخلوا في جميع شرائع الإسلام. ويمكن أن ترجع إلى الداخلين فيه، فيكون المعنى: ادخلوا كلّكم في الإسلام.[2]

ومن خلال ما تقدّم نلاحظ أنّ أسباب اختلاف المفسّرين ترجع في غالبها إلى طبيعة النصّ القرآني، وما يتّسم به من غزارة المعاني، وتنوّع أساليب البيان ، فهو الكتاب المعجز، الذي سحر العرب بروعة بيانه ورفعة أسلوبه.

ومعرفة أسباب هذا الاختلاف بين العلماء مقدّمة لا بدّ منها لدراسة مناهج الترجيح بين أقوالهم، إذ لا يمكن محاكمة الأشياء قبل تصوّرها والوقوف على عللها. إذ الترجيح يقوم على سبر غور الأقوال المنقولة، والموازنة بينها، ومحاكمة كل منها، على أسس منهجيّة سليمة.

فالراجح في اللغة هو الوازن، من رجح الشيء بيده إذا وزنه ونظر ما ثقله، وأرجح الميزان إذا أثقله حتى مال.[3]

وعُرِّف الترجيح عند علماء الأصول تعريفات متقاربة منها: "تغليب بعض الإمارات على بعض في سبيل الظن"[4]. ومنها: "ترجيح إمارة على إمارة في مظان من الظنون"[5]. ومنها:

---

[1] سورة البقرة آية (208).

[2] انظر ابن الجوزي: زاد المسير ص(122). والقرطبي: جامع البيان (ج2/ 24). والبيضاوي: أنوار التنزيل (ج1/492).

[3] انظر: ابن منظور: لسان العرب (445/2) والفيروزآبادي: القاموس المحيط:199.

[4] الجويني، إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن يوسف: **البرهان في أصول الفقه**، تحقيق: عبد العظيم محمود الديب، دار الوفاء، القاهرة، ط1 / 1992 (ج2/ 741).

[5] الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد: **المنخول من تعليقات الأصول**، تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر، دمشق، ط2/ 1980 ص(426).

"تقوية أحد الطرفين على الآخر ليعلم الأقوى فيعمل به ويطرح الآخر"[1]. ومنها: "تقوية أحد الإمارتين على الأخرى ليعمل بها[2]".

والملاحظ في التعريفات السابقة أنها جعلت الترجيح من فعل المجتهد، غير أنّ من الأصوليّين من جعل ذلك من صفات الدليل، فقال في تعريف الترجيح أنّه: "اقتران أحد الصالحين للدلالة على المطلوب من معارضهما بما يوجب العمل به وإهمال الآخر"[3]. ومنها أنّه: "اقتران اقتران الإمارة بما تقوى به على معارضها فيجب تقديمها"[4]. ومنها أنّه: "عبارة عن فضل أحد المثلين على الآخر وصفاً"[5]. واعترض على التعريفات الأخيرة بأنّ ما ذكرته هو معنى الرجحان لا معنى الترجيح، "فإن الترجيح إثبات الرجحان"[6]، "أي القوة التي لأحد المتعارضين على الآخر، وهذا معنى قولهم: هو اقتران الدليل الظني بأمر يقوى به على معارضه"[7].

وقد بيّن الأصوليّون أنّ الترجيح مسلك لا يستغني عنه المجتهدون في اجتهادهم، والذي يدلّ على ذلك "إطباقُ الأولين ومن تبعهم على ترجيح مسلك في الاجتهاد على مسلك، وتعلُّقُ معظم كلامهم في وجوه الرأي بالترجيح"[8].

---

(1) الرازي، فخر الدين محمد بن عمر: **المحصول في علم الأصول**، تحقيق: طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2/1992 (397/5).

(2) الجزريّ، محمد بن يوسف: معراج المنهاج " **شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول** " تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، دار ابن حزم ط1/2003، والسبكيّ: عبد الوهّاب بن عليّ: **الإبهاج في شرح المنهاج**، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1/1984 (208/3).

(3) الآمدي، سيف الدين أبو الحسن علي بن محمد: **منتهى السول في علم الأصول**، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/2003 ص(261).

(4) السبكي، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي: **رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب**، تحقيق: علي معوض وعادل عبد الموجود، عالم الكتب، بيروت، ط1/ 1999 (ج4/ 608).

(5) البزدوي، علي بن محمد بن الحسين: **أصول البزدوي مع شرحه كشف الأسرار لعلاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري**، تحقيق: محمد المعتصم البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط3/ 1997 (ج4/ 133).

(6) البخاري، علاء الدين عبد العزيز بن أحمد: **كشف الأسرار على أصول البزدوي**، تحقيق: محمد المعتصم البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط3/ 1997 (ج4/ 133).

(7) التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر: **التلويح إلى كشف حقائق التنقيح**، تحقيق: محمد عدنان درويش، دارا لأرقم، بيروت، (ج2/ 227).

(8) الجويني: **الرهان في أصول الفقه** (ج2/ 741) بتصرف.

"فقد فهم أهل الاجماع أنهم تُعبِّدوا بما هو عادة الناس في حراثتهم وتجارتهم وسلوكهم، فإنهم عند تعرض الأسباب يرجحون ويميلون إلى الأقوى"[1].

وقد بين علماء أصول الفقه وعلوم الحديث ما يُستند إليه في الترجيح، ففي الأخبار بينوا أن من المرجحات سلامة متن أحد الخبرين عن الاختلاف والاضطراب دون الآخر، وسلامة سنده عن الضعف، وتميز رواته بمزيد تيقّظ، وكثرة رواته أو أن يكون راويه هو المباشر للرواية، ومنهم من يقدّم النهي على الأمر، والأمر على الإباحة، ويقدم الأقل احتمالاً على الأكثر، والحقيقة على المجاز[2].

ومنهم من صرّح بأنّ وجوه الترجيح تزيد على المئة[3]، ومنهم من جعلها منقسمة إلى سبعة أقسام هي: الترجيح بحال الراوي، والترجيح بكيفيّة التحمّل، وكيفيّة الرواية، ووقت الورود، ولفظ الخبر، والترجيح بالحكم، والترجيح بأمر خارجي[4].

والترجيح بين أقوال المفسرين يمكن أن يكون مستنده تفسير القرآن بالقرآن، فما أُجمل في مكان فُصّل في غيره، كما يمكن أن يعتمد على المنقول عن النبيّ (") والصحابة والتابعين، أو أن يقوم على النظر والاجتهاد باعتماد الأدلّة والقرائن، وهذا ما ستوضّحه الفصول الآتية.

---

(1) الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد: **المستصفى من علم أصول الفقه**، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1/ 1997 (ج2/ 474).

(2) انظر: الغزالي: (ج2/ 476 – 480)، والسبكي: رفع الحاجب (ج4/ 610 – 636).

(3) العراقي، زين الدين عبد الرحيم ابن الحسين: **التقييد والإيضاح شرح مقدّمة ابن الصلاح**، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، بيروت، ط1/ 1981 (ص286).

(4) السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن: **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، تحقيق: عرفات العشا حسونة، دار الفكر، بيروت، ط1/ 1993 (ص). وانظر: التهانوي، ظفر أحمد العثماني: **قواعد في علوم الحديث**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، بيروت، ط5/ 1984 (ص288 – 304).

وانظر في موضوع الترجيح:

الحفناوي، محمد: **التعارض والترجيح عند الأصوليين**، دار الوفاء، القاهرة، ط2/ 1987.

البرزنجي، عبد اللطيف عبد الله عبد العزيز: **التعارض والترجيح بين الأدلة الشرعية**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/ 1993.

محمد، محمود عبد العزيز: **منهج الصحابة في الترجيح**، دار المعرفة، بيروت، ط1/ 2004.

الفصل الثاني

الترجيح على أساس تفسير القرآن بالقرآن

تفسير القرآن بالقرآن أهمّ أنواع تفسير القرآن وأشرفها. وقد اعتمد عليه ابن جرير اعتماداً واسعاً في تفسيره ليبيّن علاقات العموم والخصوص، والإطلاق والتقييد، ويوضّح الناسخ والمنسوخ.

ولذا كانت مباحث هذا الفصل كما يأتي:

المبحث الأول: مكانة تفسير القرآن بالقرآن.

المبحث الثاني: مجالاته عند الطبري.

المبحث الثالث: موقف الطبري من النسخ.

المبحث الأول

مكانة تفسير القرآن بالقرآن

تفسير القرآن بالقرآن من أصحّ طرق التفسير وأهمّها، لأنّه يستند إلى القرآن نفسه في التفسير. وهو منهج تقتضيه طبيعة النصّ القرآنيّ، لأنّ ما أجمل في مكان قد فُصّل في آخر، وما اختصر في موضع قد بُسط في غيره[1].

فتفسير القرآن بالقرآن من أهمّ ما يُعتمد عليه في تفصيل مجمل القرآن، وتخصيص عامّه، وتقييد مطلقه، وإزالة الإشكال عن مشكله. "فالقرآن يفسّر بعضه بعضا، وهذا أولى ما يُفسَّر به"[2].

وهو منهج ترشد إليه آيات القرآن، مثل قوله تعالى: **(اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ)**[3] ومعنى قوله: "متشابهاً أن آياته يشبه بعضها بعضاً، ويصدّق بعضها بعضاً، فليس بينها تناقض ولا اختلاف ولا تدافع[4]. ولذا قال ابن عبّاس: القرآن يشبه بعضه بعضاً، ويُرَدُّ بعضه على بعض[5]. وقال سعيد بن جبير: " القرآن يشبه بعضه بعضا، ويدلّ بعضه على بعض".[6]

---

[1] انظر: ابن تيمية: مقدّمة في أصول التفسير ص(93). وابن كثير: تفسير القرآن العظيم ص(11). والزركشيّ: البرهان في علوم القرآن (ج2/ 315). والسيوطيّ: الإتقان في علوم القرآن (ج3/ 467). وابن الوزير: **محمّد بن المرتضى اليمانيّ: إيثار الحقّ على الخلق**، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1/1983 ص(150-152).

[2] ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ص(1181).

[3] سورة الزمر الآية (23).

[4] انظر: الطبريّ: جامع البيان (250/23) وابن عطيّة المحرّر الوجيز (ج527/4)، والبغويّ: معالم التنزيل ص(1124)، وابن عادل: اللباب في علوم الكتاب: (ج502/16).

[5] ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ص(1479).

[6] الطبريّ: جامع البيان: (ج249/23).

كما أنّ تصريح القرآن بأنّ آياته منها المحكم والمتشابه، وأنّ الآيات المحكمة هي أمّ الكتاب، أي أصله وعماده التي يُرجَع إليها في تفسير كلّ ما يتشابه ويُشكل معناه من آياته، لأوضح دليل على حجّيّة تفسير القرآن بالقرآن ومكانته[1].

ولتفسير القرآن بالقرآن أصل متين في التفسير النبويّ، كما في تفسيره الظلمَ في الآية الكريمة بالشرك: **(الذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ)**[2] فعندما نَزَلَتْ هذه الآية شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّنَا لا يَظْلِمُ نَفْسَهُ. قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكُ أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ **يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ**"[3].

ولذا نجد المفسّرين من الصحابة ومن جاء بعدهم يطبّقون هذا النهج ويعتمدونه، وأمثلة ذلك أكثر من أن تُحصر، لأن "تفسير كلام الله تعالى بكلام الله تعالى أقرب الطرق إلى الصدق والصواب"[4].

---

[1] انظر: البيضاوي: أنوار التنزيل (ج7/2)، رضا، محمد رشيد: **تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار**، دار المعرفة، بيروت، ط1/ 1993، (ج165/3).

[2] سورة الأنعام الآية (82).

[3] رواه لبخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى ولقد آتينا لقمان الكتاب، رقم 3429 (ج576/6)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب صدق الإيمان وإخلاصه رقم 323 (ج323/2)، والترمذي في كتاب التفسير، باب سورة الأنعام، رقم3067 (ج245/5) . والآية من سورة لقمان ورقمها 13.

[4] الرازي: فخر الدين محمد بن عمر: **مفاتيح الغيب**، تحقيق: خليل محيي الدين الميس، دار الفكر، بيروت، ط1993/1 (ج43/10).

المبحث الثاني

مجالات تفسير القرآن بالقرآن عند ابن جرير

تفسير القرآن بالقرآن أصل عظيم اعتمده الطبريّ في تفسير القرآن تفسيراً دقيقاً أميناً بضبط مسالكه، وينأى بالمفسِّر عن الشطط.

ومن أهمّ المجالات التي كان ابن جرير يعتمد فيها على تفسير القرآن بالقرآن ما يلي:

1- بيان معنى الكلمة من خلال تتبّع الاستعمال القرآنيّ لها:

فتتبّع الاستعمال القرآنيّ للمفردة أساس في تفسيرها وبيان المراد منها. وهو ما كان يُعنى به ابن جرير. ومن أمثلة ذلك:

أ- في تفسير قوله تعالى: **(فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ مَنْضُودٍ)**[1].

ينقل الطبري قول كثير من المفسّرين أن السجّيل هو الطين، وينقل عن بعضهم أنّ السجّيل هي السماء الدنيا، وعن آخرين أنه الصلب الشديد، ويرجّح[2] القول الأول لأنّ الله وصفها بأنّها من طين في موضع آخر من كتابه فقال: **(لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ طِينٍ(33)مُسَوَّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُسْرِفِينَ)**[3].

---

[1] سورة هود الآية (82).

[2] الطبري: جامع البيان (ج12/ 123 – 124). وانظرابن عادل اللباب: (ج541/10).

[3] سورة الذاريات الآيتان ص(33 – 34).

ب) في تفسير قوله تعالى: **(وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ)**[1]

نقل عن بعض المفسّرين أنّ المراد بالوصيد التراب أو الصعيد، إلا أنّه رجّح أن المراد بالوصيد هو الباب أو فناء الباب[2]. وذلك أن الباب يوصد، وإيصاده: إطباقه وإغلاقه، وذلك ما دلَّ عليه قوله تعالى: **(إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُؤْصَدَةٌ)**[3].

2- بيان معنى الكلمة من خلال آيات كريمة أخرى يتّفق معناها مع معنى الآية التي وردت فيها الكلمة التي يُراد تفسيرها.

ومن أمثلة ذلك:

أ- قوله تعالى: **(الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلا اللَّمَمَ)**[4]:

ذكر الطبريّ أقوالاً متعددة في تفسير الآية هي:

1- أن الاستثناء منقطع وأن اللمم يقصد بها الفواحش التي ألمّوا بها في الجاهليّة قبل الإسلام.

2- أن الاستثناء منقطع والمراد باللمم صغائر الذنوب، ويُستدلُّ لهذا المذهب بالحديث عن النبيّ ("): (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنْ الزِّنَا، أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، فَزِنَا الْعَيْنِ النَّظَرُ، وَزِنَا اللِّسَانِ الْمَنْطِقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ وَيُكَذِّبُهُ[5].

3- أن الاستثناء صحيح، ومعنى الكلام من يجتنب كبائر الإثم إلا أن يلمّ بها ثم يتوب.

---

[1] سورة الكهف الآية (18).

[2] جامع البيان (ج15/ 268). وانظر الكشّاف: (ج681/2).

[3] سورة الهمزة آية (8).

[4] سورة النجم الآية (32).

[5] رواه البخاريّ في كتاب الاستئذان، باب زنا الجوارح دون الفرج، رقم6243 (ج30/11) ومسلم في كتاب القدر، باب قُدِّر على ابن آدم حظّه من الزنا رقم 6695 (ج421/16)، وأبو داود، سليمان بن الأشعث السجستانيّ: سنن أبي داود، تحقيق: صدقي جميل العطّار، دار الفكر، بيروت، ط1994/1. في كتاب النكاح، باب ما يؤمر من غضّ البصر، رقم 2152 (ج215/2).

ورجّح الطبري المذهب الثاني، وهو أن اللمم ما دون الفواحش الموجبة للحدود في الدنيا والعذاب في الآخرة، "فإنّ ذلك معفوّ لهم عنه، وذلك عنده نظير قول الله جل ثناؤه: **(إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيماً)**[1] " فوعد الله سبحانه باجتناب الكبائر العفو عمّا دونها من السيّئات"[2].

وقوّى ما ذهب إليه بأن اللمم في كلام العرب المقاربة للشيء، فهي تقول: ضربه ما لمم القتل، يريدون ضرباً مقارباً للقتل[3].

ب- في تفسير قوله تعالى: **(إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ)**[4].

يرجّح الطبري[5] في الفرق بين الفقير والمسكين أن الفقير هو الذي يتعفّف ولا يسأل الناس، وهو يستدلّ على ذلك بالآية الكريمة: **(لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ)** [6].

أما المسكين فهو الذي يسأل الناس ويتوسّلهم بدليل أنه مأخوذ من المسكنة والذلّة.

جـ- في تفسير قوله تعالى: **(يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلا غُرُورًا)**[7]:

---

[1] سورة النساء الآية (31).

[2] جامع البيان (ج27/ 90). واللمم على القول الثالث مأخوذة من ألمّ بالشيء إذا قاربه ولم يخالطه، وعلى القول الثاني اللمم ما قلّ وصغر. انظر: الزمخشريّ: الكشاف (ج4/415) وابن عادل: اللباب (ج18/197).

[3] المرجع السابق (ج27/ 91). وقال الفرّاء عن اللمم " المتقارب من صغير الذنوب، وسمعت العرب تقول ضربه ما لمم القتل، يريدون ضربا مقاربا للقتل، وسمعت من آخر ألمّ يفعل في معنى كاد يفعل" معاني القرآن (ج3/100) بتصرّف يسير.

[4] سورة التوبة الآية (60).

[5] الطبري: جامع البيان (ج10/ 205 – 206).

[6] سورة البقرة الآية (273).

[7] سورة النساء الآية (120).

يفسّر الطبري الغرور بأنه الباطل، لأن الشيطان يعد الكافرين ويمنّيهم، ثم يتبرّأ منهم عندما يحصحص الحق، ويصيرون في حاجة إليه، ويقول لهم: **(إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي)**[1]. فكان وعده إياهم غروراً كسراب يحسبه الظمآن ماءً حتى إذا جاءه لم يجده شيئا[2].

3) توضيح ما جاء مجملاً في آية بما جاء مفصّلاً في غيرها:

إنَّ آيات القرآن الكريم – كما قال السلف– يفسّر بعضها بعضا، ويدلّ بعضها على بعض، وما أُجمِل في مكان فد فُسّر في مكان آخر، ومن أمثلة ذلك عند الطبريّ:

أ– قوله تعالى: **(هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَى أَجَلا وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ)**[3].

ذكر الإمام الطبري الأقوال المنقولة عن السلف في تفسير الآية، ومنها قول من قال: الأجل الأوّل هو النوم الذي تُقبض فيه الأرواح ثم تُردّ عند اليقظة، والأجل المسمّى عنده هو الموت.

ورجّح الطبري[4] أن الأجل الأوّل هو أجل هذه الحياة الدنيا، وأنّ الأجل المسمّى عنده هو أجل البعث، وهو يعتمد في ذلك على قوله سبحانه: **(كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ)**[5].

---

[1] سورة إبراهيم الآية (22).

[2] الطبري: جامع البيان (ج5/387–388). وقال ابن كثير: " وهذا إخبار عن الواقع، لأنّ الشيطان يعد أولياءه ويمنّيهم بأنّهم هم الفائزون في الدنيا والآخرة. وقد كذب وافترى في ذلك. تفسير القرآن العظيم: ص(470).

[3] سورة الأنعام آية (2).

[4] الطبري: جامع البيان (ج7/ 197). وقوّى ابن عاشور ذلك بأنه لم يقل في الأجل الأول "عنده" لأن الناس يعرفون مدته بموت صاحبه، أما الأجل الثاني، وهو ما بين الموت وبين البعث فلا يعلمونه، لا في الدنيا ولا يوم القيامة، لأنّهم عندما يقومون من قبورهم يقولون إن لبثتم إلا ساعة. التحرير والتنوير (ج7/ 131)، وانظر الآراء في تفسير الآية في: الماوردي: النكت والعيون 93/2، الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله: **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، دار الفكر، بيروت، ط1/ 1994، (ج7/ 127–128).

[5] سورة البقرة الآية (28).

ب- في تفسير قوله تعالى: **(إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ)**[1]:

يذكر أقوال المفسّرين في بيان المراد باللاعنين، فمنهم من قال: البهائم، ومنهم من قال: كل ما عدا بني آدم والجن، ومنهم من قال: الملائكة والمؤمنون.

والقول الأخير هو الذي رجّحه الطبري[2]، مستدلاً بأن الله سبحانه "وصف الكفار بأن اللعنة التي تحلّ بهم إنّما هي من الله والملائكة والناس أجمعين، فقال تعالى ذكره: **(إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)**[3].

جـ- في تفسير قوله تعالى: (إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ)[4]:

بيّن الطبريّ أقوال المفسّرين في معنى الأسباب في الآية، فمنهم من فسّرها بالمودّة والتواصل الذي كان بين المشركين في الدنيا، ومنهم من قال: الأرحام، ومنهم من قال: المنازل التي كانت لهم من أهل الدنيا، ومنهم من قال: الأعمال التي كانوا يعملونها.

---

[1] سورة البقرة الآية (159).

[2] الطبري: جامع البيان (ج77/2). وانظر الأقوال في: البغويّ: معالم التنزيل ص(97)، وابن كثير: تفسير القرآن العظيم175. ونقل ابن عادل عن الزجّاج قوله: "والصواب قول من قال: اللاعنون الملائكة والمؤمنون، فأمّا أن يكون ذلك لدوابّ الأرض، فلا يوقف على حقيقته إلا بنصّ أو خبر لازم، ولم يوجد شيء من ذلك". كما ذكر ابن عادل إشكالا في نسبة اللعن إلى البهائم والجمادات لأنّ كلمة "اللاعنون" جمعت جمع العقلاء، وأجاب عن الإشكال بأن الله سبحانه لمّا وصفها بصفة من يعقل، جمعها جمع من يعقل، كما في قوله: **(وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ)** سورة يوسف الآية4، أو أنّ ذلك على سبيل المبالغة، وهي أنّها لو كانت عاقلة لكانت تلعنهم، أو أنّها تلعنهم يوم القيامة. انظر: اللباب في علوم الكتاب (ج107/3-108). وانظر: الزجّاج: معاني القرآن وإعرابه (ج235/1) والفرّاء: معاني القرآن: (ج95/1-96).

[3] سورة البقرة الآية (161).

[4] سورة البقرة الآية(166).

ثم وضّح الطبريّ أنّ الأسباب جمع سبب، وهو كلّ ما يتوصّل به إلى الحاجات وإدراك الغايات به، فيقال للحبل سبب، وللطريق سبب، وللوسيلة سبب.

وبيّن من خلال كثير من الآيات القرآنيّة الأسباب التي تتقطع بالكافرين يوم القيامة، فبعضهم يلعن بعضاً، والشيطان يتبرّأ منهم، والأخلاء يصير بعضهم لبعض عدوّا إلا المتّقين، والرجل منهم لا ينفعه نسبه ولا رحمه، وأعمالهم تصير عليهم حسرات. "وكلّ هذه المعاني أسباب يُتسبّب في الدنيا بها إلى المطالب، فقطع الله منافعها في الآخرة عن الكافرين به لأنّها كانت بخلاف طاعته ورضاه"[1].

" فكلّ أسباب الكفار منقطعة، فلا معنى أبلغ في تأويل قوله " وتقطّعت بهم الأسباب" من صفة الله، وذلك ما بيّنا من جميع أسبابهم دون بعضها"[2].

4- تخصيص العام في بعض الآيات في ضوء غيرها من آيات القرآن الكريم:

"العامّ لفظ يستغرق الصالح له من غير حصر"[3]، ومن أهمّ ما يلزم في التفسير ملاحظة علاقات العموم والخصوص بين الآيات الكريمة، فالقرآن نزل على لسان العرب على ما تعرف من معانيها، " وكان ممّا تعرف من معانيها اتّساع لسانها، وأنّ من فطرته أن يخاطب بالشيء منه عامّا ظاهرا يراد به العامّ الظاهر، ويُستغنى بأوّل هذا عن آخره، وعامّا ظاهرا يراد به العامّ ويدخله الخاصّ، فيستدلّ على هذا ببعض ما خوطب به فيه"[4].

---

[1] الطبري: جامع البيان (ج2/99-100).

[2] الطبري: جامع البيان (ج2/100)، وانظر: الزمخشريّ: الكشاف (ج1/210)، وأبو السعود: إرشاد العقل السليم (ج1/228)، حيث يقول: الأسباب الموصلة التي كانت بين التبعيّة والمتبوعيّة، والاتّفاق على الملّة الزائغة، والأغراض التابعة لذلك".

[3] السيوطي: الإتقان (ج3/41)، وانظر: السبكيّ: **رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب**، (ج3/58) .

[4] الشافعيّ: الرسالة ص(51-52).

"فالعامّ والخاصّ إذا تواردا على موضوع واحد، فإن الخاصّ يكون مبيّنا للعامّ، لأنّ العامّ من قبيل الظاهر، محتمل دائما للبيان، مع العمل به على مقتضى عمومه حتى يُعلمَ الدليل الخاص في موضوعه فإنّه يبيّنه"[1].

ومن الامثلة التي تبيّن اعتماد ابن جرير على ملاحظة علاقات العموم والخصوص في ترجيحه بين أقوال المفسّرين مايلي:

أ- قوله تعالى: **(وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا)**[2]:

فبعد أن ذكر الطبريّ اختلاف السلف في توبة القاتل، رجّح أن القاتل جزاؤه جهنّم خالداً فيها، لكنّ الله يتفضّل على أهل الإيمان به وبرسوله، فلا يجازيهم بالخلود فيها، " فإمّا أن يعفو بفضله فلا يدخله النار، وإمّا أن يدخله إيّاها ثم يخرجه منها بفضل رحمته لما سلف من وعده عبادَه المؤمنين"[3] واستدلّ على ذلك بقوله تعالى: **(قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ)**[4].

ثم يقول الطبريّ: "فإن ظنّ ظانّ أنّ القاتل إن وجب أن يكون داخلاً في هذه الآية فقد يجب أن يكون المشرك داخلاً فيه، لأنّ الشرك من الذنوب، فإنّ الله عزّ ذكره قد أخبر أنه غير غافر الشرك لأحد بقوله: **(إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ)**[5] والقتل دون الشرك"[6].

---

[1] أبو زهرة، محمّد: **أصول الفقه**، دار الفكر العربيّ، القاهرة، 1997 ص(148).

[2] سورة النساء الآية (93).

[3] الطبريّ: جامع البيان (ج5/299).

[4] سورة الزمر الآية (53).

[5] سورة النساء الآية (48).

[6] الطبري: جامع البيان (ج5/300).

ب- قوله تعالى: **(وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ)**[1]

يذكر الطبري في تفسير قوله تعالى: (من فتياتكم المؤمنات) اختلاف العلماء في جواز نكاح الإماء الكتابيّات، فمنهم من يحرّم ذلك ومنهم من يجيزه.

ويستدلّ المجيزون بالآية الكريمة: **(الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ)**[2].

قالوا: " فقد أحلّ الله محصنات أهل الكتاب عامّاً، فليس لأحد أن يخصّ منهنّ أمة ولا حرّة"[3]. وحملوا القيد بالمؤمنات في قوله تعالى: "من فتياتكم المؤمنات" أنّ ذلك على سبيل الإرشاد والندب، لا على سبيل تحريم ما عداهنّ.

ورجّح ابن جرير التحريم، ولم يُجز للمسلم نكاح إماء أهل الكتاب. فهنّ عنده لا يحللن إلا بملك اليمين، "وذلك أنّ الله جلّ ثناؤه أحلّ نكاح الإماء بشروط، فما لم تجتمع الشروط التي سمّاها فيهن، فغير جائز لمسلم نكاحهنّ"[4].

وهو يجمع بين آية المائدة وآية النساء، بأنّ آية المائدة "قد أبان حكمها في خاصّ من محصناتهم، وأنّها معنيٌّ بها حرائرُهم دون إمائهم"[5].

وعلى ذلك "فليست إحدى الآيتين دافعة حكم الأخرى، بل إحداهنّ مبيّنة حكم الأخرى، وإنّما تكون إحداهما دافعة حكم الأخرى لو لم يكن جائزاً اجتماع حكميهما على صحّة، فأمّا وهما

---

[1] سورة النساء الآية (25).

[2] سورة المائدة الآية (5).

[3] الطبري: جامع البيان (ج5/27).

[4] المرجع السابق الصفحة نفسها.

[5] المرجع السابق الصفحة نفسها.

جائزٌ اجتماع حكميهما على الصحّة، فغير جائز أن يُحكم لإحداهما بأنّها دافعة حكم الأخــرى إلا بحجّة يجب التسليم لها من خبر أو قياس"[1].

5- تأكيد سعة معنى النصّ القرآنيّ وشموله بما جاء صريحاً في آية أخرى:

من سمات البيان القرآنيّ القصد في اللفظ مع الوفاء بحقّ المعنى[2]، فالألفاظ القليلة تحمل معاني عظيمة وواسعة، ولذا كان في فهم معاني القرآن مجالا رحباً ومتّسعا بالغــاً، لأنّ العلــوم كلّها داخلة في فهم أفعال الله سبحانه وصفاته، والقرآن يشرح صفاتِه وأفعالَــه، ففهــم كــلام الله لانهاية له، كما لا نهاية لعلم من أنزله[3]، وممّا يحجب فهم القرآن عن عقول بعض الناس غياب هذه الحقيقة عن عقولهم، ولذا قال العلماء: "من أحاط بظاهر التفسير، وهو معنى الألفــاظ فــي اللغة، لم يكف ذلك في فهم حقائق المعاني"[4].

وتفسير القرآن بالقرآن ممّا يكشف عن اتّساع معنى الآيات القرآنيّة، عند النظر إليها في ضوء الآيات التي في مجال معناها، ممّا يترتّب عليه ترجيح الأقوال التي تنســجم مــع اتّســاع المعنى وشموله، ومن الأمثلة على ذلك في تفسير ابن جرير ما نجده في تفسير قوله تعالى:

(وَلا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ)[5].

فالطبريّ بيّن المعنى الواسع الذي دلّت عليه كلمة يدعون في الآية الكريمة "فالدعاء يكون بذكره وتمجيده والثناء عليه قولاً وكلاماً، وقد يكون بالعمل له بالجوارح الأعمالَ التي كان عليهم فرضُها، وغيرَها من النوافل"[6].

---

[1] المرجع السابق الصفحة نفسها.

[2] دراز، محمد عبد الله: **النبأ العظيم**، دار القلم بيروت، ط1/ 1984 ص(109).

[3] الزركشيّ: البرهان (ج291/2).

[4] المرجع السابق نفس الصفحة.

[5] سورة الأنعام الآية (52).

[6] الطبريّ: جامع البيان (ج7/ 269)، وانظر: السعديّ، عبد الرحمن بن ناصر: **القواعد الحسان في تفسير القرآن**، تحقيق: عبد الله محمد النجديّ، دار الصميعي، الرياض، ط1/1999 ص(169).

وهو ينتزع هذا المعنى الواسعَ للعبادة من الآية الكريمة: **(وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ)**[1].

فالله سبحانه في هذه الآية سمّى العبادة دعاءً، وجعل من يستنكف عن الدعاء كأنّما استكبر عن العبادة، ولذا اختار في تفسير الآية من سورة الأنعام ما ينسجم مع اتّساع المعنى الذي دلّت عليه الآية من سورة غافر فقال "ولا قول أولى بذلك بالصحّة من وصف القوم بما وصفهم الله به من أنهم كانوا يدعون ربّهم بالغداة والعشيّ، فيعمّون بالصفة التي وصفهم بها ربّهم، ولا يخصّون منها بشيء دون شيء"[2].

وبذلك جعل الطبريّ معنى الآية شاملاً للأقوال المنقولة عن السلف في تفسير الآية، فمنهم من قال إنّ المعنى هو صلاة الصبح وصلاة العصر، ومنهم من قال: الصلاة بشكل عام، ومنهم من قال: الذكر، ومنهم من قال قراءة القرآن.

6) إزالة الإشكال عن معنى الآية:

من أهمّ ما يساعد في إزالة الإشكال عن معنى الآية، دراستها في ضوء الآيات الكريمة التي توضّحها، ولذلك أثره البالغ في الترجيح بين أقوال المفسرين، ومن أمثلة ذلك في تفسير الطبريّ:

أ- قوله تعالى: **(فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ)**[3].

فقوله -سبحانه- "فتحنا عليهم أبواب كلّ شيء" قد يُشكل معناه. وهذا الإشكال بيّنه الطبريّ وأجاب عنه فقال: "فإن قال قائل: وكيف قيل: "فتحنا عليهم أبواب كلّ شيء" وقد علمت أنّ باب الرحمة وباب التوبة لم يفتح لهم، وأبواب آخر غيره كثيرة ؟ قيل: إن معنى ذلك على غير الوجه

---

[1] سورة غافر الآية (60).

[2] جامع البيان (ج7/ 269).

[3] سورة الأنعام آية (44).

الذي ظننت من معناه، وإنّما معنى ذلك: فتحنا عليهم استدراجاً منا لهم أبواب كل ما كنّا سددنا عليهم بابه عند أخذنا إيّاهم بالبأساء والضرّاء ليتضرّعوا، إذ لم يتضرّعوا وتركوا أمر الله. لأن آخر هذا الكلام مردود على أوّله"[1]، ويستدلّ على ما ذهب إليه بقول الله تعالى في موضع آخر من كتابه: **(وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ(94)ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ حَتَّى عَفَوْا وَقَالُوا قَدْ مَسَّ ءَابَاءَنَا الضَّرَّاءُ وَالسَّرَّاءُ فَأَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ)**[2].

فالطبريّ استخدم كلاً من السياق، ومن تفسير الآية بغيرها من الآيات ليزيل الإشكال عن الآية.

ب- قوله تعالى: **(وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ)**[3]:

فقد يقول قائل: "وهل يطير الطائر إلا بجناحيه ؟ فما في الخبر عن طيرانه بالجناحين من الفائدة ؟"[4]

يجيب الطبري بقوله: "إنّ الله تعالى أنزل هذا الكتاب بلسان قوم وبلغاتهم وما يتعارفونه بينهم ويستعملونه في منطق خطابهم، فإذا كان من كلامهم إذا أرادوا المبالغة في الكلام أن يقولوا: كلمت فلانا بفمي، ومشيت إليه برجلي، وضربته بيدي، خاطبهم تعالى بنظير ما يتعارفونه في كلامهم ويستعملونه في خطابهم، ومن ذلك قوله تعالى: **(إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ)**[5].

فالطبريّ يبيّن الفائدة في كلمة "جناحيه" في الآية الأولى، على ضوء الفائدة المستفادة من كلمة "واحدة" التي جاءت في الآية الثانية. والفائدة في الكلمتين هي تأكيد الكلام.

---

(1) الطبري: جامع البيان (ج7/ 254).

(2) سورة الأعراف الآيتان ص(94- 95).

(3) سورة الأنعام الآية (38).

(4) الطبري: جامع البيان.

(5) سورة ص الآية (23).

المبحث الثالث

موقفه من النسخ

ممّا يتصل بتفسير القرآن بالقرآن عند الطبريّ موقفه من الناسخ والمنسوخ في القرآن.

ومن القواعد الأساسيّة التي ينطلق منها الطبريّ في هذا المجال أنّه يضيّق في النسخ، ولا يجيز القول إن الآية منسوخة، إلا إذا كانت الآية التي يُزعم أنّها ناسخة معارضة للآية التي يُزعم أنها منسوخة من كلّ وجه.

فالمنسوخ هو "ما لم يجز اجتماعه وناسخه في حال واحدة"[1] ولا يجوز الذهاب إلى النسخ إلا إذا كانت إحدى الآيتين "نافيةً حكم الأخرى من كل وجوهه"[2]. "والناسخ لا يكون إلا ما نفى حكم المنسوخ من كلّ وجه، فأمّا ما كان بخلاف ذلك فغير كائن ناسخاً)[3].

فصفة الناسخ والمنسوخ "ما لم يجز اجتماع حكميهما في حال واحدة، أو ما قامت الحجّة بأنّ أحدهما ناسخ الآخر"[4].

وعلى ضوء ذلك "لا يُحكم لحكم في آية بالنسخ، إلا بخبر يقطع العذر، أو حجّة يجب التسليم لها"[5].

"ولا يجوز أن يحكم لحكم آية بنسخ وله في غير النسخ وجه إلا بحجّة يجب التسليم لها من خبر يقطع العذر أو حجّة عقل"[6].

وهذا الذي قرّره الطبريّ نصّ عليه كثير من العلماء. فهم يصرّحون بأنّ ما كان يحتمل غير النسخ، بأن كان يحتمل أن يكون بياناً لمجمل، أو تخصيصاً لعام، فهو عن النسخ بمعزل،

---

[1] جامع البيان (ج8 / 141).
[2] المرجع السابق (ج11/ 88).
[3] المرجع السابق (ج13/ 45).
[4] المرجع السابق (ج26/ 55 – 56).
[5] المرجع السابق (ج9/ 269).
[6] المرجع السابق (ج9/269).

لأنّه لا يجوز القول بالنسخ إلا بحجّة يجب التسليم لها[1]. " ولا يقال منسوخ لما ثبت في الدليل، وصحّ في التأويل إلا بتوقيف أو بدليل قاطع".[2]

"فالنسخ إنّما يكون بشيء قاطع، فأمّا إذا أمكن العمل بالآيتين فلا معنى في القول بالنسخ"[3]، وعلى ذلك فمن شروط القول بالنسخ أن يكون الجمع بين الدليلين غير ممكن"[4].

ولا سبيل إلى القول بالنسخ إلا عند التعارض مع معرفة المتقدّم من المتأخّر[5]؛ لأنّ "النسخ يكون بشروط منها المعارضة، ومنها معرفة التاريخ"[6].

وقد بيّن المحققون من العلماء أنّ السلف – رضوان الله عليهم – كانوا يطلقون النسخ على تقييد المطلق، وتخصيص العام، وتبيين المجمل، ولذلك يكثر عندهم أن يقولوا في الآيات إنها منسوخة، وهم لا يقصدون بذلك المعنى الذي استقرّ عليه تعريف النسخ عند الأصوليّين، ولا يجوز حمل كلام المتقدّمين على الاصطلاحات التي حدثت بعدهم؛ فإن ذلك منشأ كثير من الوهم والخطأ[7].

فلفظ النسخ عند السلف مجمل، فقد كانوا يستعملونه فيما يظنّ دلالة الآية عليه، من عموم أو إطلاق أو غير ذلك"[8]، وقد يقولون عن الآية "نسخها ما بعدها، ومرادهم بيان معناها والمراد منها أو الاستثناء منها"[9].

---

(1) انظر: النحاس، أبو جعفر محمد بن أحمد: **الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم**، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط2/ 1996. ص(17– 18) بتصرّف.

(2) المرجع السابق: ص(109).

(3) المرجع السابق ص(222)

(4) ابن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله: **الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم**، تحقيق: عبد الكريم العلويّ المدعري، مكتبة الثقافة الدينيّة، بورسعيد (ج1/2).

(5) انظر: المرجع السابق (ج2/ 75).

(6) المرجع السابق (ج2/ 372) بتصرّف يسير. وانظر: الجعبري، أبو اسحق برهان الدين إبراهيم بن عمر: **رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار**، تحقيق: حسن محمد الأهدل، مؤسّسة الكتب الثقافيّة، بيروت، ط1، (1988)، ص(135 – 136).

(7) انظر: الشاطبي، إبراهيم بن موسى: **الموافقات**، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الجيزة، ط1/1421 (ج3/ 344 – 345).

(8) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم: **مجموع الفتاوى**، جمع: عبد الرحمن بن محمد بن القاسم (14ج/ 101) بتصرّف.

(9) المرجع السابق (ج14/ 133) بتصرّف، وانظر: الدهلويّ، أحمد بن عبد الرحيم: **الفوز الكبير في أصول التفسير**، دار قتيبة، ط1/ 1989 ص(101–102).

فالنسخ عندهم هو "بيان المراد من اللفظ بأمر خارج عنه، ومن تأمّل كلامهم رأى من ذلك فيه ما لا يُحصى، وزال عنه به إشكالات أوجبها حمل كلامهم على الاصطلاح الحادث المتأخّر"[1].

وعلى ضوء ذلك يشترط في النسخ: "أن يكون بين الحكم في الناسخ والمنسوخ تناقضاً، بحيث لا يمكن العمل بهما جميعاً، أما إذا كان أحد النصّين عامّاً، والآخر خاصّاً، فالدليل الخاصّ لا يوجب نسخ الدليل العامّ، بل يبيّن أنّ ما تناوله التخصيص لم يدخل تحت دليل العموم. وكذلك إذا كان كل واحد من الحكمين ثابتاً في حال غير الحالة التي ثبت فيها الحكم الآخر"[2].

وعلى ذلك لا يحلّ القول بالنسخ إلا بيقين، "لأن كل ما ثبت بيقين فلا يبطل بالظنون، ولا يجوز أن تسقط طاعة أمرنا الله بها إلا بيقين نسخ لا شكّ فيه"[3].

"فالنسخ إنّما يكون لشيء قاطع، فإذا أمكن العمل بالآيتين فلا معنى للقول بالنسخ"[4].

وقد نصّ الأصوليّون على هذا المعنى فقالوا: "إنّ الأمر إذا دار بين نسخ الحكم وبقائه، حُمِل على بقائه دون نسخه إلا لدليل راجح"[5]. وقالوا: يحمل اللفظ على البقاء دون النسخ ما أمكن.[6]

وعلى ضوء ما تقدّم نرى الطبريّ يردّ القول بنسخ كثير من الآيات التي يزعم بعض أهل العلم أنها منسوخة، ومن أمثلة ذلك:

---

[1] ابن القيّم: إعلام الموقعين (ج1/ 42 – 43).

[2] ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي: **نواسخ القرآن**، تحقيق: إبراهيم رمضان وعبد الله الشعار، دار الفكر اللبنانيّ، بيروت، ط1/ 1992 ص(18) بتصرّف.

[3] ابن حزم، عليّ بن أحمد بن سعيد: **الإحكام في أصول الأحكام**، دار الكتب العلميّة، بيروت (ج4/497).

[4] القرطبيّ: الجامع لأحكام القرآن (ج16/210).

[5] ابن النجار: محمد بن أحمد بن عبد العزيز: **شرح الكوكب المنير**، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الرياض، ط1/1997. (ج1/ 298 – 299).

[6] القرافي: شهاب الدين أحمد بن إدريس: **شرح تنقيح الفصول**، تحقيق: طه عبد الرؤوف، دار الفكر، ط1/ 1973، ص(112).

1- قوله تعالى: **(فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ)**[1] لا يصحّ أن يعدَّ ناسخاً لقوله تعالى: **(يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ)**[2]، إذ كان محتملاً قوله **(اتّقوا الله حق تقاته)** فيما استطعتم، والواجب استعمالهما جميعاً على ما يحتملان من وجوه الصحّة[3].

2- قوله تعالى: **(لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)**[4].

يرفض الطبريّ أن تكون هذه الآية منسوخة، نسخها قوله تعالى: **(فَإِذَا انْسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ)**[5].

ويقول: "وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: عُني بذلك: لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين، من جميع أصناف الملل والأديان أن تبرّوهم وتصلوهم وتقسطوا إليهم، لأنّ الله عزّ وجلّ عمّ بقوله: **(الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم)** جميع من كان ذلك صفته، فلم يخصص به بعضاً دون بعض، ولا معنى لقول من قال: ذلك منسوخ، لأن برّ المؤمن من أهل الحرب ممّن بينه وبينه قرابة نسب، أو ممّن لا قرابة بينه وبينه ولا نسب، غير محرّم ولا منهيّ عنه، إذا لم يكن في ذلك دلالة له، أو لأهل الحرب على عورةٍ لأهل الإسلام، أو تقوية لهم بكراع أو سلاح"[6].

---

[1] سورة التغابن الآية (16).

[2] سورة آل عمران الآية (102).

[3] جامع البيان (ج28/ 162).

[4] سورة الممتحنة آية (8).

[5] سورة التوبة الآية (5).

[6] جامع البيان (ج28/ 84).

وهو يقوّي ذلك بالحديث المرويّ عن أسماء[1] (رضي الله عنها)قَالَتْ أَتَتْنِي أُمِّي رَاغِبَةً فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آصِلُهَا قَالَ نَعَمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا لَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ)[2].

3- قوله تعالى: **(فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلاً)**[3] يردّ الطبريّ قول من زعم أنّها منسوخة بآيات القتال لأنّه "ليس في أمر الله نبيه (") في الصبر الجميل على أذى المشركين ما يوجب أن ذلك أمرٌ منه له به في بعض الأحوال، بل كان ذلك أمراً من الله له به في كلّ الأحوال، لأنّه لم يزل (") من لدن بعثه الله إلى أن اخترمه في أذى منهم، وهو في كلّ ذلك صابر على ما يلقى منهم من أذى قبل أن يأذن الله له بحربهم، وبعد إذنه له بذلك"[4].

4- قوله تعالى: **(خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ)**[5] يردّ الطبريّ على من زعم أنّ الآية منسوخة، لأنّ هذه الآية تعلّم المسلمين عشرة الناس، وتأمرهم بأخذ عفو أخلاقهم، حيث لا يجب استعمال الغلظة والشدّة، وإذا وجبت الشدّة مع بعضهم استعمل ذلك معهم[6].

5- قوله سبحانه وتعالى: **(وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ)**[7].

---

(1) أسماء بنت أبي بكر الصديق، وزوج الزبير بن العوّام، ذات النطاقين، كانت أسنّ من عائشة، وهي أختها لأبيها. توفيت 73 هـ. انظر: ابن عبد البرّ، أبو عمر يوسف بن عبد الله: **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط1/ 1992 (ج1781/4)، وابن الأثير: أسد الغابة (ج209/5).

(2) رواه البخاريّ في كتاب الأدب باب صلة الوالد المشرك رقم 5978 (ج506/10). ورواه مسلم في كتاب الزكاة باب فضل الصدقة على الأقربين رقم 2322 (ج91/7) وأبو داود قي كتاب الزكاة باب الصدقة على أهل الذمة رقم 1668 (ج50/2) وليس في روايتهما أن القصة سبب نزول الآية، وهو موجود في رواية البخاري من كلام ابن عيينة.

(3) سورة المعارج الآية (5).

(4) جامع البيان (ج29/ 89).

(5) سورة الأعراف الآية (199).

(6) انظر جامع البيان (ج9/ 206).

(7) سورة الشورى الآية (40).

يردّ الطبري على من زعم أنّ الآية منسوخة نسخها الأمر بالجهاد، ويقول: "غير أنّ الصواب عندنا: أن تُحمَل الآيةُ على الظاهر ما لم ينقله إلى الباطن ما يجب التسليم له، وأن لا يحكم لحكم في آية بالنسخ إلا بخبر يقطع العذر، أو حجّة يجب التسليم لها، ولم تثبت حجّة في قوله: (وجزاء سيّئة سيّئة مثلها) أنّه مراد به المشركون دون المسلمين، ولا بأنّ هذه الآية منسوخة، فنسلّم لها بأنّ ذلك كذلك"[1].

6- قوله سبحانه: **(مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ)**[2] يردّ الطبريّ القول بأنّ الآية منسوخة نسختها الآية: **(وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ)**[3].

وذلك أنّ الآية من سورة الحشر تبيّن حكم الفيء، وهو ما أفاء الله على المسلمين من أموال أهل الشرك بصلح من غير إيجاف خيل ولا ركاب، وإن كان ما أخذ بقتال يصحّ أن يُسمّى فيئا أيضاً، وأما الآية من سورة الأنفال فتبيّن حكم الغنيمة التي يحصل عليها المسلمون من أعدائهم بغلبة وقهر وقتال.

وعلى ضوء ذلك فلا معنى للقول بالنسخ، لأنّه لا معنى في إحدى الآيتين ينفي حكم الأخرى[4].

---

[1] جامع البيان (ج25/ 50).

[2] سورة الحشر آية (7).

[3] سورة الأنفال آية (41).

[4] جامع البيان (ج10/ 4).

الفصل الثالث:

الترجيح على أساس السنّة النبويّة

السنة النبويّة هي المصدر الثاني بعد القرآن الكريم، وهي التي تفسّره، وتبين مجمله.

وقد اعتمد ابن جرير عليها اعتماداً كبيراً في تفسيره في كل مجالات التفسير.

وتميز في ذلك بأنه اتخذ في كثير من الأحيان موقفاً ناقداً يحاكم الرواية على ضوئه سنداً ومتناً.

وهو ما سنعرف به في المباحث الآتية:

المبحث الأوّل: مكانة التفسير على أساس السنة النبوية.

المبحث الثاني: مجالات الاعتماد على السنة النبوية في التفسير عند ابن جرير.

المبحث الثالث: نقد المرويّ سنداً ومتناً عند ابن جرير.

المبحث الأوّل

مكانة التفسير على أساس السنّة النبويّة

السنّة النبويّة هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلاميّ بعد القرآن الكريم. وقد دلّ على حجّيّتها آيات كثيرة من آيات القرآن الكريم مثل قوله سبحانه وتعالى: **(وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا)**[1]. كما انعقد الإجماع على حجّيّة السنّة ومكانتها.

وحجّيّة التفسير النبويّ فرع عن حجّيّة السنّة النبويّة عموماً. فالسنّة تبيّن ما في القرآن وتشرحه وتوضّحه. قال تعالى: **(وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ)**.[2]

فالنبيّ (") "أعلم الناس بمعاني القرآن الكريم، فإذا ثبت عنه قول، فلا قول لأحد مع قوله، فربّنا تعالى هو المنزّل، ونبيّنا (") هو المبيّن".[3]

ولذا فالتفسير النبويّ أهمّ مصادر التفسير بعد تفسير القرآن بالقرآن، وقد اتّفقت كلمة العلماء على أهميّته ومكانته[4]، وهذا ما أكّده شيخ المفسرين فقال: "فقد تبيّن بيان الله جلَّ ذكره، أنّ ممّا أنزل الله من القرآن على نبيّه (") مالا يوصل إلى علم تأويله إلا ببيان الرسول (")، وذلك تأويل جميع ما فيه من وجوه أمره: واجبه وندبه وإرشاده، وصنوف نهيه، ووظائف حقوقه، وحدوده، ومبالغ فرائضه، ومقادير اللازم بعض خلقه لبعض، وما أشبه ذلك من أحكام آيه التي لم يدرك علمها إلا ببيان رسول (") لأمّته. وهذا وجه لا يجوز لأحد القول فيه إلا ببيان رسول الله (") بتأويله، بنصّ منه عليه، أو بدلالة قد نصبها دالّة أمّته على تأويله".[5]

---

[1] سورة الحشر الآية (7).

[2] سورة النحل الآية (44)

[3] الحربي، حسن بن علي: **قواعد الترجيح عند المفسرين**، دار القاسم، الرياض، ط1/ 1996 (ج1/ 195) بتصرّف يسير.

[4] الزركشيّ: البرهان (ج292/2) والسيوطيّ:الإتقان (ج472/3) وابن الوزير: إيثار الحق ص(152) والعك: أصول التفسير: ص(125).

[5] الطبريّ: جامع البيان (ج1/ 52).

وما ذهب إليه الطبريّ أكّده من جاء بعده من المفسرين، فابن العربيّ[1] يقول: "وبعد تفسير النبيّ (") فلا تفسير. وليس للمعترض إلى غيره إلا النكير ... فالجوهر الأغلى من عند النبيّ (") أولى وأعلى".[2]

والقرطبيّ يقول عنه: "فإن صحّ فهو أعلى ما يقال، ولا يبقى لأحد معه مقال".[3]

والشوكانيّ[4] يقول: "إذا ثبت التفسير النبويّ من وجه صحيح لا قادح فيه، فهو واجب التقديم، متحتّم الأخذ به".[5]

وكلام هؤلاء المفسّرين ينطلق من حقيقة "أنّ القرآن والحديث أبدا متعاضدان على استيفاء الحقّ وإخراجه من مدارج الحكمة، حتى إنّ كلّ واحد منهما يخصّص عموم الآخر، ويبيّن إجماله".[6]

وهذا ما سبق الشافعيّ إلى تقريره بأقوى حجّة وأنصع بيان. فقال بعد أن بيّن أن القرآن نزل بلسان العرب، وأن العرب "يعرفون من معاني كلامهم أنّهم يلفظون بالشيء عامّا يريدون به العامّ، وعامّا يريدون به الخاصّ، ثم دلّهم على ما أراد من ذلك في كتابه، وعلى لسان نبيّه،

---

[1] هو محمّد بن عبد الله بن أحمد بن محمّد المعافري، من أهل إشبيلية، أخذ عن كثيرين، نبغ في كثير من العلوم كالتفسير والفقه والحديث، وكان من كبار علماء المالكيّة في عصره، وكتبه غاية في التحقيق. توفي543هـ انظر: ابن خلّكان: وفيات الاعيان(ج296/4) والداودي: طبقات المفسرين(ج162/2).

[2] ابن العربيّ: أحكام القرآن (ج3/ 1136) بتصرّف يسير.

[3] القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (ج10/ 143).

[4] هو أبو علي بدر الدين محمد بن علي بن محمد، نشأ بصنعاء اليمن، وكان مكبّاً على الدراسة وطلب العلم. نبغ في علوم كثيرة كالتفسير والحديث والأصول والفقه. توفي 1250 هـ. أنظر ترجمته في **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع** وهو من تأليفه، حقّقه: حسين بن عبد الله العمري، دار الفكر، دمشق، ط1/ 1998 ص(732)، وشعبان، محمّد إسماعيل: أصول الفقه تاريخة ورجاله ص(567).

[5] الشوكانيّ: فتح القدير (ج2/ 258) بتصرّف يسير.

[6] الزركشيّ: البرهان في علوم القرآن (ج2/ 456).

وأبان لهم أن ما قبلوا عن نبيّه فعنه جلّ ثناؤه قبلوا، بما فرض من طاعته رسوله في غير موضع من كتابه"[1].

ثم قال: "فتقام سنّة رسول الله مع كتاب الله جل ثناؤه مقام البيان عن الله عدد فرضه، كبيان ما أراد بما أنزل عامّا، العامّ أراد به أو الخاصّ".[2]

وقال: "فوجب على كلّ عالم أن لا يشكَّ أنّ سنّة رسول إذا قامت هذا المقام مع كتاب الله، في أنّ الله أحكم فرضه بكتابه، وبيّن كيف ما فرض على لسان نبيّه".[3]

ثم قال: "ولا حجّة في أحد مع رسول الله، ولا في أحد ردّ حديث رسول الله بلا حديث مثله عن رسول الله، وقد يخفى على العالم برسول الله الشيء من سنّته، يعلمه من ليس مثله في العلم".[4]

---

[1] الشافعي، محمّد بن إدريس: **اختلاف الحديث، تحقيق:** عامر أحمد حيدر. مؤسّسة الكتب الثقافية، بيروت، ط2/ 1993 (ص54).

[2] المرجع السابق ص(56).

[3] المرجع السابق ص(58).

[4] المرجع السابق ص(59).

المبحث الثاني

مجالات الاعتماد على السنة النبويّة في التفسير عند ابن جرير

السنّة النبويّة من أهمّ ما يعتمد عليه في تفسير القرآن الكريم، فهي تأتي مؤكّدة لما ذكــره، وتأتي شارحة ومبيّنة وموضّحة. وهذا الشرح يمكن أن يكون بياناً لمفردة، أو تفصيلاً لمُجمَل، أو إزالةً لإشكال.

1- السنة تؤكّد ما في القرآن:

الأمثلة على السنّة المؤكّدة لما في القرآن كثيرة في تفسير ابن جرير نذكر منها:

أ) في تفسير قوله تعالى: **(كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُــوَّةً وَأَكْثَــرَ أَمْــوَالا وَأَوْلادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلاقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلاقِهِــمْ وَخُضْــتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا)**[1].

يذكر الطبري[2] الحديث عن رسول الله (") : "لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًــا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ ".[3]

---

[1] سورة التوبة الآية (69).

[2] الطبري: جامع البيان (ج10/ 225).

[3] رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل رقم 3456 (ج613/6). وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي (") لتتبعنّ سنن من كان قبلكم، رقم 7320 (ج371/13). ورواه مسلم في كتاب العلم، باب اتّباع سنن اليهود والنصارى، رقم 6723 (ج436/16). وأحمد رقم(11897) (ج393/18) ورقم(11800) (ج322/18) في مسند أبي سعيد الخدريّ.

ب) في تفسير قوله تعالى: ﴿**وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ**﴾.[1]

يذكر الطبريّ[2] الحديث عن رسول الله (") : (**إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ قَالَ ثُمَّ قَرَأَ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ**).[3]

جـ) في تفسير قوله تعالى: (**وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ**).[4] يذكر اختلاف أهل العلم في الشحوم التي حُرّمت على اليهود، ورجّح أن كلّ شحوم البقر والغنم كانت محرّمة عليهم إلا ما استثنته الآية. قال: "وبنحو الذي قلنا تظاهرت الأخبار عن رسول الله (")".[5]

وذكر الحديث عن رسول الله (") : (**قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا**).[6]

---

[1] سورة هود الآية (102).

[2] الطبري: جامع البيان (ج12/ 149).

[3] رواه البخاري في كتاب تفسير القرآن في تفسير قوله وكذلك أخذ ربك رقم 4686 (ج8/ 451) ومسلم في كتاب البرّ والصلة، باب تحريم الظلم رقم 6524 (ج16/ 356)، والترمذيّ في كتاب التفسير، باب سورة هود رقم 3110 (ج 5/ 269) وقال: حسن صحيح غريب، وابن ماجة في كتاب الفتن، باب العقوبات رقم 4018 (ج 2/ 1332).

[4] سورة الأنعام الآية (146).

[5] الطبري: جامع البيان (ج8/ 99).

[6] الحديث رواه البخاريّ في كتاب البيوع، باب لا يُذاب شحم الميته ولا يُباع، رقم 2224 (ج4/ 521)، وفي كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم 3460 (ج6/ 614)، ومسلم في كتاب المساقاة، باب تحريم بيع الخمر، رقم 4025 (ج9/11)، والنسائيّ في كتاب الفرع والعيترة، باب النهي عن الانتفاع بما حرّم الله عزّ وجلّ، رقم 4262 (ج7/ 187)، وابن ماجة في كتاب الأشربة، باب التجارة في الخمر رقم 3383 (ج3/ 1122). ومعنى جملوها أذابوها واستخرجوا دهنها. انظر: ابن الأثير، المبارك بن محمد الجزري: **النهاية في غريب الحديث**، تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، دار إحياء الكتب العربية، ط1963/1 (ج1/298).

د) في تفسير قوله تعالى: **(وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً)**[1] يستدلّ الطبريّ بالحديث عن رسول (")**: (تَجْتَمِعُ مَلائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ)**[2].

هـ) في تفسير قوله تعالى: **(وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ).**[3]

تشير الآية أنّ الدعاء من أهمّ مجالات العبادة ومظاهرها. وذلك لأن قوله سبحانه (إن الذين يستكبرون عن عبادتي) جاء بعد الآمر (ادعوني). فمن استنكف عن الدعاء فكأنّما استكبر عن العبادة. ولذا قال الزمخشري[4]: "والدعاء بمعنى العبادة كثير في القرآن".[5]

وقال الطبريّ في تفسير الآية أنّ معناها: "اعبدوني وأخلصوا لي العبادة"[6] واستدلّ على ذلك بالحديث عن النبيّ (")**: (الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ وَقَرَأَ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِلَى قَوْلِهِ دَاخِرِينَ).**[7]

---

[1] سورة الإسراء الآية (78)

[2] رواه البخاري في كتاب الأذان، باب فضل صلاة الفجر في جماعة، رقم 649 (ج2/ 174) وفي كتاب التفسير باب قوله إن قرآن الفجر كان مشهوراً (ج8/ 509)، ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة، رقم 1471 (ج5/ 153)، والترمذي في كتاب التفسير، باب سورة بني إسرائيل، رقم 3135 (ج5/ 282)، والنسائيّ، في كتاب الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة، رقم 482 (ج1 / 274)، وابن ماجه وقت صلاة الفجر، رقم 670 (ج1/ 220).

[3] سورة غافر الآية (60)

[4] الزمخشري هو أبو القاسم محمود بن عمر بن أحمد كان إماماً في التفسير والنحو واللغة والأدب، واسع العلم، متفننا في علوم شتى، معتزلي المذهب مجاهرا بذلك، وتفسيره الكشاف من أهم كتب التفسير. توفي سنة 538 هـ. انظر: الحمويّ: معجم الأدباء (ج6/ 2678 – 2688)، وابن خلّكان: وفيات الأعيان (ج5/ 168).

[5] الكشاف (4ج/ 170).

[6] جامع البيان (ج24/ 98).

[7] رواه الترمذيّ في كتاب التفسير، في باب سورة البقرة، رقم 2969 (ج5/ 194)، وفي تفسير سورة المؤمنين، رقم 3247 (ج5/ 349)، وفي كتاب الدعوات رقم 3372 (ج5/ 426) وقال حسن صحيح. وأبو داود في كتاب الصلاة، باب الدعاء رقم 1479 (ج1/ 550)، وابن ماجة في كتاب الدعاء باب فضل الدعاء رقم 3828 (ج2/ 1258).

2- السنة مبيّنة لمجمل القرآن ومفصِّلة لما ذكر مختصراً فيه:

يتّسم بيان القرآن بالكليّة غالباً. "ومفهوم الكليّة هو الإجمال دون التفصيل وبيان الكيفيّات والأسباب والأركان والشروط والموانع. وهذا ما تكفّلت به السنّة، والمجمل من حيث هو مجمل لا يقع به تكليف، فكان القرآن في حاجة ماسّة إلى بيانه بالمأثور من السنّة".[1]

وهذا ما قرّره الشاطبيّ[2] حيث يقول: "تعريف القرآن بالأحكام الشرعيّة أكثره كليّ لا جزئيّ ... والسنّة على كثرتها وكثرة مسائلها إنّما هي بيان للكتاب، وقد قال الله تعالى: **(وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ)**[3] ... وإذا كان كذلك فالقرآن جامع، ولا يكون جامعاً إلا والمجموع فيه أمور كليّات ... لم يتبيّن جميع أحكامها في القرآن إنّما بيّنتها السنّة".[5]

"فالسنّة راجعة في معناها إلى الكتاب، فهي تفصيل مجمله، وبيان مشكله، وبسط مختصره ... فلا تجد في السنة أمراً، إلا والقرآن قد دلّ على معناه دلالة إجماليّة أو تفصيليّة."[6]

وعلى ما تقدّم فإنّ المفسّرين إذا اختلفوا في بيان أمر جاء مجملاً في القرآن، فإنّ الواجب ترجيح القول الذي تعضده السنّة من أقوالهم، وهذا مسلك ابن جرير، والأمثلة من تفسيره على ذلك كثيرة منها:

أ) في تفسير قوله تعالى: **(حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ)**[7] يرجّح الطبري أن الصلاة الوسطى هي العصر، لأن النبيّ (") حثّ عليها حثّاً لم يحثّ

---

[1] الدريني: دراسات وبحوث في الفكر الإسلامي (ج1/ 169) بتصرّف.

[2] هو أبو أسحق إبراهيم بن موسى الغرناطي، العلامة المحقّق النظّار الأصوليّ من أهمّ كتبه الموافقات والاعتصام، توفّي سنة 790 هـ. انظر: مخلوف، محمد بن عمر بن قاسم: **شجرة النور الزكيّة في طبقات المالكيّة**، تحقيق: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1 / 2003 (ج1/ 332) والمراغي، عبد الله مصطفى: **الفتح المبين في طبقات الأصوليّين**، المكتبة الازهريّة للتراث، القاهرة 1999 (ج2/ 212)، وإسماعيل، شعبان محمّد: **أصول الفقه تاريخه ورجاله**، المكتبة المكيّة؛ مكة المكرّمة، ط2/ 1998 ص(417).

[3] سورة النحل الآية (44).

[5] الشاطبيّ، أبو اسحق إبراهيم بن موسى: **الموافقات**، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفّان، القاهرة، ط1421/1، (ج180/40 – 181) بتصرف.

[6] المرجع السابق (ج4/ 314).

[7] سورة البقرة الآية (238)

مثله على غيرها. "فكان بيّنا بذلك أن التي حضّ الله بالحثّ على المحافظة عليها بعدما عمّ الأمر بها جميع المكتوبات، هي التي اتّبعه نبيّه فخصّها من الحضّ عليها بما لم يخصص غيرها من الصلوات"[1].

ب) في تفسير قوله تعالى: **(وَإِنْ مِنْكُمْ إِلا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا)**.[2]

ينقل الطبريّ أقوالاً في تفسير الآية منها أنّ الورود هو الدخول. بدليل قوله سبحانه: **(إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ)**.[3] وقوله تعالى عن فرعون: **(يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ وَبِئْسَ الْوِرْدُ الْمَوْرُودُ)**[4]، وقوله تعالى: **(وَنَسُوقُ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وِرْدًا)**.[5]

وقيل في تفسير الآية إنّ المراد بها الكفّار، وإنّها لا يَرِدها مؤمن، وقيل: إنّ ورود المؤمن ما يصيبه في الدنيا من حمّى ومرض.

ولكن الطبريّ يرجّح[6] أن الورود هو المرور على الصراط المنصوب على متن جهنّم؛ لأنّ ذلك ما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله (")، ومن الأحاديث التي استدلّ بها على ذلك قوله (")**:** "يُوضَعُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ جَهَنَّمَ عَلَى حَسَكٍ كَحَسَكِ السَّعْدَانِ ثُمَّ يَسْتَجِيزُ النَّاسُ فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ وَمَخْدُوجٌ بِهِ ثُمَّ نَاجٍ وَمُحْتَبَسٌ بِهِ وَمَنْكُوسٌ فِيهَا ".[7]

ومنشأ الإشكال في تفسير الآية أنّ الورود استخدم في القرآن الكريم بمعنى الدخول كما في الآيات السابقة. وتفسير الورود بالدخول في هذه الآية يتعارض ظاهره مع ظاهر قوله تعالى:

---

[1] الطبري: جامع البيان (ج2/ 768).

[2] سورة مريم الآية (71).

[3] سورة الأنبياء الآية (98).

[4] سورة هود الآية (98).

[5] سورة مريم الآية (86).

[6] الطبري :جامع البيان (ج16/ 141).

[7] رواه ابن ماجة في كتاب الزهد باب ذكر البعث رقم 4280 (ج2/ 1430) وفيه محمّد بن إسحق وقد صرّح بالسماع، والحديث صحّحه الألبانيّ انظر: الألباني، محمد ناصر الدين: **صحيح الجامع الصغير**، المكتب الإسلامي، بيروت، ط3/ 1988 (ج1360/2) رقم 8189.

(إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ(101) لا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا وَهُمْ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنْفُسُهُمْ خَالِدُونَ).[1]

ولذا سلك العلماء مسلكين في تفسيرها، الأوّل: أنّ الورود في الآية لا يعني الدخول ولا يستلزمه بدليل قوله تعالى عن موسى (عليه السلام): **(وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ)**[2]. فالمقصود أنّ المؤمنين يمرّون على النار ويرونها ليعلموا مقدار الفرق بين النعيم المقيم وعذاب الجحيم.

والمسلك الثاني: تفسير الورود بالدخول، دون أن يمسّهم شيء من عذابها، بل تكون برداً وسلاماً عليهم، فيكون المراد قوله: (أؤلئك عنها مبعدون) أنّهم مبعدون عن عذابها وألمها، فلا ينافي ذلك دخولهم إياها[3].

قال الشوكاني: "ولا يخفى أن القول بأن الورود هو المرور على الصراط، أو الورود على جهنم وهي خامدة خاوية فيه جمع بين الأدلّة من الكتاب والسنّة، فينبغي حمل الآية عليه[4].

جـ) في تفسير قوله تعالى: **(وَلا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ).**[5]

يذكر الطبري في تفسير الآية أقوالاً منها:

1- أن الذين يُفزَّع عن قلوبهم الملائكة من غشية تصيبهم عند نزول الوحي.

2- أن الموصوف بذلك هم المشركون يُفزَّع عن قلوبهم عند الموت.

---

[1] سورة الأنبياء الآيتان (101-102).

[2] سورة القصص الآية (23).

[3] انظر: الشوكاني: فتح القدير (ج3/ 487)، وأبو زهرة، محمّد: **زهرة التفاسير**، دار الفكر العربي، القاهرة (ج9/ 4676)، والشنقيطي، محمد الأمين بن محمد: **أضواء البيان**، دار الفكر، بيروت، ط1/ 1995، (ج3/ 480).

[4] الشوكاني: فتح القدير (ج3/ 487).

[5] سورة سبأ الآية (23).

ورجّح الطبريّ[1] القول الأوّل استناداً للحديث الصحيح عن النبيّ (") قال: **إِذَا قَضَى اللَّهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا لِلَّذِي قَالَ الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ**".[2]

د) في تفسير قوله تعالى: **(إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا)**.[3]

يذكر أقوالاً في معنى الفردوس، منها أنّه البستان بالروميّة، أو البستان الذي فيه الأعناب ثم يقول: "والصواب من القول ما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله (")"[4] وذكر عدة أحاديث منها قول النبيّ(")**:** "فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ أُرَاهُ فَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ ".[5]

هـ) في تفسير قوله تعالى: **(وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا)**.[6]

يرجّح الطبري[7] أن المقام المحمود هو الشفاعة للأحاديث في ذلك ومنها:

---

[1] الطبري: جامع البيان (22/ 113). وانظر: ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ص(1405–1406). وذهب الزمخشري في الكشّاف (ج3/562–563) إلى أنّ قوله سبحانه (حتى إذا فزع عن قلوبهم) متصل بما قبله عن الشفاعة، وأنّ المعنى حتى إذا كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بالإذن من الله للشافعين بالشفاعة. وقال الطاهر بن عاشور: "والتفزيع يحصل لهم بانكشاف إجمالي، يلهمونه، فيعلمون بأن الله أذن بالشفاعة، ثم يتطلّبون تفصيل ذلك بقولهم ماذا قال ربكم". وانظر التحرير والتنوير(ج22/188).

[2] رواه البخاريّ في كتاب التفسير، باب حتى إذا فُزّع عن قلوبهم، رقم 4800 (ج8/ 689)، وفي كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ولا تنفع الشفاعة، رقم 7481 (ج13/ 555)، والترمذي في كتاب التفسير عن رسول الله، في باب من سورة سبأ، رقم 3223 (ج 5/ 337)، وأبو داود في كتاب السنة، باب في القرآن، رقم 4738 (ج 4/ 247)، وابن ماجة في المقدّمة باب فيما أنكرت الجهمية رقم 194 (ج1 / 69).

[3] سورة الكهف الآية (107).

[4] الطبري، جامع البيان (ج165/ 47).

[5] رواه البخاري في كتاب التوحيد، باب وكان عرشه على الماء، رقم 7423 (ج13/ 497). وفي كتاب الجهاد والسير، باب درجات المجاهدين، رقم 2790 (ج6/ 13).

[6] سورة الإسراء آية (79).

[7] الطبري: جامع البيان: (ج15/ 181 – 182)، وانظر: ابن عطيّة المحرّر الوجيز (ج3/479) وابن كثير(1027).

1- أن النبيّ (") سئل فِي قَوْلِهِ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا سُئِلَ عَنْهَا قَالَ هِيَ الشَّفَاعَةُ.[1]

2- قول النبي ("): " إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَبْلُغَ الْعَرَقُ نِصْفَ الأُذُنِ فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ اسْتَغَاثُوا بِآدَمَ ثُمَّ بِمُوسَى ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَشْفَعُ لِيُقْضَى بَيْنَ الْخَلْقِ فَيَمْشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ فَيَوْمَئِذٍ يَبْعَثُهُ اللَّهُ مَقَامًا مَحْمُودًا يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْجَمْعِ كُلُّهُمْ ".[2]

4) السنة تبيّن المراد وترفع الاحتمال عن بعض آي القرآن الكريم:

وهذا من وجوه بيان السنّة للقرآن، وهو مما دلَّ عليه قوله سبحانه: **(وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ)**[3]، ومن أمثلته في تفسير الطبري:

أ) في تفسير قوله تعالى: **(وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ(22) إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ)**[4] نقل عن مجاهد أنّ المعنى أنّها تنتظر الثواب من ربّها. ولكنه رجّح القول بأنّ معنى الآية أنها تنظر إلى ربّها، لأن الآثار جاءت بذلك عن رسول الله (").[5]

ب) في تفسير قوله تعالى: **(فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ(10)يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ)**.[6]

---

[1] رواه الترمذيّ في كتاب تفسير القرآن، في تفسير سورة بني إسرائيل رقم 3137 وقال حديث حسن (ج 5/ 283)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم 2369 (ج484/5).

[2] رواه البخاري في كتاب الزكاة، باب من سأل الناس تكثّراً، رقم 1475 (ج3/ 431). **وروى الترمذي في كتاب التفسير باب سورة بني إسرائيل رقم 3148 (ج5/ 288) عن النبي (فَآخُذُ بِحَلْقَةِ بَابِ الْجَنَّةِ فَأُقَعْقِعُهَا فَيُقَالُ مَنْ هَذَا فَيُقَالُ مُحَمَّدٌ فَيَفْتَحُونَ لِي وَيُرَحِّبُونَ بِي فَيَقُولُونَ مَرْحَبًا فَأَخِرُّ سَاجِدًا فَيُلْهِمُنِي اللَّهُ مِنْ الثَّنَاءِ وَالْحَمْدِ فَيُقَالُ لِي ارْفَعْ رَأْسَكَ وَسَلْ تُعْطَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ وَقُلْ يُسْمَعْ لِقَوْلِكَ وَهُوَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا).**

[3] سورة النحل الآية (44).

[4] سورة القيامة الآيتان (22 و 23).

[5] الطبري، جامع البيان (ج29/ 240).

[6] سورة الدخان الآيات (10 – 11).

يذكر الطبريّ اختلاف العلماء في تفسير الآية. فابن مسعود[1] (رضي الله عنه) يقول إنّ ذلك كان حين دعا النبيّ (") على قريش بسني كسني يوسف، فأُخذوا بالمجاعة، وعنى بالدخان ما كان يصيبهم حينئذ من شدة الجوع، فيغشى أبصارهم من الظلمة كهيئة الدخان.

ويذكر قول ابن عمر[2] (رضي الله عنه) إن الدخان آية مرسلة من آيات الله لعباده قبل مجيء الساعة، ويروي الحديث في ذلك عن حذيفة بن اليمان[3] (رضي الله عنه) عن النبيّ (**"): "أوّل الآيات الدجال، ونزول عيسى ابن مريم، ونار تخرج من قعر عدن، تسوق الناس إلى المحشر، تقيل معهم إذا قالوا، والدخان. قال حذيفة: يا رسول الله وما الدخان؟ فتلا رسول الله (") الآية: (يوم تأتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب أليم) يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث أربعين يوماً وليلة، أمّا المؤمن فيصيبه منها كهيئة الزكام. وأما الكافر فيكون بمنزلة السكران، يخرج من منخرية وأذنية ودبره"**[4].

والحديث عن النبيّ (**"): "إن ربكم أنذركم ثلاثاً: الدخان يأخذ المؤمن كالزكمة، ويأخذ الكافر فينتفخ حتى يخرج من كل مسمع منه، والثانية الدابّة، والثالثة الدجّال"**[5] .

---

[1] هو الصحابيّ الجليل عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب أبو عبد الرحمن الهذلي، الإمام الحبر فقيه الأمة المكّيّ المهاجريّ البدريّ، هاجر الهجرتين، وصلى القبلتين، وهو أوّل من جهر بالقرآن في مكة، وشهد بدراً وجميع الغزوات. كان من السابقين الأوّلين، ومن النجباء العاملين توفي سنة 32هـ. انظر: ابن الأثير، عز الدين علي بن محمد: أسد الغابة في معرفة الصحابة تحقيق: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، ط1/ 1997 (ج3/ 74)، والذهبي: سير أعلام النبلاء (ج1/ 461).

[2] هو الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب، أسلم مع أبيه، وكان كثير الإقتداء بالنبيّ (")، وروى علما كثيراً نافعاً. توفي سنة 73 هـ. انظر: ابن الأثير: أسد الغابة (ج3/ 42)، والذهبي: سير أعلام النبلاء (ج3/ 203).

[3] هو حذيفة بن حسل بن جابر العبسي، واليمان لقب أبيه، صاحب سر رسول الله(") في المنافقين،توفي سنة 36هـ. انظر: ابن الأثير: أسد الغابة (ج1/444)، وابن حجر: الإصابة (ج2/44).

[4] الحديث ذكره السيوطي في الدر المنثور ولم ينسبه لغير ابن جرير (ج6/32). وهو ضعيف كما سيأتي.

[5] الحديث رواه أيضاً الطبراني في المعجم الكبير رقم3440 (ج3/292) وهو عند الطبري والطبراني من رواية محمّد ابن إسماعيل بن عياش عن أبيه، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد عن أبي مالك الأشعري، قال ابن كثير في تفسيره: وهذا إسناد جيد ص(1546) وكذا قال السيوطي في الدر(ج6/32). غير أنّ الحافظ ابن حجر بيّن في التهذيب أنّ محمّد بن إسماعيل لم يسمع من أبيه (ج3/514)، وذكر أن أبا داود قال عنه: لم يكن بذاك، كما أنّ الحافظ ابن حجر حقّق في التهذيب (ج2/161) أنّ شريح بن عبيد لم يدرك أبا مالك فيكون الحديث منقطعا، ولذا ضعّف المناوي الحديث في فيض القدير (ج2/248). وانظر سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني رقم1510 (ج4/19).

وقد أَيّد الطبري القول الأول المنقول عن ابن مسعود وعدّه أولى القولين بالصواب. وضعّف القول الثاني، وضعف حديث حذيفة الذي يدلُّ عليه، ولو كان الحديث صحيحاً لقال به، "لأن رسول الله (") أعلم بما أنزل الله إليه، وليس لأحد مع قوله الذي يصحّ عنه قول".[1]

وسبب ضعف الحديث عنده أنه من رواية روّاد بن الجرّاح[2] عن سفيان الثوري[3]، وبيّن روّاد بن الجراح أنه لم يسمعه من سفيان، وإنما جاءه قوم فعرضوه عليه، وقالوا: اسمعه منا، فقرأوه عليه، ثم ذهبوا فحدثوا به عنه.[4]

ورجّح القول المنقول عن ابن مسعود في تفسير الآية لآن الآية جاءت في سياق التوعد والتقريع لمشركي مكة فالآية بعد قوله سبحانه عنهم "بل هم في شك يلعبون" ولذا فالأشبه في

---

[1] الطبري جامع البيان (ج25/ 148).

[2] رواد بن الجراح أبو عصام العسقلاني، ضعّف العلماء حديثه لاسيّما حديثه عن سفيان الثوري. قال ابن معين: لا بأس به، وإنما خلط في حديث سفيان. وقال أحمد: صاحب سُنّة، لا بأس به، إلا أنه حدّث عن سفيان أحاديث مناكير. قال البخاري: كان قد اختلط لا يكاد يقوم حديثه، ليس له كثير حديث قائم، وقال أبو حاتم: تغيّر حفظه في أخر عمره، وكان محلّه الصدق. وقال النسائيّ: ليس بالقويّ، روى غير حديث منكر وكان قد اختلط. لكن ابن معين قال عنه: ثقة مأمون. أنظر: الذهبي: **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، (ج3/ 82). وابن حجر: **تهذيب التهذيب**، 1996 (ج1/ 612).

[3] هوسفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب، شيخ الإسلام، إمام الحفاظ، سيد العلماء، طلب العلم منذ صغره، وروى عنه كثير من الأئمة، توفي سنة161هـ. انظر: الذهبي: سير أعلام النبلاء (ج229/7) وابن حجر: تهذيب التهذيب (ج56/2).

[4] الطبري: جامع البيان 25/ 148. وقال ابن كثير: (وقد أجاد ابن جرير في هذا الحديث ههنا، فإنّه موضوع بهذا السند) ص1547. قلت: ولكن لا يخفى أنّ كون الدخان من علامات الساعة ثابت عند مسلم، حيث روى عن النبي (") عن الساعة "إنها لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات فذكر الدخان منها. رواه في كتاب الفتن وأشراط الساعة، في باب الآيات التي تكون قبل الساعة، رقم 7214 (ج234/18). والحديث رواه الترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء في الخسف رقم 2183 (ج414/4)، وأبو داود في كتاب الملاحم، باب إمارات الساعة، رقم 4311 (ج97/4). وقال النوويّ: قوله (") في أشراط الساعة: "لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات فذكر الدخان والدجّال" هذا الحديث يؤيّد قول من قال: إن الدخان دخان يأخذ بانفاس الكفّار، ويأخذ منه المؤمن كهيئة الزكام، وأنّه لم يأت بعد، وإنّما يكون قريباً من قيام الساعة، وقد أنكر ابن مسعود ذلك، وقال: إنما هو عبارة عما نال قريشاً من القحط، حتى كانوا يرون بينهم وبين السماء كهيئة الدخان، وقد وافق ابن مسعود جماعة، وقال بالقول الآخر حذيفة وابن عمر والحسن، ورواه حذيفة عن النبيّ (")، وأنه يمكث في الأرض أربعين يوماً، ويحتمل أنّهما دخانان للجمع بين هذه الآثار) شرح صحيح مسلم (ج18/ 235) بتصرّف.

تفسير الآية أن يكون قوله تعالى: **(فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين)** أمراً للنبي (") بالصبر، وتهديداً للمشركين، لا أن يكون خبراً عن غيرهم".[1]

ثم قال ابن جرير: "وبعد فإنه غير منكر أن يكون أحلّ بالكفّار الذين توعّدهم بهذا الوعيد ما توعّدهم، ويكون مُحِلاً فيما يستأنف بعد بآخرين دخاناً على ما جاءت به الأخبار عن رسول الله (") عندنا كذلك، لأنّ الأخبار عن رسول الله (") قد تظاهرت عليه بأن ذلك كائن، فإنه قد كان ما روى عنه عبد الله بن مسعود، فكلا الخبرين اللذين رويا عن رسول الله (") صحيح، وإن كان تأويل الآية في هذا الموضع ما قلنا"[2].

جـ) في تفسير قوله تعالى: **(إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا)**[3].

يذكر الطبري قولين في تفسير الآية هما:

1- "أنّ الله سبحانه لا يبخس أحداً من خلقه أنفق في سبيله مما رزقه من ثواب نفقته في الدنيا ولا من أجرها يوم القيامة مثقال ذرة".[4]

2- "أن الله لا يظلم يوم القيامة عبداً وجب له مثقال ذرة قبل عبد آخر يأخذ لكل مظلوم حقه من ظالمه".[5]

وهو يقوّي القول الأوّل للحديث الطويل في الشفاعة وفيه أن المؤمنين يقولون: " **رَبَّنَا إِخْوَانُنَا كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا، وَيَصُومُونَ مَعَنَا، وَيَعْمَلُونَ مَعَنَا، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، وَيُحَرِّمُ اللَّهُ صُوَرَهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيَأْتُونَهُمْ وَبَعْضُهُمْ قَدْ غَابَ فِي النَّارِ إِلَى قَدَمِهِ وَإِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ،**

---

[1] الطبري: جامع البيان (ج25/ 148).
[2] المرجع السابق (ج25/ 148 – 149).
[3] سورة النساء الآية (40).
[4] الطبري: جامع البيان (ج5/ 124).
[5] المرجع السابق (ج5/ 127).

فَيَقُولُ: اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ، فَيَقُولُ: اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ[1]: فَإِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي فَاقْرَءُوا إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا فَيَشْفَعُ النَّبِيُّونَ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ ".[2]

ثم قال الطبري: "ولكلا التأويلين وجه مفهوم، أعني التأويل الذي قاله ابن مسعود والذي قاله قتادة. وإنما اخترنا التأويل الأول لموافقته الأثر عن رسول الله (") مع دلالة ظاهر التنزيل على صحّته، إذ كان في سياق الآية التي قبلها، التي حثّ الله فيها على النفقة في طاعته، وذمّ النفقة في طاعة الشيطان، ثم وصل ذلك بما وعد المنافقين في طاعته بقوله: **(إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا)**". [3]

د) في تفسير قوله تعالى: **(يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ)**[4] يذكر أقوالاً في المراد بأولي الأمر منها أنهم الأمراء، ومنها أنّهم العلماء والفقهاء.

ولكنّه يرجّح أنّ المقصود بالآية قول من قال هم الأمراء والولاة" لصحّة الأخبار عن رسول الله (") بطاعة الأئمة والولاة فيما كان طاعة وللمسلمين مصلحة".[5]

---

[1] هو راوي الحديث الصحابي الجليل أبو سعيد سعد بن مالك بن سنان بن ثعلبة الخدري، كان من العلماء الفضلاء العقلاء، توفي سنة 74هـ. انظر: ابن عبد البر: الاستيعاب (ج1671/4)، وابن الأثير:أسد الغابة (ج467/4).

[2] رواه البخاري في كتاب التوحيد باب قول الله وجوه يومئذ ناضرة رقم 7440 (ج519/13)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية رقم 453 (ج29/3) وابن ماجة في المقدمة رقم 60 (ج23/1).

[3] الطبري: جامع البيان (ج5/ 127). وقد قوّى ابن عاشور المعنى الذي رجّحه ابن جرير بأنّ قوله سبحانه: "لا يظلم مثقال ذرة " جاء في مقابله قوله: "وإن تك حسنة يضاعفها " فالمعنى أنّ الله لا يؤاخذ المسيء بأكثر من جزاء سيئته. انظر:التحرير والتنوير(ج55/5).

[4] سورة النساء الآية (59).

[5] الطبري: جامع البيان (ج5/ 207).

وذكر أحاديث منها قوله (")**: " السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ".**[1]

ثم قال: "فإذا كان معلوماً أنه لا طاعة لأحد غير الله أو رسوله أو إمام عادل، وكان الله قد أمر بقوله: (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) بطاعة ذوي أمرنا، كان معلوماً أنّ الذين أمر بطاعتهم تعالى ذكره من ذوي أمرنا هم الأئمة ومن ولاه المسلمون دون غيرهم"[2].

هذا ما ذهب إليه ابن جرير، وذهب غيره إلى أنّ الآية عامّة في جميع أولي الأمر، من الأمراء والعلماء، واستدلّوا على دخول العلماء في أولي الأمر بقوله تعالى: **(وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ)**[3]، والعلماء هم المستنبطون المستخرجون للأحكام، وكما أنّ الأمراء من أولي الأمر باعتبار أنّهم يلون تدبير الأمور العامّة، فإن العلماء من أولي الأمر أيضا، لأنّ لهم حفظ الشريعة، وبيان ما يجوز وما لا يجوز[4]. ولأنهم بما حازوه من صفات الكمال من علم وعدالة، يكونون محل اقتداء الأمة بهم، " فأهل العلم العدول من أولي الأمر بذاتهم لأن صفة العلم لا تحتاج إلى ولاية "[5].

---

[1] رواه البخاري في كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام إن لم يكن معصية، رقم 7144 (ج152/13)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، رقم4740 (ج430/12)، والترمذي في كتاب الجهاد، باب ما جاء لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، رقم 1707(ج182/4)، والنسائي في كتاب البيعة، باب جزاء من أمر بعصية فأطاع، رقم 4212 (ج168/7)، وأبو داود في الجهاد، باب الطاعة، رقم 2626 (ج388/2)، وابن ماجة في كتاب الجهاد، باب لا طاعة في معصية الله، رقم 2864 (ج956/2).

[2] الطبري: جامع البيان (ج5/ 208).

[3] سورة النساء الآية (83).

[4] انظر: ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ص(439)، والألوسي: روح المعاني (ج96/4)، ورشيد رضا: المنار (ج181/5).

[5] ابن عاشور: التحرير والتنوير(ج5/ 98) بتصرف.

5- السنة تزيل الإشكال عن بعض آي القرآن الكريم:

كما في قوله تعالى عن مريم عليها السلام **(يَا أُخْتَ هَارُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ امْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا)**[1] فقد روى[2] حديث المغيرة بن شعبة[3] قال: " **لَمَّا قَدِمْتُ نَجْرَانَ سَأَلُونِي فَقَالُوا إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ يَا أُخْتَ هَارُونَ وَمُوسَى قَبْلَ عِيسَى بِكَذَا وَكَذَا فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ** "[4].

وكما في قوله تعالى: **(وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَى)**[5]، فبعد أن فسر التبرّج بالتبختر والتكسّر، وذكر الأقوال في المراد بالجاهليّة الأولى، فمنهم من يقول هي ما بين عيسى ومحمد عليهما السلام، ومنهم من يقول بين آدم ونوح – عليهما السلام–، ومنهم من يقول بين نوح وإدريس –عليهما السلام– ، بيّن الطبريّ أنّ الآية تحتمل كلّ هذه الأقوال، ثمّ أورد إشكالاً في تفسير الآية فقال: "فإن قال قائل: أَوَفي الإسلام جاهليّة حتى يقال عني بقوله "الجاهلية الأولى" التي قبل الإسلام؟ قيل: فيه أخلاق من أخلاق الجاهلية"[6].

واستدلّ على ذلك بقول النبيّ (") لأحد الصحابة: **(إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ)**[7].

ومن خلال ما تقدّم نلاحظ مدى اعتماد ابن جرير على الحديث النبويّ في تفسيره، وأنّه كان من أهمّ الأسس للترجيح عنده.

---

[1] سورة مريم الآية (28).

[2] الطبري: جامع البيان (ج16/ 98).

[3] هو المغيرة بن شعبة بن أبي عامر الثقفي، أسلم عام الخندق، وشهد الحديبية، ولاه عمر على البصرة ثم على الكوفة، مات سنة50 هـ. انظر ابن الأثير: أسد الغابة (ج4/ 181)، وابن حجر: الإصابة (ج197/6).

[4] رواه مسلم في كتاب الآداب باب النهي عن التكنّي بأبي القاسم رقم 5563 (ج342/14) والترمذي في كتاب التفسير في تفسير سورة مريم رقم 3155 (ج295/5).

[5] سورة الأحزاب الآية (33).

[6] الطبري: جامع البيان (ج22/ 6).

[7] رواه الطبري ووقع في روايته أن النبيّ (") قال ذلك لأبي الدرداء عندما عيّر بلالا فقال: يا ابن السوداء. والذي عند البخاري ومسلم أن النبيّ (") قال ذلك لأبي ذرّ رضي الله عنهم جميعاً. أنظر: البخاري في كتاب الإيمان باب المعاصي من أمر الجاهلية رقم 30 (ج115/1)، ومسلم في كتاب الأيمان باب إطعام المملوك مما يأكل رقم4289 (ج134/11) وأبو داود في كتاب الأدب باب حق المملوك رقم 5175 (ج378/4).

المبحث الثالث

نقد المروي سنداً ومتناً عند الطبري

تميّز ابن جرير بفكره الناقد، فهو يرجّح على أساس الحديث في ضوء منهج علميّ، يحاكم سند الرواية ويبيّن صحتها، وينظر في معناها ومدى صلته بالآية وصلاحيته لتفسيرها.

1- عناية الطبري بالتثبّت من صحّة الحديث:

يجب الحذر في التفسير من الضعيف والموضوع فإنّه كثير؛ "ولهذا قال أحمد[1] : ثلاث كتب لا أصل لها: المغازي والملاحم والتفسير. وقال المحقّقون من أصحابه: مراده أن الغالب ليس له أسانيد صحاح متّصلة، وإلا فقد صحّ من ذلك كثير".[2]

وبين ابن العربي أن التفسير على أساس المنقول عن النبيّ (") هو الطراز الأول، ولكنه حذر من التعويل على غير الصحيح منه، وقال: "ودعوا ما سودت فيه الأوراق فإنه سواد في القلوب والوجوه"[3].

والطبريُّ – على نهج كثير من العلماء المتقدّمين – لم يلتزم ببيان درجة كل ما يرويه، لأنّه ذكره بأسانيده، ومن أسند لك فقد أحالك، ولكنّنا نجده في كثير من الأحيان يبيّن درجة ما يرويه، فيقول مثلاً: "وهذا خبر لو كان صحيحاً لم نستجز أن نعدوه إلى غيره، ولو كان في إسناده بعض ما فيه"[4].

---

[1] أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني، من أكبر علماء الحديث، وأحد أئمّة الفقه، قال عنه الذهبي: " هو الإمام حقاً، وشيخ الإسلام صدقاً، توفّي سنة 241 هـ. انظر: الذهبيّ: سير أعلام النبلاء (ج177/11)، وابن حجر: تهذيب التهذيب (ج43/1).

[2] الزركشي: البرهان في علوم القرآن (2/ 292). والسيوطيّ: الإتقان في علوم القرآن (ج3/ 472 – 473).

[3] ابن العربي، محمد بن عبد الله: **قانون التأويل**، تحقيق: محمد السليماني دار الغرب الإسلامي، ط2/ 1990، ص(366).

[4] الطبري: جامع البيان (ج5/ 224).

ويقول: "ذلك خبر في إسناده نظر، ولو كان صحيحاً لا شكّ فيه لم يكن لما قلنا في معنى الآية بخلاف".[1]

ويقول: "وقد روي عن النبيّ (") خبر غير أنَّ في إسناده نظراً".[2]

ويقول في حديث يرويه سعيد بن المسيّب[3] عن سلمان الفارسيّ[4]: "هذا خبر في إسناده نظر، فإنّ سعيداً غير معلوم له سماع من سلمان الفارسيّ، والثقات من أهل الآثار يقفون هذا الكلام على سلمان، ويروونه عنه من قِبَلِه، غيرَ مرفوع إلى النبيّ (")[5].

ويقول عن خبر لو كان "صحيحاً لم نعده إلى غيره، ولكن في إسناده نظر يجب التثبّت فيه".[6]

ويعلّل عدم أخذه بحديث لأنّ في إسناده بعض من يجب التثبّت في نقله[7] ، ويقول عن خبر: "تركنا ذكره لأنّ في سنده من لم نستجز ذكره"[8] ، ويقول: "وذُكر عن النبيّ (") خبر غير محفوظ ولا صحيح السند"[9].

ونجده وهو يناقش أقوال أئمة التفسير يصرّح بأنه لا يقبل منها إلا ما كان مستنداً إلى ظاهر التنزيل أو خبر عن رسول الله صحيح.[10]

---

[1] الطبري: جامع البيان (ج4/ 290).

[2] المرجع السابق (ج4/ 425).

[3] سعيد بن المسيّب بن حزن القرشيّ المخزوميّ، روى عن عمر وعثمان وعليّ وابن عبّاس وغيرهم كثير، وروى عنه خلائق، وقال أبو حاتم ليس في التابعين أنبل منه. توفي سنة 94 هـ. انظر: الذهبي: سير أعلام النبلاء (ج1/217)، وابن حجر: تهذيب التهذيب (ج2/43).

[4] أصله من بلاد فارس، أسلم عند قدوم النبي (") المدينة، سئل عن نسبه فقال أنا سلمان بن الإسلام، وعرف بسلمان الخير، وأول مشاهده الخندق، روى عنه أنس وابن عباس وأبو سعيد الخدري وخلائق، انظر: ابن الأثير: أسد الغابة (ج2/347) وابن حجر: تهذيب التهذيب: (ج2/68).

[5] الطبري، جامع البيان (ج6/ 131).

[6] المرجع السابق (ج16/ 181).

[7] المرجع السابق (ج22/ 171).

[8] المرجع السابق (ج23/ 106).

[9] المرجع السابق (ج27/ 214).

[10] انظر الطبري: جامع البيان (ج9/ 16).

2-التأكّد من مطابقة الحديث لموضوع الآية حتى يصحّ تفسيرها به:

وذلك لأنّ تفسير القرآن بالسنّة كما يعتمد على النقل في رواية الحديث، يعتمد أيضاً على قدر كبير من الرأي والاجتهاد والنظر، للتأكد من أنّ ما يدلّ عليه الحديث يصلح تفسيراً للآيـــة، ويتعلّق بها.

وذلك لأنّ "ربط العلماء معنى الحديث بالآية وذكره تفسيراً لها إنّما هـــو اجتهـــاد خـــاصّ بهم"[1] وهذا يستلزم أن يكون عملهم هذا قابلاً للمراجعة والمحاكمة.

فبعض العلماء "كانوا يحرصون على إيراد ما يتعلّق من كلام النبي (") بتفسير آية، ولـــو من طرف خفيّ، بل كانوا يذهبون إلى أبعد من ذلك، حيث يوردون ما يتعلق بالآية من الأحاديث لأيّ سبب كان، كذكر بعض ألفاظ الآية في الحديث، أو ذكر قراءة الرسول (") تلك الآية فـــي زمن مخصوص، أو غير ذلك من الأسباب، وهذا يدلّ على مدى حرصهم واهتمامهم بربط الآية بما يتعلّق بها من الحديث النبويّ، وإن لم يكن وارداً في مساق التفسير"[2].

وابن جرير كان على وعي بهذه القضية، ولذا نراه في تفسير بعض الآيات يذكر الحـــديث في تفسير الآية، ولا يخصّص معناها بما يدلّ عليه الحديث، لأنه يرى أن ما ذكره الحديث يدخل في معنى الآية، ولا يخصّصها.

ومن أمثلة ذلك:

أ- ما ذهب إليه الطبريّ في تفسير قوله تعالى: **(وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًـــا وَخَيْرٌ أَمَلا)**.[3]

---

[1] مساعد بن سليمان الطيار، مصادر التفسير، بحث على الشبكة العالمية موقع www. Said. Net/ book بتصرف.

[2] المرجع السابق.

[3] سورة الكهف الآية (46).

فقد روى الحديث عن النبيّ (") قال: "سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله اكبر من الباقيات الصالحات)[1]، وقوله (")**: "استكثروا من الباقيات الصالحات، قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: الملّة، قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: التكبير والتهليل والتسبيح والحمد ولا حول ولا قوّة إلا بالله"**[2].

وبعد أن ذكر أقوال المفسّرين في الآية رجّح أن المراد بها جميع أعمال الخير، لأنّ ذلك كلّه من الصالحات التي تبقى لصاحبها في الآخرة، وعليها يجازى ويثاب، "وإن الله سبحانه لم يخصص من قوله: (والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا) بعضاً دون بعض في كتاب ولا بخبر عن رسول الله (")".[3]

ثم قال: "فإن ظنّ ظانّ أن ذلك مخصوص بالخبر الذي رويناه عن النبي (")، فإنّ ذلك بخلاف ما ظنّ، وذلك لأنّ الخبر عن رسول الله (") إنّما ورد بأنّ قوله سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر من الباقيات الصالحات، ولم يقل: هنّ جميع الباقيات الصالحات".[4]

---

[1] رواه الطبري (ج317/15)، والحاكم رقم1985 (ج725/1)، والطبراني في الأوسط رقم 4027 (ج398/4) ولفظه عند الحاكم والطبراني خذوا جُنّتكم، قلنا يا رسول الله من عدوّ قد حضر، قال لا جُنّتكم من النار، قولوا سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله، فإنهن يأتين يوم القيامة منجّيات ومقدّمات وهنّ الباقيات الصالحات، وهو عند الطبري من رواية محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، وحسّن الألباني هذا الإسناد للخلاف المعروف في محمد بن عجلان. أنظر سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم 3264 (ج785/2/7). ومحمد بن عجلان وثّقه أحمد وابن عيينة وابن معين وأبو حاتم والنسائي، وقال يحيى القطان عن ابن عجلان: كان سعيد المقبري يحدث عن أبي هريرة, وعن أبيه عن أبي هريرة وعن رجل عن أبي هريرة، فاختلط عليه فجعلها كلها عن أبي هريرة. قلت: وقد وقع له ذلك في هذا الحديث فإنه عند الحاكم والطبراني من رواية سعيد عن أبي هريرة، وعند الطبري عن أبيه عن أبي هريرة.

[2] رواه أحمد في مسند أبي سعيد الخدريّ رقم 11713 (ج240/18)، والحاكم في المستدرك رقم 1889 (ج649/1) وصحّحه ووافقه الذهبيّ، وابن حبان رقم837 (ج216/2)، وأبو يعلى رقم1379 (ج577/1) والبغوي في شرح السنة رقم1282 (ج326/3)، وقال الهيثميّ في مجمع الزوائد: إسناده حسن، رقم 16836 (ج99/10)، وفي سنده عند الطبري وأحمد والبغويّ ابن لهيعة. كما أنّ كلّ طرقه من رواية درّاج بن سمعان عن أبي الهيثم. وقد قال أبو داود السجستاني عن درّاج " أحاديثه مستقيمة إلا عن أبي الهيثم" وضعفه النسائي والدارقطني وابن عديّ وغيرهم، ووثّقه ابن معين، وقال ابن حجر صدوق في روايته عن أبي الهيثم ضعف. انظر: ابن حجر: تهذيب التهذيب 574/1، وتحرير تقريب التهذيب (ج379/1)، والحديث ضعفه الألباني، انظر ضعيف الجامع رقم 828 ص(119).

[3] الطبري: جامع البيان (ج15/ 318).

[4] الطبري: جامع البيان (ج15/ 319) بتصرّف يسير.

ب- في تفسير قوله تعالى: **(الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ(63) لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ)**.[1]

فقد روى الحديث عن رَسُول اللَّهِ (") أنّها الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُؤْمِنُ أَوْ تُرَى لَهُ ".[2]

ثم قال: "وأولى الأقوال في تأويل ذلك بالصواب أن يقال: إنّ الله تعالى ذكره أخبر أن لأوليائه المتقين البشرى في الحياة الدنيا، ومن البشارة في الحياة الدنيا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له، وفيها بشرى الملائكة إياه عند خروج نفسه برحمة الله، ... ومنها بشرى الله إياه ما وعده في كتابه وعلى لسان رسوله (") من الثواب الجزيل ... وكل هذه المعاني من بشرى الله إياه في الحياة الدنيا، بشره بها، ولم يخصص الله من ذلك معنى دون معنى، فذلك ممّا عمّه جلّ ثناؤه أن "لهم البشرى في الحياة الدنيا".[3]

ج- في تفسير قوله تعالى: **(وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ)**[4].

فقد رجّح الطبري في تفسيرها أن كلّ ما يلزم للجهاد ويعين عليه من أسباب القوّة داخل في الآية فقال: "والصواب من القول في ذلك أن يقال: إن الله أمر المؤمنين بإعداد الجهاد، وآلة الحرب، وما يتقوّون به على جهاد عدوّه وعدوّهم من المشركين من السلاح والرمي وغير ذلك، ورباط الخيل. ولا وجه لأن يقال: عنى بالقوّة معنى من معاني القوة وقد عمّ الله الأمر بها. فإن قال قائل: فإن رسول الله (") قد بين أن ذلك مراد به الخصوص بقوله: " **أَلا إِنَّ الْقُوَّةَ**

---

[1] سورة يونس الآيتان (63-64).

[2] رواه الترمذي في كتاب الرؤيا من رسول الله باب قوله لهم البشرى رقم 2273 و 2275 (ج463/4) وفي كتاب التفسير في تفسير سورة يونس رقم 3106 (ج/267)، وابن ماجة في كتاب تعبير الرؤيا باب الرؤيا الصالحة رقم 3898 (ج1283/2).

[3] الطبري: جامع البيان (ج11/ 180 – 181).

[4] سورة الأنفال الآية (60).

الرَّمْيُ "[1] قيل له: إن الخبر وإن كان قد جاء بذلك، فليس في الخبر ما يدلّ على أنه مراد به الرمي خاصة دون سائر معاني القوة، فإنّ الرمي أحد معاني القوة، لأنّه إنّما قال قيل في الخبر: "ألا إنّ القوة الرمي" ولم يقل: دون غيرها ومن القوّة أيضاً السيف والرمح والحربة، وكل ما كان معونة على قتال المشركين، كمعونة الرمي، أو أبلغ من الرمي منهم وفي النكاية منهم" [2].

فالطبري لم يجعل الحديث مخصصاً لعموم الآية، بل مثالاً عليها لا يتعارض مع عموم لفظها.

ومن الأمثلة السابقة يُلاحظ أنّ الطبري يتمسّك بعموم النصّ القرآنيّ، ولا يقبل تخصيصه وتضييق معناه إلا حيث يقوم الدليل الصحيح على التخصيص، وهذا يدلّ على عظيم احترامه للنصّ القرآنيّ، وهو من الضوابط الهامّة في التفسير، التي تغلق الباب على كثير من شذوذ الرأي وخطل القول.

---

[1] الحديث رواه مسلم في كتاب الجهاد، باب فضل الرمي والحثّ عليه، رقم 4923 (ج65/13)، والترمذي في تفسير سورة الأنفال رقم 3083 (ج252/5) وأبو داود في كتاب الجهاد في باب "في الرمي" رقم 2513 (ج2/ 350) ، وابن ماجة في كتاب الجهاد باب الرمي في سبيل الله رقم 2813(ج940/2).

[2] الطبري: جامع البيان (ج10/ 42).

الفصل الرابع

الترجيح على أساس المنقول عن السلف

اهتمّ ابن جرير بالمنقول عن الصحابة وتابعيهم اهتماماً كبيراً، فهو ينقل أقوالهم في تفسيره بأسانيدها، ويجعلها أساساً في التفسير.

والمنقول عن السلف ليس في درجة واحدة من حيث الحجِّيَّة، ولذلك كان لا بدّ من توضيح أنواعه، وحجّيّة كلّ نوع، ومقارنة ذلك بما يراه ابن جرير.

وهو ما سنعرّف به في المباحث الآتية:

المبحث الأوّل: مكانة المنقول عن الصحابة وتابعيهم في التفسير.

المبحث الثاني: المنقول عن الصحابة فيما لا يُدرك بالرأي والاجتهاد.

المبحث الثالث: المنقول عنهم ممّا أجمعوا عليه، ولم يختلفوا فيه.

المبحث الرابع: حجّيّة المنقول عن الصحابة وتابعيهم.

المبحث الأول

مكانة المنقول عن الصحابة وتابعيهم في التفسير

للمنقول عن الصحابة والتابعين مكانة عظيمة في التفسير[1]، فالصحابة – رضوان الله عليهم – لهم من الميزات والصفات ما يجعلهم فوق كلّ من جاء بعدهم. فهم الذين عاصروا التنزيل، وصحبوا المصطفى (")، فأخذوا من المنبع الصافي، لم تكدّره الأهواء، وكانت آيات القرآن تنزل بينهم وعنهم، فهم أقرب الناس فهماً لها، وأصحّهم فقهاً لمعانيها، لأنّهم عاشوا هذه المعاني واقعاً في حياتهم، وقد أخذوا عن النبيّ (")، وتتلمذوا عليه، وعاشوا معه، ومعايشة المربي وملازمته، لها أكبر الأثر على شخصيّة المتعلّم وفكره، فكيف بملازمة خير قدوة ومعلّم؟!

وهم الذين شهد لهم القرآن بالعدالة والاستقامة، والمنقول عنهم يشهد لهم برجاحة العقل، وعمق الفهم، ودقّة الاستنباط، وهم أبناء اللغة وفرسانها، يفهمونها من غير حاجة إلى معاناة وتعليم، ولا يشوّش أذهانهم تقسيمات المتأخّرين وتفريعاتهم وتكلّفاتهم، ولذا تنطبع معاني النصوص على نفوسهم كما تنطبع الصورة على المرآة الصافية، فهم أحسن الناس فهماً للكتاب، وأصفاهم نفساً، وأبعدهم عن الهوى.

وتلاميذهم من التابعين، أخذوا عنهم، ونهلوا من وردهم، واستفادوا من هديهم، وهم نقلة علمهم، فكانوا بذلك مصابيح هدى، أناروا طريق الحقّ لكلّ من جاء بعدهم.

ومن النصوص الدالّة على عظيم مكانة الصحابة وتابعيهم قول الله تعالى: **(وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ).**[2]

---

[1] انظر: الزركشيّ: البرهان (ج2/ 293)، والسيوطيّ: الإتقان في علوم القرآن (ج3/ 467)، وابن الوزير: إيثار الحقّ ص(146)، والدهلويّ: الفوز الكبير ص(45).

[2] سورة التوبة الآية (100).

فالآية نصّ صريح على مكانة الصحابة من المهاجرين والأنصار، والذين اتّبعوهم من المتأخّرين من الصحابة فمن بعدهم إلى يوم القيامة، بشريطة الإحسان. وليس المراد بهم التابعين اصطلاحاً، بل هم من جملة من يدخل تحت الآية[1].

وقال النبيُّ (")**: " خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ "**[2].

وهذه شهادةٌ عظيمة لهم بأنّهم خير الناس، وهذا يقتضي تقديمهم في كل باب من أبواب الخير.

والمنقول عن السلف – رضي الله عنهم – درجات لا يجوز الخلط بينها، فهذا الخلط قد يكون سبباً للخطأ والجمود، فالمنقول عنهم ليس في درجة واحدة من حيث حجيّته، بل ينقسم أقساماً هي:

أ- المنقول عن الصحابة، ومثله لا يدرك بالرأي والاجتهاد، فهو في حكم المرفوع إلى النبيّ (").

ب- ما أجمعت كلمتهم عليه، ولم يخالف فيه أحد منهم.

جـ- ما اختلف الصحابة فيه، وتعدّدت أقوالهم في تفسيره.

د- المنقول عن التابعين، وهو دون المنقول عن الصحابة.

وسوف ندرس هذه الأقسام، ونبين مكانتها، ونبين موقف ابن جرير في تفسيره منها.

---

[1] انظر: ابن عطيّة: المحرّر الوجيز(75/3)، وابن كثير: تفسير القرآن العظيم ص (815)، والشوكاني: فتح القدير (ج557/2).

[2] رواه البخاريّ في كتاب الشهادات باب لا يشهد على شهادة جور رقم 2652 (ج5/ 324). وكتاب المناقب باب فضائل أصحاب النبي رقم 3651 (ج7/ 3) وفي كتاب الرقاق باب ما يحذر من زهرة الدنيا رقم 6429 (ج11/ 293)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم رقم 6419 (ج16/ 302)، والترمذيّ في كتاب المناقب باب ما جاء في فضل من رأى النبيّ وصحبه رقم 3859 (ج5/ 652).

المبحث الثاني

المنقول عن الصحابة فيما لا يدرك بالرأي والاجتهاد

ما يقوله الصحابي ممّا لا يدرك بالرأي والاجتهاد، له حكم المرفوع إلى النبـــيّ (")؛ لأنّ الظاهر فيه النقل عن صاحب الشرع[1].

وممّا يدخل في ذلك التفسير المتعلّق بأسباب النزول، والإخبار عن أمور الغيب وأحـــوال الآخرة، والمقادير والمواقيت الشرعيّة، فإنَّ هذه الأشياء لا تُدرَك بالرأي والاجتهاد، فالظاهر أنَّ الصحابيَّ لا يتكلّم فيها إلا عن سماع من النبيّ (").

قال ابن حجر[2]: (والحقّ أن ضابط ما يُفسّره الصحابيّ – رضي الله عنه – إن كان ممّـــا لا مجال للاجتهاد فيه، ولا منقولاً عن لسان العرب فحكمه الرفع، وإلا فلا. كالإخبار عن الأمور الماضية من بدء الخلق وقصص الأنبياء، وعن الأمور الآتية: كالملاحم والفتن والبعث وصـــفة الجنّة والنار، والإخبار عن عمل يحصل به ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص، فهذه الأشياء لا مجال للاجتهاد فيها، فيحكم بها بالرفع).[3]

---

[1] انظر: الزركشيّ، بدر الدين أبو عبد الله محمد بن جمال الدين بن بهادر: **النكت على مقدمة ابن الصلاح**، تحقيق: زين العابدين بن محمّد ملا فريج، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط1 / 1998 (1ج/ 434)، والسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر: **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، (ج1/ 121)، والقاري، علي بن سلطان: **شرح شرح نخبة الفكر**، تحقيق: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم، بيروت ص(548–549). واللكنوي، **ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الجرجاني**، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط3/ 1416 ص(321 – 323). والعتر، نور الدين: **منهج النقد في علوم الحديث**، دار الفكر، دمشق، ط3/ 1997 ص(328).

[2] هو الحافظ أمير المؤمنين في الحديث أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني لازم علماء عصره وأفاد منهم، وبرع في علوم كثيرة، وولي مشيخة الحديث وتدريس الفقه في أماكن مختلفة من الديار المصريّة، وتصدى لنشر الحديث ونبغ فيه حتى شهد له الموافق والمخالف. توفي سنة 852هـــ. انظر: السخاوي: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن،**الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**، تحقيق: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، دارالكتب العلمية، بيروت، ط1/ 2003، (ج2/ 33)، والشوكاني: البدر الطالع ص(103).

[3] ابن حجر، أحمد بن علي: **النكت على كتاب ابن الصلاح**، تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي، مكتبة الفرقان، عجمان، ط2/ 2003، (ج2/ 20).

قال ابن الصلاح[1]: (ما قيل من أن تفسير الصحابي حديث مسند، فإنما ذلك في تفسير يتعلّق بسبب نزول آية يخبر بها الصحابي أو نحو ذلك ... فأما سائر تفاسير الصحابة التي لا تشتمل على إضافة شيء إلى رسول الله (") فمعدودة من الموقوفات".[2]

وعلى ذلك "فإطلاق بعضهم أن تفسير الصحابة له حكم المرفوع ... إطلاق غير جيّد، لأن الصحابة اجتهدوا كثيراً في تفسير القرآن، فاختلفوا، وأفتوا بما يرونه من عمومات الشريعة تطبيقاً على الفروع والمسائل، ويظنّ كثير من الناس أن هذا ممّا لا مجال للرأي فيه".[3]

ويستثنى من القاعدة السابقة الصحابة الذين عُرِفوا برواية الإسرائيليات، فلا يعطى تفسيرُهم حكم المرفوع، لأنَّهم كانوا يروون عن أهل الكتاب على سبيل الذكرى والموعظة، لا بمعنى أنهم يعتقدون صِحَّة ما يروونه عنهم، أو يستجيزون نسبته إلى النبي (").[4]

وقد سبق إلى الإشارة إلى هذه القاعدة الحاكم النيسابوري[5] الذي ذكر خبراً موقوفاً على أبي هريرة[6] في تفسير قوله تعالى: **(لَوَّاحَةٌ لِلْبَشَرِ)**[7] أن جهنم تلفح وجوه الكافرين يوم القيامة، فلا تترك لحماً على عظم إلا وضعته على العراقيب.

---

[1] هو أبو عمرو تقي الدين عثمان بن عبد الرحمن بن ثمان الشهرزوري، نشأ في بيت صلاح وتقوى، وأكبّ على طلب العلم حتى نبغ واشتهر وأتقن التفسير والحديث والفقه مع الزهد والورع والصلاح حتى توفي سنة 643هـ. انظر: ابن خلكان: وفيات الأعيان (ج3/ 243). والذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد، **تذكرة الحفاظ**، دارالكتب العلمية، بيروت، 1430.

[2] ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري: **علوم الحديث**، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط3/ 1998. ص(50).

[3] شاكر، أحمد محمد: **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث**، تعليق: ناصر الدين الألباني، وتحقيق: علي بن حسن الحلبي، دار العاصمة، الرياض، ط1/ 1415 (ج1/ 151).

[4] انظر: ابن جحر: النكت **على كتاب ابن الصلاح** (ج2/ 21)، وشاكر: الباعث الحثيث (ج1/ 151).

[5] هو محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم الإمام الحافظ الناقد العلامة شيخ المحدثين، صاحب التصانيف، مشهود له بالنبوغ والتفوق توفي 405هـ. انظر الخطيب: تاريخ بغداد (ج5/ 473)، والذهبي: سيد أعلام النبلاء (ج17/ 162).

[6] أبو هريرة الدوسي، اختلف في اسمه اختلافاً كثيراً، هاجر إلى النبي(") عام خيبر وشهدها معه، ثم لزمه وواظب على مجالسته رغبة في العلم، فكان أكثر الصحابة حديثا عنه، روى عنه أكثر من ثمانمائة رجل.استعمله عمر على البحرين، وتوفي سنة 57هـ. وقيل غير ذلك. أنظر: ابن الأثير: أسد الغابة (ج5/119)، وابن حجر: الإصابة (ج7/425).

[7] سورة المدثر الآية (29).

ثم قال: "وأشباه هذا من الموقوفات تعدّ في تفسير الصحابة، فأما ما نقول في تفسير الصحابة مسند، فإنّما نقوله في غير هذا النوع"[1]. وذكر خبراً في سبب نزول آية كريمة[2] ثمّ قال: "هذا الحديث وأشباهه مسندة عن آخرها وليست بموقوفة، فإن الصحابيَّ الذي شهد الوحي والتنزيل فأخبر عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا وكذا فإنّه حديث مسند"[3].

وقال الخطيب البغدادي[4] بعد أن ذكر الرواية نفسها في سبب النزول التي ذكرها الحاكم: "فهذا يتوهّم موقوفاً، لأنّه لا ذكر فيه للنبيّ (")، وليس موقوفاً، وإنّما هو مسند،لأنّ الصحابيّ الذي شاهد الوحي، إذا أخبر عن آية أنّها نزلت في كذا وكذا كان ذلك مسنداً"[5].

والجويني[6] يقول: "وأما ما قطعوا القول به – أي الصحابة – ولم تكن المسألة في مظنّة الاجتهاد، فقالوا قولاً مخالفاً للقياس، ما أرشد إليه نظر، ولا يدلّ عليه اعتبار من تقليد أو غيره، ورأيناهم حاكمين قاطعين، فتحسين الظنّ بهم يقتضي أن يقال: ما نراهم يحكمون من غير بيّنة، ولا مستند لهذا الحكم من قياس، فلعلّهم لاح لهم مستند سمعيّ قطعيّ من نصّ حديث، وكان حكمهم بذلك، فيجب اتّباعهم لهذا المقام"[7].

---

(1) الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري: معرفة علوم الحديث، تحقيق: السيد معظم حسين، المكتب التجاري للطباعة والنشر، بيروت، ط2/ 1977 ص(20).

(2) هو أن اليهود كانت تقول أن الولد يكون أحول إذا أتى الرجل امرأته من دبرها فأنزل الله: "نساؤكم حرث لكم ...). أخرجه البخاري في كتاب التفسير باب نساؤكم حرث لكم رقم 4528 (ج8/ 239)، ومسلم في كتاب النكاح باب جواز جماعة امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها رقم 3521 (ج10/ 247).

(3) الحاكم: معرفة علوم الحديث ص(20).

(4) هو الإمام أحمد بن علي بن ثابت رحل في طلب العلم، وبرع في الحديث، وصنف في كثير من علومه، وصارت كتبه عمدة لكل من جاء بعده توفي 463هـ. انظر: ابن خلكان: وفيات الأعيان (ج1/ 92)، والذهبي: تذكرة الحفاظ ص(1135).

(5) الخطيب البغدادي، أحمد بن كلي: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: محمود الطحّان، مكتبة المعارف، الرياض، ط1/ 1983 (ج2/ 261 – 262).

(6) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد أبو المعالي الجويني، البحر الحبر المدقق المحقق، توفي سنة 479هـ. انظر: الذهبي: سير أعلام النبلاء (ج18/468)، والسبكي: طبقات الشافعية (ج3/158).

(7) الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله: **البرهان في أصول الفقه**. تحقيق: عبد العظيم محمود الديب، دار الوفاء للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1 / 1992 (ج2/ 891).

ومن العلماء من يرفض القاعدة السابقة، ومنهم الغزالي[1] في المستصفى، فهو يرى أن المنقول من الصحابيّ لا يكون حجّة، ولو كان مثله لا يقال عن رأي واجتهاد، ويفسّر ذلك بأنّه "لم يُنقل فيه حديث حتى يُتامَّل لفظُه وموردِه وقرائنه وفحواه وما يدلّ عليه، ولم نتعبّد إلا بقبول خبر يرويه صحابي مكشوفاً يمكن النظر فيه"[2].

وما ذهب إليه الغزالي في المستصفى، كان قد قال بخلافه في المنخول. فقد قال: "و ما خالف القياس من مذاهبهم متّبع، لأنّا لا نظنّ بهم التحكّم، فنعلم أنهم استندوا إلى نصّ"[3] .

ومن العلماء الذين ذهبوا إلى قريب مما ذهب إليه الغزالي في المستصفى، الشيرازي[4] فقد قال: "إذا قال واحد من الصحابة قولاً يخالف القياس، لم يجعل ذلك توقيفاً، ويقدم القياس عليه، ... لأن الصحابيَّ غير معصوم، فيجوز أن يكون قد قاله عن توقيف، ويجوز أن يكون قد ذهب فيه على اجتهاد بعيد، فلا يجوز إثبات السنة بالشك، ... ولأن الظاهر أنه لم يقل ذلك عن سنّة، لأنّه لو قاله عن سنّة لأظهر ذلك عند الفتيا، أو في وقت من الأوقات، ولو فعل ذلك لعُرِف، ولما لم يعرف ذلك بحال، دلَّ على أنّه ليس عنده فيه سنّة"[5].

وأرى رجحان قول من يعتبر قول الصحابيّ حجّة، إذا ورد فيما لا مجال للاجتهاد فيه، لأن إحسان الظن بالصحابي، يقتضي أن يكون ما قاله عن طريق، فإذا لم يكن الاجتهاد، فليس إلاّ السماع من النبي (")[6].

---

[1] هو الإمام الجليل حجة الإسلام محمد بن محمد أبو حامد الغزالي، كان شديد الذكاء، سديد النظر، قوي الحافظة، بعيد الغور، قال عنه أستاذه الجويني، الغزالي بحر مغدق، برع في المنطق والكلام والأصول والفقه والجدل والتصوّف وله كتب مفيدة في ذلك كله. توفي سنة 505 هـ. أنظر: الذهبي: سير أعلام النبلاء (322/19) والسبكي: طبقات الشافعية: (416/3).

[2] الغزالي: **المستصفى في علم الأصول** تحقيق:محمد سليمان الأشفر، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ط1997/1(ج1/ 406).

[3] الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد: **المنخول من تعليقات الأصول**، تحقيق محمد حسن هيتو، دار الفكر، بيروت، ط2 / 1980 (ص475).

[4] هو أبو إسحق إبراهيم بن عليّ بن يوسف، من كبار العلماء، وكان الطلبة يرتحلون إليه من كل مكان، وعرف بزهده وفضله، توفّي سنة 446هـ.

[5] الشيرازي: أبو اسحق إبراهيم بن علي بن يوسف: **التبصرة في أصول الفقه**، تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر، دمشق، ط1/ 1980 (ص 399).

[6] الرازي: المحصول في علم الأصول (ج4/ 449).

المبحث الثالث

المنقول عن الصحابة وتابعيهم ممّا أجمعوا عليه ولم يختلفوا فيه

الإجماع من مصادر التشريع عند جمهور أهل العلم. ويعرّف بأنه: "اتّفاق المجتهدين من الأمّة على حكم شرعي"[1].

ويستدلّ على حُجِّيَّةِ الإجماع بأدلّة كثيرة، أهمّها:

أ- مجموع نصوص الكتاب والسنة، التي دلّت على فضيلة هذه الأمّة، وأنّها خير أمة أخرجت للناس، فهي معصومة – بمجموعها – أن تجتمع على ضلالة.

ب- أنّه يستحيل أن يجتمع العلماء كلّهم، مع اختلاف مشاربهم، وتعدّد مناهجهم، وتباين طرائقهم في الفهم والاستنباط على رأي، إلا إذا كان هذا الرأي مستنداً إلى أدلّة في غاية الظهور لا يمكن معها الاختلاف.

جـ- النصوص من الكتاب والسنة التي حضّت على الائتلاف، وحذّرت من الفرقة والخلاف والخروج من الجماعة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿**وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا**﴾[2].

والإجماع سياج حول الشرع، يمنع العابثين من التلاعب بأصوله وثوابته، ويحفظ أركانه من أن تكون محلاً لاجتهاد المتسوّرين على الاجتهاد. ولقد أولاه ابن جرير مكانةً كبيرة، واتّخذه أساساً في محاكمته لأقوال المفسّرين ونقدها.

---

[1] أنظر: الشيرازي: التبصرة ص(349). والجويني: البرهان (ج1/ 431)، والغزالي: المستصفى (ج1/ 327).

[2] سورة النساء الآية (115).

ونجده يكرّر في تفسيره مثلَ هذه العبارات: "وذلك قولٌ خلافٌ لقول جميع أهل التأويل من الصحابة والتابعين، وحَسبُ قولٍ خطأً أن يكون خلافاً لقول من ذكرنا"[1].

وقوله: "وهذا قول بعيد عن الصواب لشذوذه، وخروجه عمّا عليه الحجة مجمعة، وكفى بذلك شاهداً على فساده"[2].

ويقول: "ولا يعارض بالقول الشاذ ما استفاض به القول من الصحابة والتابعين"[3].

ويقول: "وهذا قول لقول أهل التأويل مخالف، وكفى بخروجه عن قول أهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من الخالفين على خطئه شاهداً"[4].

ويقول: "وهذا القول وإن كان له وجه يحتمله الكلام، فإن تأويل أهل التأويل خلافه، فلا أستجيز لذلك القول به"[5].

ويقول: "وغير جائز عندنا أن يتعدّى ما أجمعت عليه الحجّة"[6].

ولا بدّ من دراسة جملة من القضايا تتصل بمواقف ابن جرير من الإجماع في التفسير.

---

[1] الطبري: جامع البيان (9ج/ 261).
[2] المرجع السابق (ج8/ 27) بتصرف يسير.
[3] المرجع السابق (ج2/ 798).
[4] المرجع السابق (ج5/ 172) بتصرف يسير.
[5] المرجع السابق (ج16/ 229).
[6] المرجع السابق (ج29/ 41).

أ- هل ينعقد الإجماع مع قلّة المخالف:

ذهب جماهير الأصوليّين إلى أن الإجماع من الأكثر ليس بحجّة مع مخالفة الأقل[1]؛

وذلك لأن العصمةَ إنّما تثبت للأمة بمجموعها، وليس هذا إجماع الجميع، بل هو مختلف فيه، وقد قال تعالى: **(وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ)**[2].

كما أن الآيات ذكرت قلة أهل الحق، ولذا فلا يضر قلة المخالف. ومن الآيات قوله تعالى: **(أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ)**[3] وقوله تعالى: **(وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ)**[4].

وهو ما سار عليه الصحابة رضوان الله عليهم، فقد كان يخالف الآحادُ منهم جماهيرَهم، ولا يُنكَر عليهم[5].

وخالف في ذلك ابن جرير الطبريّ، فهو يرى أن الإجماع ينعقد، ولا يضرُّ مخالفة الواحد والاثنين[6].

---

[1] والغزالي: المستصفى (ج1/ 347). والرازي: المحصول:(ج4/ 181).

[2] سورة الشورى الآية (10).

[3] سورة العنكبوت الآية(63).

[4] سورة سبأ الآية (34).

[5] انظر: الشيرازي: **التبصرة** (ص361)، والجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله: **البرهان في أصول الفقه** (ج1/ 460)، والغزالي، المنخول (ص311). وذكر ابن السبكي في رفع الحاجب ثمانية مذاهب في مسألة ندور المخالف: الاوّل: مذهب الجمهور لا ينعقد. الثاني: يكون إجماعاً على المخالف الرجوع إليه، ونُقل عن أحمد بن حنبل، وابن جرير، وابي بكر الرازي، وابن خويز منداد من المالكيّة، وأبي الحسين الخياط من المعتزلة. الثالث: أنه إن خالف أكثر من اثنين اعتبر وإلا فلا، وهو الذي نقله عن الطبري الشيرازي وإمام الحرمين والغزالي. والرابع: إن خالف أكثر من ثلاثة اعتبر وإلا فلا. وهو منقول عن ابن جرير. والخامس: وإن بلغ الأقل عدد التواتر لم يعتد بالإجماع وإلا اعتد به. قال القاضي أبو بكر الباقلاني: وهذا الذي يصح عن ابن جرير. السادس: إن سوّغت الجماعة الاجتهاد في مذهب المخالف فخلافه معتدّ به. السابع: الفرق بين أصول الدين فلا يضرّ، والفروع فيضرّ. الثامن: أن قول الاكثرين حجّة لا إجماع، قال الغزالي عنه في المستصفى (ج1/ 350):" أن هذا تحكم إذ لا دليل عليه". وقال السبكيّ: وذلك ظاهر لأنه إن لم يكن إجماعاً فبم يكون حجّة. وهذا القول الثامن سار عليه ابن الحاجب. انظر: السبكيّ، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي: رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، تحقيق: علي محمد معوّض، وعادل أحمد عبد الموجود، عال الكتب، بيروت، ط1/1999 (ج1/182-187).

[6] انظر: الشيرازي: التبصرة (ص361 – 363)، والغزالي: المستصفى (ج1/ 349 – 351).

والأصوليّون يذكرون من حجج هذا القول أنه يندر أن يصيب الواحد أو الاثنان الحقّ، ويخطئه الجمع الغفير، وكما أنّه لا يعتدُّ بخبر الواحد إذا عارض المتواتر، فكذلك لا يضرُّ مخالفة الواحد الجماهير من أهلِ العلم. بل ذلك داخلٌ في الشذوذ والمخالفة التي نهى الشارع عنها وحذّر منها[1].

والجمهور يردّون هذه الأدلّة، لأنَّ قياس الإجماع على الخبر المتواتر قياس مع الفارق، ولا يجوز إثبات العصمة إلا لمن أثبت الشرع له ذلك.

والشواهد كثيرة في تفسير ابن جرير على أنّه كان لا يعتدّ بخلاف العدد القليل في مقابل الجمهور. فهو كثيراً ما يذكر قول المخالف ويردّه موجّها إليه سهام النقد، ومنها أنه يعتبره مخالفاً للإجماع الذي لا يجوز مخالفته أو الخروج عليه، وسيأتي ذكر أمثلة على ذلك.

ب) إذا اختلف المجتهدون على قولين، فهل يجوز إحداث قول ثالث:

وهذه المسألة أراها مهمّة للباحث في أصول التفسير. فهل يجوز للمتأخّرين أن يزيدوا على الأقوال المنقولة عن السلف في تفسير الآيات؟ أم يجب البقاء عليها والترجيح بينها دون الخروج عنها؟

يرى كثير من الأصوليين أن الصحابة إذا اختلفوا على قولين لم يجز للتابعين إحداث قول ثالث. "وذلك لأنّ اختلافهم على قولين إجماع على أن كل قول سواهما باطل، لأنه لا يجوز أن يفوتهم الحق، فلو جوّزنا إحداث قول ثالث لجوّزنا الخطأ عليهم في القولين، وهذا لا يجوز" [2].

---

[1] الشيرازي: التبصرة (ص387) وانظر: الجويني: البرهان (ج1/ 452).

[2] انظر: الجصّاص، أحمد بن علي: **الفصول في علم الأصول**، تحقيق: محمّد محمّد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2000/1 (ج154/2). والبخاري، عبد العزيز بن أحمد: **كشف الأسرار على أصول البزدوي**، تحقيق: محمد المعتصم البغدادي، دار الكتاب العربي، ط1997/3.

ويرى آخرون أنه يجوز إحداث قول ثالث لأن اختلافهم في المسألة على قولين دليل على جواز الاجتهاد في المسألة[1].

ويرى بعض المحققّين من الأصوليّن أن القول الثالث إذا لزم منه رفع ما أجمعوا عليه لم يجز إحداثه، وإلا جاز[2].

فإن كان القول الثالث "لا يرفع ما اتّفق عليه القولان، بل وافق كل واحد من القولين من وجه، فهو جائز، إذ ليس فيه خرق للإجماع"[3].

وعلى ضوء ما تقدَّم يمكن أن نجيب على السؤال الهام، وهو: إذا نقل عن السلف أقوال محصورة في تفسير آية من آيات القرآن الكريم، فهل يجوز الخروج عن مجموع أقوالهم؟ وهل يجوز إحداث قول جديد في تفسير الآية؟

من الواضح أنّ هذا القول الحادث إذا كان يناقض ما اتّفقت عليه الأمّة، ويخرج عن ثوابت الدين الكليّة القطعيّة، فإنه يعدّ قولاً شاذّاً مخالفاً للإجماع ولا يعتدّ به، بل يكون من شذوذ التفسير.

أما إذا كان مما يحتمله لفظ الآية من غير تكلّف، وينسجم مع قواعد الدين وكليّاته فلا معنى لإنكاره بحجّة أنّ أحداً من السلف لم يقل به، وذلك للأمور الآتية:

1- إذا كان المحقّقوق من علماء الأصول يقبلون القول الحادث في الفقه إذا لم يكن يخالف القدر المشترك بين الأقوال المنقولة عن السلف، فإن قبوله في التفسير أولى.

---

(1) انظر الغزالي: المنخول ص(417). والإيجي، عضد الملة عبد الرحمن بن أحمد: **شرح مختصر المنتهى**، تحقيق: فادي نصيف، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/2000 ص(121). والتفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر: التلويح إلى **كشف حقائق التنقيح**، تحقيق: محمد عدنان درويش، دار الأرقم، بيروت، ط1/1998 (ج2/98).

(2) انظر: الآمدي: سيف الدين أبي الحسن علي بن أبي علي: **الإحكام في أصول الأحكام**، دار الحديث، (ج1/ 386). والرازي: المحصول (ج4/ 128)، والسبكي: رفع الحاجب (ج2/229).

(3) الآمدي: الإحكام في أصول الأحكام (ج1/ 386) وانظر: الأرموي: **التحصيل من المحصول**، تحقيق: عبد الحميد علي أبو زنيد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1/1988، (ج2/59).

وذلك لأن الفقه يبحث في الحكم الشرعيّ الذي ينبغي أن يكون محدّداً ليلتزمه المكلّف. أما التفسير فيبحث في المراد من الآية الكريمة، ومن فصاحة الكلام وبلاغته أن تتّسع دائرة دلالته ليشمل وجوهاً ومعاني متعدّدة، تكون كلّها مرادة، والقرآن كلام الله سبحانه، الذي يمتاز بالإعجاز في بلاغته واتّساع معانيه.

ولذا فتعدّد أقوال المفسّرين في أكثره، لا ينطبق عليه الخلاف الأصوليّ السابق؛ وذلك لأنّ الأصوليين يرون أنّه إذا استدلّ المتقدّمون بدليل على حكم أو تأويل، جاز لمن بعدهم إحداث دليل آخر من غير إلغاء الأوّل ولا إبطاله، لأنّ الأدلّة لا يضرّ اختلافها؛ لأنّ المطلوب من الأدلّة أحكامها لا أعيانها، ولا يزال المتأخّرون في كل عصر يستخرجون الأدلّة والتأويلات المغايرة، لما تقدّم شائعاً ذائعاً، ولم ينكر عليهم، بل يعدّ ذلك من أفضالهم[1]، وتعدّد الأقوال في التفسير أكثره من هذا الجنس.

2- الأقوال في التفسير كثيراً ما تتزاحم ولا تتعارض؛ لأنّ قبول أكثر من قول في تفسير الآية، واعتبار الكل داخلاً في عموم معناها، ممّا ينسجم مع اتساع الطاقة الدلاليّة للنص القرآني.

ولذا نجد العلماء يصرّحون بأن كتاب الله لا يخلق على كثرة الرد، ويظلّ متجدّداً في هدايته في كلّ عصر.

ومع وضوح ما تقدّم إلا أننا نجد ابن جرير لا يستجيز الخروج عن الأقوال المنقولة عن السلف، ويردّ ما سواها مع أنّه يصرح بأنّ بعض هذه الأقوال التي يردّها لها وجه سائغ.

ومن أمثلة ذلك:

---

(1) انظر: الزركشي، محمد بن بهادر: **البحر المحيط في أصول الفقه**، تحقيق: محمّد محمّد تامر، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط1/2000 (ج3/ 578). والإيجي: شرح مختصر المنتهى ص(123).

أ- في تفسيره لقوله تعالى: **(وَغَدَوْا عَلَى حَرْدٍ قَادِرِينَ)**[1]. ينقل عن السلف أقوالهم في تفسير الحرد، فمنهم من يقول هو الأمر المجمَع عليه، ومنهم من يقول الحنق والغضب، ومنهم من يقول: الفاقة والحاجة.

ثمّ يقول: "وكان بعض أهل المعرفة بكلام العرب من أهل البصرة يتأوّل ذلك وغدوا على منع. ويوجّهه إلى أنه من قولهم: حاردت السنة إذا لم يكن فيها مطر، وحاردت الناقة إذا لم يكن لها لبن"[2].

ثم قال: " وهذا قول لا نعلم له قائلاً من متقدّمي العلم قاله، وإن كان له وجه، فإذا كان ذلك كذلك، وكان غير جائز عندنا أن يُتعدّى ما أجمعت عليه الحجّة، فما صحّ من الأقوال في ذلك إلا أحد الأقوال التي ذكرناها عن أهل العلم"[3].

هذا ما قاله ابن جرير، غيرأننا نجد جماهير المفسرين بعده تذكر القول الذي ردّه في جملة الأقوال التي تحتملها الآية[4].

ب- في تفسير قوله تعالى: **(قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ فَآمَنَ وَاسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ)**[5].

ينقل الطبري عن مسروق[6] في تفسير الآية أن المراد بالشاهد هو نبي الله موسى – عليه السلام – الذي شهد على التوراة أنها من عند الله، والتوراة مثل القرآن في أنَّ كلاًّ منهما من عند الله سبحانه.

---

[1] سورة القلم الآية (25).

[2] الطبري: جامع البيان (ج41/29).

[3] المرجع السابق الصفحة نفسها.

[4] انظر: الماوردي: النكت والعيون (ج6/ 68). والبغوي: معالم التنزيل (ص 1338)، وابن عطية: المحرر الوجيز (350/5) والبيضاوي: أنوار التنزيل (ج5/ 372).

[5] سورة الأحقاف الآية (10).

[6] مسروق بن الأجدع بن مالك، من كبار التابعين، روى عن عمر وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وغيرهم، وروى عنه الشعبي وإبراهيم النخعي وكثيرون. توفي سنة 63 هـ. انظر: الذهبي: سير أعلام النبلاء (ج63/4) وابن حجر: تهذيب التهذيب (ج59/4).

وينقل عن مسروق قوله في تفسير الآية: "والله ما نزلت في عبد الله بن سلام[1]، ما نزلت إلا بمكّة، وما أسلم عبد الله إلا بالمدينة"[2].

وينقل الطبري عن كثير من السلف أن المراد بالآية عبد الله بن سلام. ويوازن بين الرأيين، ويبيّن أن تفسير مسروق هو الأشبه بظاهر التنزيل، لأن الآية في سياق توبيخ المشركين والاحتجاج عليهم، ولم يجر لليهود قبلها ذكر فتوجّه إلى أنّها نزلت فيهم.

ثم يقول: "غير أن الأخبار قد وردت عن جماعة من أصحاب النبي (") بأنّ ذلك عُني به عبد الله بن سلام، وعليه أكثر أهل التأويل، وهم كانوا أعلم بمعاني القرآن، والسبب الذي فيه نزل، وما أريد به" [3].

هذا ما يراه ابن جرير في تفسير الآية، فهو يرجّح القول المنقول عن جمهور السلف، وهو أنّ المراد بالشاهد عبد الله بن سلام مع أن ظاهر التنزيل يؤيّد ما قاله مسروق.

أما غيره من المفسّرين، فمنهم من يرى أن "الشاهد اسم جنس يعم عبد الله بن سلام وغيره، فإن هذه الآية مكيّة نزلت قبل إسلام عبد الله بن سلام"[4]. وهي كقوله تعالى: **(الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ(52) وَإِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ قَالُوا ءَامَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ(53) أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا)**[5] وكقوله تعالى: **(إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا(107)وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولا)**[6].

---

[1] هو عبد الله بن سلام بن الحارث الإسرائيلي ثم الأنصاري، كان حليفاً لهم من بني قينقاع، وكان اسمه الحصين، فسمّاه النبيّ (") عبد الله، أسلم بعد الهجرة، وتوفي سنة 43 هـ. انظر: ابن الأثير: أسد الغابة (ج613/2). وابن حجر: الإصابة (ج118/4).

[2] الطبري: جامع البيان (ج26/ 13).

[3] المرجع السابق (ج26/ 17)، وانظر في تفسير الآية: البغوي: معالم التنزيل ص(1185).

[4] ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ص(1559).

[5] سورة القصص الآيات (52- 54).

[6] سورة الإسراء الآية (107-108).

ج- في تفسير قوله تعالى: **(وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ)**[1] بعد أن نقل عن كثير من أهل العلم أن المقصود بالآية الركعتان بعد المغرب نقل عن ابن زيد[2] أن المقصود النوافل كلها.

ثم قال: "وأولى الأقوال في ذلك بالصحّة، قول من قال: هما الركعتان بعد المغرب، لإجماع الحجّة من أهل التأويل على ذلك، ولولا ما ذكرت من إجماعهم عليه، لرأيت أن القول في ذلك ما قاله ابن زيد، لأنّ الله جلّ ثناؤه لم يخصص بذلك صلاة دون صلاة، بل عمّ أدبار الصلوات كلها، فقال: وأدبار السجود، ولم تقم بأنه معني به دبر صلاة دون صلاة، حجّة يجب التسليم لها من خبر ولا عقل"[3].

فالطبري في النص السابق يتنازعه أمران: أوّلهما: احترامه لأقوال السلف الواردة في تفسير الآية. وثانيهما: رأيه الخاص الذي ينبع من استقلال شخصيّته، وتميّز فكره، فرأيه الذي يميل إليه أن الآية تشمل كلّ النوافل، ولكنّنا نجده احتراماً لآراء السلف يصرّح بأن أولى الأقوال بالصحة قول من قال هما ركعتا المغرب.

د- في تفسير قوله تعالى: **(قَالُوا إِنْ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثْلَى)**[4] يرى ابن جرير أن المراد بقوله تعالى: **(طريقتكم)** ساداتهم وأشرافهم، من قولهم هو طريقة قومه ونظورة قومه ونظيرتهم، إذا كان سيّدهم وشريفهم والمنظور إليه، وينقل ما يدل على ذلك من أقوال أهل العلم من الصحابة وتابعيهم.

---

[1] سورة ق الآية (40).

[2] هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال الذهبي: " كان صاحب قرآن وتفسير، جمع تفسيراً في مجلد، وكتابا في الناسخ والمنسوخ". توفي سنة 182 هـ وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه أحمد وعلي بن المديني وابن معين والنسائي وغيرهم. انظر: الذهبي: سير أعلام النبلاء (ج8/349) وابن حجر: تهذيب التهذيب (ج2/508).

[3] الطبري: جامع البيان (ج26/ 235).

[4] سورة طه الآية (63).

ثم ينقل عن ابن زيد أن المراد بطريقتهم ما هم عليه، وقرأ: **(وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ)**[1].

ثم قال الطبري: "وهذا القول الذي قاله ابن زيد في قوله: **(وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثْلَى)** وإن كان قولاً يحتمله الكلام، فإنَّ تأويل أهل التأويل خلافه، فلا أستجيز لذلك القول به"[2].

هـ- وفي تفسير قوله تعالى: **(وَكُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ)**[3] ينقل عن كثير من أهل العلم أن المراد بقوله تعالى: (وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ) أي هذه السورة.

ثم يذكر قولاً أنّ المراد بها في هذه الحياة الدنيا.

ثم قال: "وأولى التأويلين بالصواب في تأويل ذلك قول من قال: وجاءك في هذه السورة الحقّ، لإجماع الحجّة من أهل التأويل على أن ذلك تأويله"[4].

في تفسير قوله تعالى: **(أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ)**[5] يقول الطبريّ: "وأولى القولين في تأويل قوله: "وهم ألوف" بالصواب، قول من قال: عنى بالألوف: كثرة العدد، دون قول من قال: عنى به الائتلاف، بمعنى ائتلاف قلوبهم، وأنّهم خرجوا من ديارهم من غير افتراق كان منهم ولا تباغض، ولكن فراراً، إمّا من الجهاد، وإمّا من الطاعون، لإجماع الحجّة على أن ذلك تأويل الآية، ولا يعارض بالقول الشاذ ما استفاض به القول من الصحابة والتابعين"[6].

---

[1] سورة غافر الآية (26).

[2] الطبري: جامع البيان (ج16/ 229).

[3] سورة هود الآية (120)

[4] الطبري: جامع البيان (ج12/ 191).

[5] سورة البقرة الآية (243).

[6] الطبري: جامع البيان (ج2/ 798).

ومن خلال ما تقدّم نلاحظ القيمة الكبيرة التي يوليها ابن جرير للمأثور عن الصحابة والتابعين في التفسير، فهو لا يخرج عن إجماعهم إذا أجمعوا، ولا يخرج عن مجموع أقوالهم إذا اختلفوا، كما أنه يرى اتّفاق جمهورهم إجماعاً ملزماً ولو خالف الواحد أو الاثنان منهم.

ومكانة المأثور عن السلف في التفسير لا تُنكر، فأقوالهم يُستضاء بها ويُسترشد، فهم مصابيح الهدى، ومنارات الخير، وتلاميذ سيّد الخلق (").

غير أنّ ما ذهب إليه ابن جرير من جعله أقوالهم في التفسير حجّة لا يجوز الخروج عنها، ممّا يحتاج على مناقشة ومحاكمة.

المبحث الرابع

حجيّة المنقول عن الصحابة في التفسير

مع اتّفاق الأمّة على جلالة الصحابة، وعظيم مكانتهم، وتقديمهم في كل خير. إلا أنه وقع الخلاف في اعتبار أقوالهم حجّة ملزمة لا يجوز الخروج عنها.

فمن العلماء من يرى أنّ على المجتهد أن يقدّم اجتهاد الصحابيّ على اجتهاده، " لأنّ لقياس الصحابي واجتهاده على اجتهادنا فضل مزيّة، بمشاهدته للرسول(")، ومعرفته بأحوال النصوص، وما نزلت فيه، وعلمه بتصاريف الكلام، ووجوه الخطاب، التي لا يبلغها علمنا ومعرفتنا، فيكون قياسه أولى من قياسنا"[1]. كما أنّ قول الصحابيّ فيه احتمال السماع من النبيّ(")؛ لأنّه كان من عادتهم أنّهم يفتون ويفسّرون وفق النص من غير رواية، ويحتجّ لهذا المذهب بالنصوص الكثيرة التي جاءت تبيّن فضل الصحابة، وتحثّ على الاقتداء بهم[2].

غير أنّ ما قاله أصحاب هذا الرأي لم يسلم من المناقشة، فالشيرازي يرجّح أن قول الصحابي ليس بحجّة، ويناقش أدلّة المخالفين. ويبيّن أنّ الأمر بالاقتداء بهم يقتضي أن نعمل بمقتضى الاجتهاد، ونفزع في الحوادث إلى القياس كما فعلوا، وهذا يمنع التقليد[3].

أمّا القول أنَّ الصحابي إن كان قد أفتى عن توقيف كان حجّة. وإن كان عن اجتهاد، فاجتهاده أولى، لأنه شاهد رسول الله (")، وسمع كلامه، فكان أعرف بمعانيه ، فيناقشه الشيرازي بقوله" إنّ دعوى التوقيف لا تجوز من غير دليل، بل الظاهر أنه أفتى من غير توقيف، لأنّه لو كان عن توقيف لرواه في هذه الحالة أو في غيرها من الأحوال. أما دعوى قوّة

---

(1) الجصاص: الفصول في علم الأصول (ج2/173).

(2) انظر: السمرقندي، أبو بكر محمد بن أحمد: **ميزان العقول في نتائج الأصول**، تحقيق: محمد زكي عبد البر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط2/1997 ص(487) والسرخسي، محمد بن أحمد: المحرّر في أصول الفقه، تحقيق: صلاح بن محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/1996 (ج2/859) والبخاري: كشف الأسرار (ج3/ 406).

(3) الشيرازي: التبصرة في أصول الفقه ص(396).

الاجتهاد، فلا تصحّ، لأنه يجوز أن يسمع من النبي (")، ويكون غيره أعلم بمعانيه وقصده، فربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه "[1].

والجويني يقول: "لا شك أن الصحابة – رضي الله عنهم – وإن كانوا على رتبهم العلية، ومناصبهم الرفيعة الجلية، فما كانوا معصومين، ولا تؤمن عثرتهم، وليس في مسالك السمع ما يدلّ على وجوب الاتباع"[2].

ويبّين أنّ وجوب الاقتداء بهم في التقوى والسيرة، لا يدلّ على انتهاض أقوالهم حجّة"[3].

ثم يرجّح أن ما قاله الصحابة مع تردّد فيه، دون قطع، مع استبقاء احتمال وظنّ فليس بحجّة، وأمّا ما قطعوا فيه، ولم تكن المسألة مظنّة اجتهاد، ولا مستند لحكمهم من القياس، فهو حجّة، لأن تحسين الظنّ بهم يقتضي أنّ لهم مستنداً من الحديث فيما أفتوا فيه[4].

أما الغزالي فيرجّح أنّ قول الصحابي ليس بحجّة مطلقاً، ولو خالف القياس، ويستدلّ على ذلك بانّ "من يجوز عليه الغلط والسهو، ولم تثبت عصمته، فلا حجّة في قوله، وكيف يُتصوّر عصمةُ قوم يجوز عليهم الاختلاف؟ وكيف يختلف المعصومان؟ وقد اتّفقت الصحابة على جواز مخالفة الصحابة، فلم ينكر أبو بكر وعمر على من خالفهما بالاجتهاد، بل أوجبوا في مسائل الاجتهاد على كل مجتهد أن يتبع اجتهاد نفسه" [5].

والشوكاني يقول: " ولا يخفاك أن الكلام في قول الصحابي إذا كان ما قاله من مسائل الاجتهاد، أمّا إذا لم يكن منها ودلّ دليل على التوقيف فليس ممّا نحن بصدده، والحقّ أنّه ليس بحجّة، فإنّ الله سبحانه لم يبعث إلى هذه الأمّة إلا نبيّنا محمداً (")، وليس لنا إلا رسول واحد، وكتاب واحد، وجميع الأمة مأمورة باتّباع كتابه، وسنة نبيّه، ولا فرق بين الصحابة ومن بعدهم

---

[1] المرجع السابق ص(397).

[2] الجويني: البرهان (ج2/ 890).

[3] المرجع السابق (ج2/ 889).

[4] المرجع السابق (ج2/ 890 – 896).

[5] الغزالي: المستصفى (ج1/ 400).

في ذلك،....فمن قال: إنها تقوم الحجة في دين الله عزّ وجلّ، بغير كتاب الله وسنّة رسوله وما يرجع إليهما، فقد قال في دين الله بما لم يثبت"[1].

ثم قال: " ولا شكّ أنّ مقام الصحبة مقام عظيم، ولكنّ ذلك في الفضيلة، وارتفاع الدرجة، وهذا مسلّم لا شكّ فيه، ..... ولكن لا تلازم بين هذا وبين جعل قول كلّ واحد منهم حجّة، ويجب اتباعه"[2].

أمّا النصوص التي تأمر بالاقتداء بهم، فهي تدلّ على اتّباعهم، والاقتداء بهم في كمال اتّباعهم للدين، وحسن سيرتهم وسلوكهم.

ولقد ناقش الغزالي الذين يرون أنه لا يجوز الخروج عن أقوال السلف في التفسير، ومن أهمّ ما ذكره ما يلي[3]:

1- أنّ الأخبار عنهم – رضوان الله عليهم – تدلّ على أن في معاني القرآن متسعاً لأرباب الفهم.

فعليّ بن أبي طالب[4] – رضي الله عنه – يقول لمن سأله إن كان عنده شيء من الوحي غير ما في القرآن: " لا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ مَا أَعْلَمُهُ إِلا فَهْمًا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلا فِي الْقُرْآنِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعَقْلُ وَفَكَاكُ الأَسِيرِ وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ"[5].

---

[1] الشوكاني، محمد بن علي: **إرشاد الفحول في تحقيق الحق في علم الأصول**، تحقيق: محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/1999 ص(374).

[2] المرجع السابق ص(375) بتصرّف.

[3] الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد: إحياء علوم الدين، دار الصابوني، (ج1/ 255 – 258).

[4] ابن عم رسول الله، ورابع الخلفاء الراشدين، ومن كبار فقهاء الصحابة، مناقبه أكثر من أن تحصر، وفضائله أشهر من أن تُشهر، استشهد سنة 40 هـ. انظر: ابن عبد البرّ: الاستيعاب (ج3/1089). وابن الأثير: أسد الغابة (ج3/282).

[5] رواه البخاري في كتاب الجهاد والسير في باب فكاك الأسير رقم 3047 (ج6/205)، والترمذيّ في كتاب الديات، باب لا يقتل مسلم بكافر رقم 1412 (ج4/17)، والنسائيّ في كتاب القسامة باب سقوط القود من المسلم للكافر رقم 4753 (ج8/24).

وأبو الدرداء[1] – رضي الله عنه – يقول: "إنّك لن تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوهاً"[2].

وابن مسعود – رضي الله عنه – يقول: "من أراد العلم فليثوّر القرآن، فإنّ فيه علم الأوّلين والآخرين"[3].

2- أنّ العلوم كلّها داخلة في أفعال الله عز وجل وصفاته، وفي القرآن شرح أفعاله وصفاته، وهذه العلوم لا نهاية لها، وفي القرآن إشارة إلى مجامعها، ومجرَّد ظاهر التفسير لا يوصل إلى ذلك.

3- أنّ الصحابة والمفسّرين اختلفوا في بعض الآيات، فقالوا فيها أقاويل مختلفة لا يمكن الجمع بينها، ويبعد أن يكون جميعها مسموعاً من النبي (")، فتبيَّن أن كل مفسر قال في المعنى بما ظهر له باستنباطه.

4- أنّ الله –سبحانه– يقول: **(وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ)**[4] ودعا النبي (") لابن عباس "اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل"[5]، وهذا يدل أن في التفسير متسعاً للاستنباط والاجتهاد.

---

[1] أبو الدرداء عويمر بن قيس حكيم هذه الأمة، وسيد القراء بدمشق، وقاضيها، توفي سنة 32 هـ. انظر: ابن الأثير: أسد الغابة (ج4/434). والذهبي: سير أعلام النبلاء (ج2/335).

[2] رواه عنه ابن سعد في الطبقات وأبو نعيم في حلية الأولياء، وابن أبي شيبة في المصنّف.

[3] رواه الطبراني في المعجم الكبير، والبيهقي في شعب الإيمان، وقال الهيثمي عن أحد أسانيده رجاله رجال الصحيح. أنظر: الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم: **المعجم الكبير**، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار إحياء التراث العربي، ط2/ 1985 (ج9/ 135 – 136)، والبيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين: **شعب الإيمان**، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/ 2000 (ج2/ 332)، والهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (ج7/342).

[4] سورة النساء الآية (83).

[5] رواه البخاري دون قوله وعلمه التأويل رقم 143، (ج1/235) ورواه أحمد رقم 2397 (ج4/225)، وقال محققه الشيخ الأرناؤوط: " إسناده قوي على شرط مسلم".

5- حمل الأخبار التي تنهى عن التفسير بالرأي على أحد أمرين:

أ- أنّها نهي عن التفسير وفق الهوى، كمن يكون له رأي، فيتأول القرآن على وفق رأيه وهواه، ليحتج على تصحيح غرضه، وهذا الغرض قد يكون باطلاً كأصحاب البدع الذين يتأوّلون القرآن بما يوافق بدعتهم. وقد يكون حقاً كالوعاظ الذين يريدون ترقيق قلوب الناس، فيفسّرون القرآن على غير وجهه، وصولاً لمقصودهم.

ب- أنها نهي عن التسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية، من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلّق بغرائب القرآن وما فيه من الألفاظ المبهمة والمبدلة، وما فيه من الاختصار والحذف والتقديم والتأخير. ثم قال: "فمن لم يُحكِم ظاهر التفسير، وبادر على استنباط المعاني بمجرد فهم العربيّة كثر غلطه، ودخل في زمرة من يفسّر بالرأي. فالنقل والسماع لا بدّ منه في ظاهر التفسير أوّلاً ليُتّقى به مواضع الغلط ثمّ بعد ذلك يتّسع التفهّم والاستنباط ... ومن ادّعى فهم أسرار القرآن، ولم يحكم تفسير الظاهر فهو كمن يدّعي البلوغ إلى صدر البيت قبل مجاوزة الباب، أو يدّعي فهم مقاصد الأتراك من كلامهم وهو لا يفهم لغة الترك، فإنّ ظاهر التفسير يجري مجرى تعليم اللغة التي لا بد منها للفهم"[1].

وعلى ضوء ما تقدّم نرى الراجح "أن المأثور عن الصحابي ممّا للرأي فيه مجال لا يرقى إلى مرتبة السنة المرفوعة إلى النبي (") حتى يكون ملزما، ذلك لأنّ مقام النبوّة لا يدانيه مقام، ومأثور السنّة نقل عن معصوم مؤيّد بالوحي، ومجتهدات الصحابة والتابعين ومن بعدهم من المأثور، هي مواطن لا تزايلها الاحتمالات لقصور الطاقة البشرية"[2].

والآراء المنقولة عن الصحابة وتابعيهم، ما دام مستندها الاجتهاد بالرأي، وبذل الطاقة العقليّة في تفهّم وتعمّق النصّ القرآنيّ، والوقوف على دقائقه ومراميه، لا تسلم من الاحتمال، ولا

---

[1] الغزالي: الإحياء (ج1/ 257).

[2] الدريني: دراسات وبحوث في الفكر الإسلامي المعاصر (ج1/ 186).

يُعفى من النظر في دليلها، وهذا هو المنسجم مع ما قرّره الإسلام من فتح باب الاجتهاد، وتأكيد الاستقلال بالرأي[1].

وخلاصة القول: إنّ المنقول عن الصحابة رضوان الله عليهم وتابعيهم في التفسير له الأهميّة العظيمة، والمنزلة الرفيعة، وهو من أهمّ الأسس التي يُبنى عليها التفسير، والتفسيرُ الذي يخالف مجمل فهمهم للدين، ويناقض هديهم وطريقتهم، هو بلا شكّ من بدع التفسير وشذوذ الرأي.

غير أنّ القرآن لا تنقضي عجائبه، ولا تنتهي معانيه، وهذا يقتضي أن يظلّ باب التعقّل والتدّبر لمعانيه مفتوحاً، ولا يجوز الجمود على المنقول عن السلف في تفسيره، بل إنّ أقوالهم فيما صدر عن اجتهاد منهم تخضع للمحاكمة والمناقشة.

وعلى ضوء ما تقدّم يتّضح أنّه ليس من أصل تشريعي يبرر ما ذهب إليه ابن جرير من عدم جواز الخروج عن أقوال الصحابة في التفسير.[2]

ولا شك أن قول التابعيّ دون قول الصحابيّ في المرتبة والمنزلة. وإذا كان ما صدر عن الصحابة عن رأي واجتهاد قابلاً للمراجعة، ويمكن الزيادة عليه، لتجدّد المعنى القرآنيّ، واتّساعه في كل عصر، فإن ذلك من باب أولى ينطبق على قول التابعيّ.[3]

---

[1] المرجع السابق (ج1/ 184 – 189).

[2] الدريني: المرجع السابق(ج1/ 192).

[3] قارن مع الزركشي: البرهان (ج2/ 293).

الفصل الخامس

الترجيح على أساس الاجتهاد والرأي

من أهمّ ما تميّز به ابن جرير في تفسيره أنّه جمع بين المأثور والمعقول، ولم يقف عند حدود النقل والرواية، بل كان يناقش ويرجّح، بما يكشف عن استقلال شخصيّته ونفاذ فكره.

وكان في مناقشته للأقوال ومحاكمتها يرجّح ما هو أقرب إلى ألفاظ الآية وظاهر معناها، بما ينسجم مع اتّساع المعنى القرآنيّ، ومع السياق الذي وردت فيه الآية، ومع ملاحظة الموضوع الذي تتحدّث عنه، ويوظّف ثقافته اللغويّة في ذلك كلّه.

وسوف نعرّف بذلك في المباحث الآتية:

المبحث الأول: ترجيح المعنى الظاهر من الآية.

المبحث الثاني: ترجيح ما يتّفق مع اتّساع المعنى وشموله.

المبحث الثالث: الترجيح على أساس السياق.

المبحث الرابع: الترجيح على أساس مطابقة التفسير للمفسّر.

المبحث الخامس: الترجيح على أساس اللغة.

المبحث الأول

ترجيح المعنى الظاهر من الآية

الأصل في نصوص الكتاب والسنّة أن تفسّر حسب ما يقتضيه ظاهرها، ولا يجوز العدول عن الظاهر إلا لدليل يقتضيه.

فالله – سبحانه – أنزل كتابه هدى للناس؛ لإنقاذهم من الضلال، ولإخراجهم من الظلمات إلى النور، ولا يؤدّي الكتاب وظيفته في هداية الناس إلا إذا اتّبعوه، فالكتاب ينبغي أن يكون متبوعاً لا تابعاً. ولا يجوز أن تتسلّط أهواء البشر فتكون هي المتبوعة ويكون فهم الكتاب تابعاً لها.

"فكتاب الله مفزع الطالب للحقّ، ولو كان لكلّ مبتدع أن يحمله على ما يوافق هواه لبطل أن يكون فرقاً بين الحقّ والباطل، وقد ثبت أنّه يقذف بالحقّ على الباطل فيدمغه، فإذا هو زاهق، وهذا لا يتمّ إلا بحراسته من دعاوى المبطلين في احتيالهم على التشويش فيه"[1].

فلا يجوز الخروج عن المعنى الظاهر للنصّ القرآني بلا دليل، ولا يصحّ تأويل معناه ليتّفق مع المذاهب والآراء، لأنّ ذلك من اتّباع الهوى المذموم. والشريعة إنما تقصد تحرير الإنسان من عبوديّته لأهوائه، ليكون عبداً خالصاً لله سبحانه، وهذا ما أكّده الشاطبي حيث يقول: "والمقصد الشرعيّ من وضع الشريعة إخراج المكلّف عن داعية هواه، حتى يكون عبداً لله اختياراً كما هو عبد لله اضطراراً".[2]

وهو يستدلّ على ذلك بقوله تعالى: **(يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ)**.[3] ويقول: "فقد حصر الأمر في شيئين: الوحي

---

[1] ابن الوزير: إيثار الحقّ ص(146) يتصرف يسير.

[2] الشاطبي: الموافقات (ج289/2).

[3] سورة ص الآية (26).

وهو الشريعة، والهوى، فلا ثالث لهما. وإذا كان ذلك كذلك فهما متضادّان ... فاتباع الهدى مضادّ للحق".[1]

والأدلّة على هذا الأصل كثيرة، فالله سبحانه يقول: **(أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً).**[2] ويقول: **(وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى (40) فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى).**[3]

والخروج عن ظاهر النصّ القرآنيّ بلا دليل، والاعتساف في تأويله بما يوافق الأهواء، خضوع للهوى المذموم، ولذلك فإنّ "حمل الكلام على ظاهره الذي وضع له في اللغة فرض لا يجوز تعدّيه إلا بنصّ أو إجماع، لأنّ من فعل غير ذلك أفسد الحقائق كلّها، والشرائع كلّها، والمعقول كلّه"[4].

" وترك الاعتداد بالمعنى الظاهر، والذهاب بالمعنى القرآني إلى تفسيرات لا تتصل بالمعنى اللغوي، يترتب عليه ذهاب الثقة بالألفاظ وسقوط منفعة كلام الله ورسوله(")، فما يسبق منه إلى الفهم لا يوثق به، والباطن لا ضبط له، بل تتعارض فيه الخواطر، ويمكن تنزيله على وجوه شتى"[5]

---

[1] الشاطبي: الموافقات (ج2/291).

[2] سورة الجاثية الآية: (23).

[3] سورة النازعات الآية (39-40).

[4] ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد: **الفصل في الملل والأهواء والنحل**، تحقيق: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1/ 1996. (ج2/ 36).

[5] المالكي: دراسة المعنى ص(165).

مفهوم التأويل والموقف منه:

التأويل في اللغة من آل بمعنى رجع، فهو "ردّ الشيء إلى الغاية المرادة منه، علما كان أو فعلا"،[1] ففي العلم نحو قوله تعالى: **(وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ)**[2]. وفي الفعل نحو: **(هَلْ يَنْظُرُونَ إِلا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ)**[3]. ويقصد به المتأخّرون العدول عن ظاهر اللفظ، لدليل يقتضي هذا العدول.[4]

وهو على ضوء ما تقدّم ينقسم إلى قسمين: تأويل مقبول وتأويل مرفوض. فإذا كان العدول عن ظاهر اللفظ لدليل صحيح فهذا من الاجتهاد المحمود.

"وذلك لأن التأويل يتعلّق بالمعاني، لا بالألفاظ، يرجّح منها المجتهد ما يرى أنه مقصود الشارع من النصّ، ولو كان هذا المعنى أضعف ممّا يفيده النصّ بظاهره، إذا ما أرشد الدليل الصحيح إليه، لأنّ هذا الدليل يصيّره راجحاً يغلب على ظنّ المجتهد أنّه مراد الشرع".[5]

فالتأويل المقبول هو الذي يتّخذ صورة التوفيق بين الأدلّة التي تظهر متعارضة، بما يحقّق مقصود الشرع، وينسجم مع قواعده وكليّاته[6]. "فالتصرّف في معنى النصّ بالتأويل، على نحو يُصار فيه إلى صرف المعنى الظاهر المتبادر من النصّ إلى معنى آخر، يعضده دليل

---

[1] الراغب: الحسين بن محمد الأصفهاني: **مفردات ألفاظ القرآن**، تحقيق: صفوان عدنان داودي، دار القلم، دمشق، ط2/1997 ص(99). وانظر : السمين: أحمد بن يوسف الحلبي: عمدة **الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ**، تحقيق: محمد التونجي، عالم الكتب، ط1/1993 ص(157).

[2] سورة آل عمران الآية (7).

[3] سورة الأعراف الآية (53).

[4] انظر: المحبوبي، صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود: **التلويح إلى كشف حقائق التنقيح**، تحقيق: محمد عدنان درويش، دار الأرقم، بيروت، ط1/1998 (ج1/275). والهندي، محب الله بن عبد الشكور: **فواتح الرحموت**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1/1998 (ج2/28). الدريني، فتحي: **المناهج الأصولية**، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3/ 1997 ص(167). وعبد الكريم زيدان: الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1/ 1987 ص(341). وسانو، قطب مصطفى: **معجم مصطلحات أصول الفقه**، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط1/2000 ص(116– 117).

[5] الدريني: المناهج الأصولية ص(151 – 152).

[6] انظر المرجع السابق ص(153).

قويّ، يجعل هذا المعنى الذي يؤول إليه النص هو الراجح في نظرالمجتهد، إنما هو تصرّف فيما يحتمله النصّ بوجه من وجوه دلالته".[1]

ولذا نرى العلماء يصرّحون بأن التأويل هو كشف ما انغلق من المعنى، وهو يعتمد على الدراية والاستنباط.[2]

ويعرّفونه بأنه "صرف الآية إلى معنى موافق لما قبلها وما بعدها، تحتمله الآية غير مخالف للكتاب والسنة من طريقة الاستنباط، وهو غير محظور على العلماء بالتفسير، وقد رخّص فيه أهل العلم".[3]

ويصرّحون بأنّ من يتصدّى له لا بد أولا أن يعرف التفسير الظاهر أوّلا، "لأنّه لا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر، ومن ادّعى فهم أسرار القرآن، ولم يحكم التفسير الظاهر، فهو كمن ادّعى البلوغ إلى صدر البيت قبل تجاوز الباب".[4]

ويقولون "لا يجوز تفسير القرآن بمجرّد الرأي والاجتهاد من غير أصل".[5]

ويقولون "وعلى العلماء اعتماد الشواهد والدلائل، وليس لهم أن يعتمدوا مجرّد رأيهم".[6]

والمراد أن تأويل الكلام وصرفه عن ظاهره يكون مقبولاً إذا كان معتمداً على دليل صحيح يقتضيه.

أمّا إذا كان العدول عن ظاهر الآية لهوى، أو استجابة لمسلّمات فكريّة غريبة عن النصّ القرآنيّ، تفرض نفسها على فهمه، فإنّ ذلك هو التأويل المرفوض، الذي قال فيه العلماء: "كلّ تأويل يرفع النص أو شيئا منه، أو تضمّن الحط منه فهو باطل".[7]

---

[1] الدريني: المناهج الأصولية ص(158).

[2] الزركشيّ: البرهان: (ج2/ 286).

[3] المرجع السابق نفس الصفحة وانظرالسيوطيّ: الإتقان: (ج476/3).

[4] الزركشيّ: البرهان في علوم القرآن (ج2/ 291).

[5] المرجع السابق (ج2/ 303).

[6] المرجع السابق (ج2/ 308).

[7] الغزالي: المنخول ص(274).

والتأويل الفاسد باب كبير من أبواب الانحراف عن الحقّ، ويمكن القول إنَّ كثيراً من الفرق التي انحرفت عن الجادة في التاريخ الإسلامي، كان منشأ انحرافها أنها فرضت مسلّماتها وآراءها على النصّ القرآنيّ، فأجازت لنفسها الخروج عن ظاهره لتهيم على غير هدى في بيداء التفسيرات الباطنيّة، إذ بترت دلالة النصّ عن ألفاظه العربية، فصار التفسير قولاً بلا علم، ومناقضة للآيات المصرِّحة بأن القرآن نزل بلسان عربيّ مبين، ممّا يستلزم قطعاً أن يُفهم وفق لسان العرب وقوانينه.[1]

فهؤلاء اعتقدوا معاني، ثم أرادوا حمل الفاظ القرآن عليها، فتارة يسلبون لفظ القرآن ما دلّ عليه وأريد به، وتارة يحملونه على ما لم يدلّ عليه ولم يرد به، وفي الحالتين يتأوّلون القرآن ليستدلّوا به على مذاهبهم.[2]

وهذا ما كان يرفضه الإمام الطبريّ، فقد "كان ينعى على من يسلك "سبيل التأويل المستكره ذي المنزع البعيد، أو المعتسف فيه، ممّا لا يحتمله النصّ، أو يحتمله مجرّد احتمال عقليّ، ولكن لا ينهض به دليل، تدعيماً لمذهب معين، أو تطويعاً للنصّ القرآنيّ، ليخدم فكرة مسبقة يتبنّاها المفسّر نفسه، ممّا يخرجه عن الموضوعيّة التي تقتضي النزاهة والحيدة".[3]

وقد قرّر الطبري هذا في مواضع كثيرة من تفسيره، وجعله أساساً يحاكم إليه أقوال أهل التفسير.

فهو يقول: "الذي هو أولى بتأويل الآية ما دلّ عليه الظاهر دون ما احتمله الباطن الذي لا دلالة على أنه المعنيّ بها ... فإذا كان الأمر كذلك لم يُحَل ظاهر التنزيل إلى باطن التأويل"[4].

---

[1] انظر: الغزالي: إحياء علوم الدين (ج1/ 256 – 257).

[2] ابن تيمية: مقدمة في أصول التفسير ص(81 – 82).

[3] الدريني: دراسات وبحوث في الفكر الإسلامي (ج1/ 277).

[4] الطبري: جامع البيان (ج2/ 104).

ويقول: "تأويل كتاب الله – تبارك وتعالى – غير جائز صرفه إلا إلى الأغلب من كلام العرب، الذي نزل بلسانهم القرآن، المعروف فيهم دون الأنكر الذي لا تتعارفه، إلا أن يقوم بخلاف ذلك حجّة يجب التسليم لها"[1].

ويقول: "كلام الله الذي خوطب به العرب غير جائز توجيهه إلا إلى المعروف المستعمل فيهم من معانيه، إلا أن تأتي دلالة أو تقوم حجّة، على أنّ ذلك بخلاف ذلك يجب التسليم لها"[2].

ويقول: "وتوجيه معاني كتاب الله – عزَّ وجلَّ – على الظاهر المستعمل في الناس، أولى من توجيهها إلى الخفي القليل في الاستعمال[3].

ويقول معلّلا ترجيحه لرأي في التفسير: "لأن ذلك هو الظاهر من التنزيل، فصرف تأويله إلى ما دلّ عليه ظاهره أولى من صرفه إلى باطن لا دلالة على صحّته"[4].

ويقول: "وإنّما يُحمل القرآن على الأغلب من معانيه، ما لم يمنع من ذلك ما يجب التسليم له"[5].

وما نصّ عليه ابن جرير نجد غيره من العلماء يقررونه ويعتمدونه. فالرازي[6] يقول :"إنّ صرف اللفظ عن ظاهره بغير دليل، باطل بإجماع المسلمين؛ لأنا إن جوّزنا ذلك انفتحت أبواب تأويلات الفلاسفة"[7].

---

[1] المرجع السابق (ج5/ 111).

[2] المرجع السابق (ج5/ 195).

[3] المرجع السابق (ج3/ 307).

[4] المرجع السابق (ج10/ 197).

[5] المرجع السابق (ج16/ 132).

[6] هو محمد بن عمر بن الحسين الرازي، نبغ في التفسير والأصول والكلام، وكان شافعي المذهب، تصانيفه مشهورة، توفي سنة 604هـ. انظر: ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة (ج6/197) وابن العماد: شذرات الذهب: (ج5/21).

[7] الرازي: مفاتيح الغيب (ج30/ 95)

وابن القيّم يبيّن أن قصد المتكلم من المخاطب حمل كلامه على خلاف ظـــاهره وحقيقتـــه ينافي البيان والإرشاد والهدى، وأن القصدين متنافيان، ولو أراد الله من كلامه خـــلاف حقيقتـــه وظاهر الذي يفهمه المخاطب لكان كلّفه أن يفهم مراده بما لا يدلّ عليه[1].

فالقاعدة أنه "يجب الحمل على الظاهر، إلا أن يقوم دليل على أن المراد هو الخفيّ دون الجليّ، فيُحمل عليه"[2].

والأمثلة على تطبيق الطبري لهذه القاعدة كثيرة في تفسيره نذكر منها:

أ- في تفسير قوله تعالى: **(كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَـــارِجِينَ مِـــنَ النَّارِ)**[3] يذكر الطبري قولين في تفسيرها:

أ- أنّهم يندمون على أعمالهم السيّئة التي عملوها في حياتهم.

ب- أنّه يرفع لهم الجنة، فينظرون إليها وإلى بيوتهم فيها لو أنّهم أطـــاعوا الله، فـــذلك حـــين يندمون.

ورجّح ابن جرير القول الأول، لأنّ القول الثاني "وإن كان مذهباً تحتمله الآية، فإنه منزع بعيد، ولا أثر بأنّ ذلك كما ذكر تقوم به حجّة فيُسلّم لها، ولا دلالة في ظاهر الآية أنّه المراد بها. فإن كان الامر كذلك لم يحل ظاهرالتنزيل إلى باطن التأويل".[4]

---

[1] ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب: **مختصر الصواعق المرسلة**، اختصره محمد بن الموصلي، دار الكتب العلميـــة، ص(35)

[2] الزركشي: البرهان (ج2/ 308).

[3] سورة البقرة الآية (167).

[4] الطبري: جامع البيان (ج2/ 168). واختار ابن كثير في تفسير الآية أن أعمالهم تذهب وتضمحلّ، كما في قوله تعـــالى (وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا) " سورة الفرقان:23". ابن كثير:تفسير القرآن العظـــيم: ص(177) وانظر: ابن عطية: المحرر الوجيز(ج1/236). والبغوي: معالم التنزيل ص(99).

ب) وفي تفسير قوله تعالى: **(وإنْ تجهى بالقول فإنه يعلم السر وأَخفى)** [1] ينقل عن ابن زيد أن المراد بالآية أنّه يعلم سرّ العباد وأخفى سرّ نفسه فلم يطلع أحداً عليه. وعلى ذلك تكون كلمة أخفى فعلاً متعدّياً حُذف مفعولُه.

ولكن الطبريّ يرجّح أن معنى الآية أنه يعلم السرّ وأخفى من السر، لأنَّ ذلك هو الظاهر من الكلام.[2]

جـ) وفي تفسير قوله تعالى: **(إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)**.[3]

ينقل الطبري عن قتادة أنّ المراد بقوله "الناس أجمعين" الأنبياء والمؤمنون، ولا يشمل ذلك الكافرين.

وردّ الطبريّ ذلك فقال: "وأمّا ما قاله قتادة، من أنه عني به بعض الناس، فقول ظاهر التنزيل بخلافه، ولا برهان على حقيقته من خبر ولا نظر"[4] وبيّن أنّ الكافرين يلعن بعضهم بعضاً يوم القيامة، فلا معنى لإخراجهم من معنى الآية.

د- في تفسير قوله تعالى: **(وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى)**[5] يذكر قول من فسّره بالجار المسلم. ثم يقول: (وهذا ممّا لا معنى له، وذلك أن تأويل كتاب الله تبارك وتعالى غير جائز صرفه إلا إلى الأغلب من كلام العرب، الذين نزل بلسانهم القرآن، المعروف فيهم دون الأنكر الذي لا تتعارفه، إلا أن يقوم بخلاف ذلك حجّة يجب التسليم لها. وإذا كان ذلك كذلك، وكان معلوماً أنّ المتعارف من كلام العرب إذا قيل فلان ذو قرابة، إنّما يعني به: أنّه

---

[1] سورة طه الآية (7).

[2] الطبري: جامع البيان (ج16/ 177)، وانظر الأقوال في تفسير الآية: الماوردي: النكت والعيون (ج3/394). والشوكاني: فتح القدير(ج3/506).

[3] سورة البقرة الآية (161).

[4] الطبري: جامع البيان (ج2/ 81) وانظر: البغوي: زاد المسير ص(97).

[5] سورة النساء الآية (36).

قريب الرحم منه دون القرب بالدين، كان صرفه إلى القرابة بالرحم أولى من صرفه إلى القرب بالدين).[1]

هـ- في تفسير قوله تعالى: **(قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِنْكَ وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيرُ الرَّازِقِينَ)**[2].

يقول ابن جرير: "وأولى الأقوال بالصواب قول من قال معناه: تكون لنا عيداً، نعبد ربنا في اليوم الذي تنزل فيه، ونصلّي له فيه، كما يعيد الناس في أعيادهم. لأن المعروف من كلام الناس، المستعمل منهم في العيد ما ذكرنا دون القول الذي قاله من قال معناه: عائدة من الله علينا، وتوجيه معاني كلام الله إلى المعروف من كلام من خوطب به أولى من توجيهه إلى المجهول منه، ما وجد إليه سبيل".[3]

ومن خلال الأمثلة السابقة نلاحظ المكانة التي كان يعطيها ابن جرير للمعنى الظاهر، ولكنه لم يكن يقف عند الدلالة الحرفية، بل يتجاوز ذلك إلى المعنى العميق، الذي يعتمد على مقتضيات عقليّة أو سياقيّة، ممّا ينسجم مع سعة المعنى والسياق الذي ورد فيه.[4]

---

[1] الطبريّ: جامع البيان (ج5/ 111). وانظر: ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ص(419) وابن عاشور: التحرير والتنوير(ج50/5).

[2] سورة المائدة الآية (114).

[3] الطبريّ: جامع البيان (ج7/ 178).

[4] انظر المالكي: دراسة المعنى ص(167).

المبحث الثاني

ترجيح ما يتّفق مع اتّساع المعنى وشموله

من الأصول الهامّة التي يعتمدها ابن جرير في ترجيحه بين أقوال المفسّرين أنّ الآيــة إذا كانت عامّة، يشمل لفظها معاني مختلفة "والكلام محتمل كل هذه المعاني، فالخبر علــى العمــوم حتى يخصّه ما يجب التسليم له"[1].

وإذا جاء النصّ القرآنيّ عامّا "فالواجب أن يكون محكوماً لما عمّه بالعموم حتى يخصّه ما يجب التسليم له".[2] "وغير جائز إخراج ما كان ظاهر الآية محتمله من حكم الآية إلا بحجّة يجب التسليم لها"[3].

وهذا كلّه امتداد للقاعدة العظيمة التي أصّلها ابن جرير في تفسيره، وهي أنّه "غير جــائز إحالة ظاهر التنزيل إلى باطن من التأويل لا دلالة عليه من نصّ كتاب، ولا خبر لرسول الله ولا إجماع من الأمة".[4]

فكلام الله سبحانه "على عمومه وظاهره حتى تأتي حجّة بخصوصه يجب التسليم لهــا".[5] "وغير جائز أن يخصّ منه شيء حتى تقوم حجّة بخصوص شيء منه يجب التسليم لها"[6].

فالطبريّ يحاول حمل اللفظ القرآنيّ على أوسع معانيه، وتجميع الأقوال والشروح المتعدّدة الواردة في معنى الآية، ثم التوفيق والجمع بينها قدر الإمكان في منهج تتكامــل فيــه الدراســة الأصوليّة مع المنحى اللغويّ على أسس سليمة.[7]

---

[1] الطبري: جامع البيان (ج9/ 287).
[2] المرجع السابق (ج7/ 17).
[3] المرجع السابق (ج7/ 36).
[4] المرجع السابق (ج7/ 57).
[5] المرجع السابق (ج6/ 68).
[6] المرجع السابق (ج6/ 66).
[7] انظر المالكي: دراسة المعنى ص(256).

والأمثلة والشواهد كثيرة على اعتناء الطبري بهذه القاعدة وتطبيقه لها في تفسير كثير من الآيات. ومن ذلك:

1- في تفسير الآية الكريمة **(وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى)**[1] ذكر أقوالاً في تفسيرها هي:

1- أنه بلَّغ ما أرسل به.

2- أنه وفّى بذبح ابنه.

3- أن المعنى ما دلّ عليه الحديث عن النبي (") قال: "ألا أخبركم لم سمّى الله إبراهيم خليله الذي وفى؟ لأنه كان يقول كلما أصبح وأمسى: **(فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ)**[2] حتى ختم الآية.[3]

4- أنها ما دلّ عليه الحديث عن النبي (") قال: "وإبراهيم الذي وفّى" قال: أتدرون ما وفّى؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: "وفّى عمل يومه أربع ركعات في النهار"[4].

5- أنّه وفّى جميع شرائع الإسلام، والقول الأخير هو الذي رجّحه ابن جرير فقال : "وأولى الأقوال بالصواب قول من قال: "وفّى جميع شرائع الإسلام، وجميع ما أُمِر به من الطاعة، لأن الله -تعالى ذكره- أخبر عنه أنّه وفّى، فعمّ بالخبر عن توفيته جميع الطاعة، ولم يخصص بعضاً دون بعض"[5].

---

[1] سورة النجم الآية (37).

[2] سورة الروم الآية (17).

[3] ذكره ابن حجر في الإصابة ولم ينسبه لغير الطبري في تاريخه، انظر: الإصابة: (ج133/1). وفي سنده رشدين بن سعد وزبان بن فائدة وهما ضعيفان. انظر: ابن حجر، أحمد بن علي: **تهذيب التهذيب**، تحقيق: إبراهيم الزيبق وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1996/1 (ج607/1 و 621).

[4] نسبه في الدر المنثور لسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والشيرازي في الألقاب والديلمي بسند ضعيف عن أبي أمامة. انظر: **السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر: الدر المنثور في التفسير المأثور مطبعة الأنوار المحمدية**(ج143/6).

[5] الطبري، جامع البيان: (ج27/ 96 – 97).

والجدير بالملاحظة أن ابن جرير ظلّ مع عموم النصّ القرآني، وإن كان في مقابل هـذا العموم أحاديث ضعيفة تعارضه، فهو لم يقبل أن يجعل من الحديث الضعيف مخصِّصـاً لعمـوم النصّ القرآنيّ، وحاكماً عليه.

والذي اختاره ابن جرير ينسجم مع ما روي في الصحيح معلّقاً عن مجاهد قـال: الـذي وفّى: وفّى ما فرض عليه.[1]

ويدلّ عليه ما رواه ابن جرير عن ابن عباس موقوفاً قال: الإسلام ثلاثون سهما، وما ابتلي بهذا الدين أحد فأقامه إلا إبراهيم."[2]

وروي في االمستدرك عن ابن عبّاس بلفظ: "سهام الإسلام ثلاثون سهماً، لم يتممهـا أحـد قبل إبراهيم عليه السلام، قال الله عز وجل: **(وإبراهيم الذي وفّى)**.[3]

ورجّحه ابن كثير فقال: "يشهد له قوله تعالى: **(وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ)**[4] فقام بجميع الأوامـر، وترك جميع النواهي، وبلغ الرسالة على التمام والكمال، فاستحقّ بهذا أن يكـون للنـاس إمامـاً يُقتدى به في جميع أحواله وأفعاله وأقواله".[5]

2- في تفسير قوله تعالى: (وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ)[6] ذكر أقوالاً في تفسـير الحزن منها أنه الخوف من دخول النار، ومنها الموت، ومنها التعب الذي كانوا فيـه فـي الدنيا، ومنها الحزن الذي ينال الظالم في موقف القيامة، ورجح أن الآية تشمل ذلك كلـه، إذ

---

[1] ابن حجر، فتح الباري (ج8/ 777).

[2] الطبري جامع البيان (ج27/ 96).

[3] الحاكم، محمد بن عبد الله: **المستدرك على الصحيحين، تحقيق: حمدي الدمرداش محمد، المكتبة العصـرية**، بيـروت، ط1 (2000) (ج4/ 1405)، وقال الذهبي: صحيح.

[4] سورة البقرة الآية (124)

[5] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم. ص(1637 – 1638).

[6] سورة فاطر الآية (34).

لم يخصص الله نوعاً من الحزن دون نوع، "بل أخبر عنهم أنّهم عمّوا جميع أنواع الحـــزن بقولهم ذلك، وكذلك ذلك، لأنّ من دخل الجنّة فلا حزن عليه بعد ذلك".[1]

3- في تفسير قوله تعالى: (وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ)[2]: يذكر في الآية قولين:

أوّلهما: أنّ المقصود بقوله "وما توعدون" كلّ ما توعدون به من خير أو شر.

وثانيهما: ما توعدون به من جنّة أو نار.

ورجّح القول الأوّل، لأنّ الله عمّ بالخبر، ولم يخصص بذلك بعضاً دون بعض فهو علـــى عمومه كما عمّه الله جل ثناؤه".[3]

4- في تفسير قوله تعالى: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَاذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا)[4] يذكر ابن جرير اختلاف المفسّرين في الأذى الـــذي أوذي به موسى فقال بعضهم إنه اتّهم بأنّه آدر، وقال آخرون: اتّهم بالبرص، وقال آخرون: اتّهم بقتل أخيه هارون.

وذكر الحديثَ عن النبيِّ (") قال: إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيِيًّا سِتِّيرًا، لَا يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ اسْتِحْيَاءً مِنْهُ، فَآذَاهُ مَنْ آذَاهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالُوا: مَا يَسْتَتِرُ هَذَا التَّسَتُّرَ إِلَّا مِنْ عَيْبٍ بِجِلْدِهِ، إِمَّا بَرَصٌ، وَإِمَّا أُدْرَةٌ، وَإِمَّا آفَةٌ. وَإِنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يُبَرِّئَهُ مِمَّا قَالُوا، لِمُوسَى فَخَلَا يَوْمًا وَحْدَهُ فَوَضَـــعَ ثِيَابَهُ عَلَى الْحَجَرِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ إِلَى ثِيَابِهِ لِيَأْخُذَهَا، وَإِنَّ الْحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِهِ فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ وَطَلَبَ الْحَجَرَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: ثَوْبِي حَجَرُ، ثَوْبِي حَجَرُ، حَتَّى انْتَهَى إِلَـــى مَلَـــإٍ مِـــنْ بَنِـــي إِسْرَائِيلَ، فَرَأَوْهُ عُرْيَانًا أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ وَأَبْرَأَهُ مِمَّا يَقُولُونَ، وَقَامَ الْحَجَرُ، فَأَخَذَ ثَوْبَـــهُ فَلَبِسَـــهُ، وَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا بِعَصَاهُ، فَوَاللَّهِ إِنَّ بِالْحَجَرِ لَنَدَبًا مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًـــا أَوْ خَمْسًـــا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْـــدَ اللَّـــهِ وَجِيهاً"[5].

---

[1] الطبري، جامع البيان (ج22/ 167).

[2] سورة الذاريات الآية (22).

[3] الطبري، جامع البيان (ج27/ 266) وانظر : ابن عادل: اللباب في علوم الكتاب (76/18).

[4] سورة الأحزاب الآية (69).

[5] الطبري، جامع البيان: (ج22/ 64) والحديث أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب حـــديث الخضـــر مـــع موسى، رقم ، رقم 3404، (ج6/538)، ومسلم في كتاب الفضائل باب من فضائل موســـى رقـــم 6098 (ج15/124)، والترمذي في كتاب التفسير باب من سورة الأحزاب رقم3221 (ج5/335).

ومع ورود الحديث السابق فإنّ ابن جرير ذهب إلى الأخذ بلفظ الآية العام، الذي يتّسع لكل المعاني السابقة وغيرِها فقال: "وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن بني إسرائيل آذوا نبيّ الله ببعض ما كان يكره أن يُؤذى به، فبرّأه الله مما آذوه به، وجائز أن يكون ذلك كان قيلهم إنه أبرص، وجائز أن يكون ادّعاءهم عليه قتل أخيه هارون، وجائز أن يكون كلّ ذلك، لأنّه قد ذكر كل ذلك أنّهم قد آذوه به، ولا قول في ذلك أولى بالحقّ ممّا قال الله: إنّهم آذوا موسى، فبرّأه الله ممّا قالوا"[1].

وقد ذهب ابن كثير أيضاً إلى مثل ذلك فقال: (يحتمل أن يكون الكلّ مراداً، وأن يكون معه غيره"[2].

كما جاء في روح المعاني بعد أن ذكر أقوالاً متعددة: "ويمكن حمل ما قالوا على جميع ما ذكر"[3].

واستنبط صاحب التحرير والتنوير من الآية وجوب توقير النبي (")، وجعل معناها شاملاً لكلّ ما ذكر القرآن من الأذى الذي ألحقه بنو إسرائيل بموسى، وقد حكى القرآن عنهم ذلك إجمالاً وتفصيلاً، فهم تركوا واجب كمال الأدب والرعاية مع أعظم الناس بينهم، فقالوا مرة: **(قَالُوا يَامُوسَى إِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ)**[4] وقالوا مرة: **(أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا)**[5] فنسبوه إلى الطيش والسخرية"[6].

والجدير بالذكر أنه لا يجوز قصر معنى الآية السابقة على ما ذكره الحديث، فإن ذلك يأباه ما جاء في آخر الآية نفسها، حيث عطف سبحانه على تبرئة موسى أنه كان عند الله وجيهاً، والمكانة عند الله سبحانه لا ترتبط بسلامة البدن وصحّته، وإنّما تُستَحقّ بالدين والصبر على الطاعة والدعوة.

---

[1] الطبري، جامع البيان: (ج22/) بتصرف يسير65.

[2] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ص(1393).

[3] الألوسي، روح المعاني: (ج12/ 137).

[4] سورة المائدة الآية(24).

[5] سورة البقرة الآية (67).

[6] ابن عاشور، التحرير والتنوير (ج22/ 120).

5- في تفسير قوله تعالى: (وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا عَذَابًا دُونَ ذَلِكَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ)[1]

ذكر اختلاف المفسّرين في العذاب المذكور في الآية، فقيل: هو عذاب القبر، وقيل: المصائب التي تصيبهم في الدنيا.

ورجّح ابنّ جرير أن الآية تعمّ ذلك كلّه، لأن ذلك كلّه يصيبهم قبل يوم القيامة، "ولم يخصص الله نوعاً من ذلك أنّه لهم دون يوم القيامة، بل عمّ"[2].

6- في تفسير قوله تعالى عن بني إسرائيل: (وَءَاتَيْنَاهُمْ مِنَ الْآيَاتِ مَا فِيهِ بَلَاءٌ مُبِينٌ)[3]

يذكر الخلاف بين المفسّرين في البلاء هل هو الرخاء أو الشدة؟

ورجّح أنّ الآية تعمُّ الأمرين لأنَّ الله "لم يضع لنا دليلاً من خبر أو عقل، أنّه عنى بعض ذلك دون بعض"[4].

7- في تفسير قوله تعالى: (وَإِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ أَنْ تَرْجُمُونِ)[5] يذكر اختلاف المفسرين في معنى الرجم في الآية، فقال بعضهم: هو الرجم باللسان بالشتم والاتهام، وقال آخرون: هو الرجم بالحجارة.

ورجّح ابن جرير تعميم المعنى ليشمل الأمرين، لأن الرجم يمكن أن يكون "قولا باللسان، وفعلاً باليد. والصواب أن يقال: استعاذ موسى بربه من كل معاني رجمهم الذي يصل منه إلى المرجوم أذى ومكروه"[6].

---

[1] سورة الطور الآية (47).

[2] الطبري، جامع البيان (ج27/ 50).

[3] سورة الدخان الآية (33).

[4] الطبري، جامع البيان (ج25/ 164) وذهب الرازي إلى أن البلاء في الآية يراد به النعمة الظاهرة،لأن الله كما يبلو بالمحنة يبلو بالنعمة. وذهب البغوي إلى مثل ذلك، وفسر ابن كثير البلاء بالاختبار، وجعل الألوسي المعنى شاملاً للأمرين النعمة والاختبار. انظر البغوي: معالم التنزيل ص(1290) والرازي: التفسير الكبير (ج249/14) وابن كثير: تفسير القرآن العظيم ص(1550) والألوسي: روح المعاني (ج193/14).

[5] سورة الدخان الآية (20).

[6] الطبري، جامع البيان (ج25/ 155) وانظر القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (ج125/16).

8- في تفسير قوله تعالى: (وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ)[1] يذكر إجماع أهل العلم على أن عدّة المطلقة الحامل أن تضع حملها، أمّا الحامل المتوفّى عنها زوجها ففيها اختلاف، فالمجمهور يرون أنها تحلّ بعد أن تضع حملها، وروي عن عليّ وابن عبّاس أنّها تعتدّ بأبعد الأجلين.

ورجّح ابن جرير القول الأوّل لأنّه يرى أنّ الآية عامّة في المطلّقات والمتوفّى عنهنّ أزواجهنّ، "لأنّ الله عمّ بقوله ولم يخصص بذلك الخبر عن مطلّقة دون متوفّى عنها، بل عمّ بالخبر عن جميع أولات الأحمال"[2].

ويقول: (وإن ظنّ ظانّ أنّ الآية في سياق الخبر عن أحكام المطلّقات دون المتوفّى عنهنّ، فهو بالخبر عن حكم المطلّقة أولى، فإنّ الأمر بخلاف ما ظنّ، فإنّه منقطع عن الخبر عن أحكام المطلّقات، بل هو خبر مبتدأ عن أحكام عدد جميع أولات الأحمال، المطلّقات منهنَّ وغير المطلّقات، ولا دلالة على أنّه مراد به بعض الحوامل دون بعض من خبر ولا عقل، فهو على عمومه لما بيّنّا)[3].

وهذا الذي ذهب إليه ابن جرير يعضده حديث سبيعة الأسلميّة[4] التي توفّي عنها زوجها في حجّة الوداع وهي حامل، "فلم تنشب أن وضعت حملها بعد وفاته، فلما تعلّت من نفاسها تجمّلت للخطّاب، فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك[5] – رجل من بني عبد الدار – فقال لها: مالي أراك تجمّلت للخطّاب تُرجّين النكاح، فإنّك والله ما أنت بناكح حتى تمرّ عليك أربعة أشهر وعشر".

---

[1] سورة الطلاق الآية (4).

[2] الطبري، جامع البيان (ج28/ 184).

[3] الطبري، جامع البيان (ج28/ 184) بتصرف يسير.

[4] سبيعة بنت الحارث الأسلمية كانت امرأة سعد بن خولة توفي عنها في مكة في حجة الوداع، فوضعت بعد وفاته بليال قيل شهر، وقيل خمس وعشرون. انظر: ابن الأثير: أسد الغابة (ج5/304)، وابن حجر:الإصابة (ج7/304).

[5] هو ابوالسنابل بن بعكك بن الحارث أسلم عام الفتح، قيل سكن الكوفة، وقال البخاري: لا أعلم أنه عاش بعد النبي(").
انظر: ابن الأثير: أسد الغابة (ج4/478)، وابن حجر: الإصابة (ج7/190).

قالت سبيعة: "فلمّا قال لي ذلك جمعت عليّ ثيابي حين أمسيت، وأتيت رسول الله (") فسألته عن ذلك، فأفتاني بأني قد حللت حين وضعت حملي، وأمرني بالتزوّج إن بدا لي)[1].

والجدير بالملاحظة أنّ ابن جرير تمسّك بعموم لفظ الآية، ولم يجعل سياق الآية في أحكام المطلّقات دليلاً على خصوص معناها، وفي هذا دليل واضح على مدى تمسّك ابن جرير بعموم النصّ القرآني، وسعة دلالته ليشمل كلّ ما يندرج تحته، وأنّه لا يخصّص هذا العموم بالسياق أو غيره، إلا حيث يقوم الدليل على التخصيص.

9- في تفسير قوله تعالى: (ءَامَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ)[2] يذكر قولين للعلماء أحدهما: أنّ المقصود مجالس رسول الله ("). والثاني: مجالس القتال عند الاصطفاف للحرب.

ويرجّح ابن جرير شمول الآية للأمرين، لأنّ كلا الموضعين يقال له مجلس، ولم تخصص الآية أحدهما دون الآخر[3].

10- في تفسير قوله تعالى: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ)[4]. يذكر اختلاف أهل التفسير بالمراد بالعقود، فمنهم من قال: هي العهد الذي أخذه الله على عباده بالإيمان به وبطاعته فيما أحلّ لهم وحرم عليهم، ومنهم من قال إنَّ المراد هو الأحلاف والمواثيق التي يعقدونها بينهم، ومنهم من قال هي العقود التي يتعاقدها الناس كالبيع والنكاح.

ورجّح ابن جرير شمول الآية لكل ذلك، لأن الله أمر بالوفاء بكلّ عقد أذن فيه، "فغير جائز أن يخصّ منه شيء، حتى تقوم حجّة بخصوص شيء منه يجب التسليم لها"[5].

---

[1] رواه البخاري في كتاب المغازي باب فضل من شهد بدراً رقم3391 (ج393/7). ومسلم في كتاب الطلاق باب انقضاء عدة المتوفي عنها زوجها رقم 3706 (ج348/10)، والنسائي في كتاب الطلاق باب عدة المتوفي عنها زوجها رقم 3515 (ج196/6). وأبو داوود في كتاب الطلاق باب في عدة الحامل رقم 2306 (ج276/).

[2] سورة المجادلة الآية(11).

[3] انظر الطبري: جامع البيان: (ج24/28).

[4] سورة المائدة الآية (1).

[5] الطبري، جامع البيان (ج67/6) وانظر ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ص(503).

11- في تفسير قوله تعالى: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّـهُ لَكُـمْ وَلَـا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ)[1] يذكر ابن جرير القول بأنّ الآية نزلت في جماعة من الصحابة (رضي الله عنهم) همّوا بتحريم النساء والطعام واللباس والنوم، فنُهوا عن ذلك.

ثم يقول: (وقد بيّنا أنّ معنى الاعتداء: تجاوز المرء ما له إلى ما ليس له في كلّ شيء ... وإذا كان ذلك كذلك، وكان الله تعالى ذكره قد عمّ بقوله: لا تعتدوا النهي عن العدوان كله، كـان الواجب أن يكون محكوماً لما عمّه بالعموم حتى يخصّه ما يجب التسليم لـه. ولـيس لأحـد أن يتعدّى حد الله تعالى في شيء من الأشياء مما أحلّ أو حرّم"[2].

وبيّن أنّ الآية وإن كان يمكن أن تكون قد نزلت في الصحابة الذين همّوا بتحريم الطيّبات على أنفسهم، فإنّه يراد بها كلّ من كان في مثل معناهم "ممن حرّم على نفسه ما أحل الله لـه، أو أحل ما حرم الله عليه، أو تجاوز حداً حده الله له"[3].

ونلاحظ أنّ ابن جرير لم يضيّق من معنى الآية على ضوء سبب نزولها، بل ظلّ متمسّكاً بالعموم الذي جاء في الآية الكريمة **(ولا تعتدوا)**، وجعل الصورة الواردة في سبب النزول ممّـا يشمله معناها.

12- في تفسير قوله تعالى: (سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَـقِّ)[4] يذكر اختلاف المفسرين في المراد بالآيات هل هي الآيات المنظورة في الكون أو المقروءة فـي كتبه المنزّلة، ويرجّح أن الآية تشمل الأمرين، لأن الله عمّ بـالخبر أنـه يصـرف عـن آياتـه المتكبّرين في الأرض، وكل موجود من خلقه فمن آياته، والقرآن أيضاً من آياته[5].

---

[1] سورة المائدة الآية (87).

[2] الطبري، جامع البيان (ج7/ 17) وانظر ابن عطية: المحرر الوجيز 228/2 حيث يقول: " فالنهيان – أي لا تعتدوا ولا تحرّموا – تضمّنا الطرفين، كأنّه قال لا تشدّدوا فتحرّموا حلالا، ولا تترخّصوا فتحلّوا حراما" بتصرّف يسير.

[3] المرجع السابق (ج7/ 17 – 18) وقال ابن كثير: " قوله: "ولا تعتدوا" يحتمل أن يكون المـراد منـه ولا تبـالغوا فـي التضييق على أنفسكم بتحريم المباحات عليكم، كما قال من قاله من السلف. ويحتمل أن يكون المراد: كما لا تحرمـوا الحلال فلا تعتدوا في تناول الحلال، بل خذوا منه بقدر كفايتكم وحاجتكم" انظر: تفسير القرآن العظيم ص(574).

[4] سورة الأعراف الآية (146).

[5] الطبري، جامع البيان (ج9/ 81) وانظر ابن عطية: المحرر الوجيز(ج454/2) حيث قال " واللفظ يشمل الأمرين" .

المبحث الثالث

الترجيح على أساس مراعاة السياق:

مراعاة السياق من أهمّ الأسس التي اعتمدها ابن جرير في الترجيح بين أقوال المفسّرين في كثير من الآيات.

فهو يقول: "فغير جائز صرف الكلام عمّا هو في سياقه إلى غيره إلا بحجّة يجب التسليم لها من دلالة ظاهر التنزيل أو خبر عن الرسول تقوم به حجّة"[1].

ويقول: "ردّ الكلام على الذي هو أقرب إليه أولى من ردّه على الذي هو أبعد منه"[2].

ويقول:" فأن يكون الكلام خبراً عمّن تقدّم ذكرهم أولى إذ كان بخبرهم متّصلاً من أن يكون خبراً عمّن لم يجر له ذكر"[3].

ويقول: "والذي هو أولى بالتأويل أن يكون الكلام بسبب ما هو في سياقه، ما لم يأت بمعنى يوجب صرفه عنه، أو يكون على انصرافه عنه دليل يعلم به الانصراف عما هو في سياقه"[4].

وإلحاق معنى الكلام ببعض "أولى ما دام الكلام متّسقة معانيه على سياق واحد، إلا أن تأتي دلالة على انقطاع بعض ذلك من بعض، فيعدل به عن معنى ما قبله"[5].

"فتوجيه الكلام إلى ما كان نظيراً لما في سياق الكلام أولى من توجيهه إلى ما كان منعدلاً عنه"[6]

---

[1] الطبري: جامع البيان (ج6/ 31).
[2] المرجع السابق (ج16/ 87) بتصرف يسير.
[3] المرجع السابق (ج15/ 119) بتصرف.
[4] المرجع السابق (ج15/ 234) بتصرف.
[5] الطبري: جامع البيان (ج5/ 220).
[6] المرجع السابق: (ج3/ 186).

وأن يكون الكلام "خبراً عمّا هو متّصل به أولى من أن يكون خبراً عمّا هو عنه منقطع"[1].

والمتأمل في كتب التفسير يجد أن المفسّرين يولون السياق أهمّيّة كبيرة، ويعدّونه من أهمّ ما يرجع إليه المفسّر للوصول إلى المعنى.

ومن ذلك ما يقوله مسلم بن يسار[2]: "إذا حدثت عن الله فقف حتى تنظر ما قبله، وما بعده"[3].

وابن عطيّة[4] يردّ القول في تفسير الآية إذا "انتزع ألفاظ الآية عمّا تقدّمها، وارتبط بها من المعنى"[5] فمثل هذا القول "وإن كانت ألفاظ الآية تقتضيه فما قبلها وما بعدها يرده ويتبرّأ منه، ويختلّ أسلوب القول به"[6].

والرازي يرجح التفسير الذي يجعل الكلام من أوّله على آخره منتظماً مسوقاً نحو غرض واحد، فيكون هذا التفسير أولى من غيره[7].

والعز[8]بن عبد السلام يقول: "إذا احتمل الكلام معنيين، وكان حمله على أحدهما أوضح وأشدّ موافقة للسياق كان الحمل عليه أولى"[9].

---

(1) الطبري: جامع البيان (ج17 / 265).

(2) مسلم بن يسار الصري أبو عبد الله، تابعي ثقة روى عن ابن عباس وابن عمر وغيرهما، توفي سنة مائة، وقيل إحدى ومئة. انظر: وسير أعلام النبلاء (ج4/ 510).

(3) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ص (14)

(4) هو عبد الحق بن غالب بن عطيّة، كان عالما مفسراً فقيهاً بارعاً في اللغة والنحو، توفّي سنة 541 هـ. أنظر: الداودي: طبقات المفسّيرين (ج260/1)، والأدنه وي: طبقات المفسّرين ص (175).

(5) ابن عطيّة: المحرّر الوجيز: (ج2 / 248).

(6) المرجع السابق (ج3/ 11).

(7) الرازي: مفاتيح الغيب (ج 27 / 135).

(8) هو أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم، سلطان العلماء، أخذ عن شيوخ عصره، مثل: ابن عساكر والآمدي، وأخذ عنه كثيرون منه القرافي، وابن دقيق العيد، توفي سنة 660هـ. أنظر ابن العماد: شذرات الذهب (ج5 / 301)، وبن تغري بردي: النجوم الزاهرة (ج7/ 208).

(9) العز بن عبد السلام: الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، تحقيق: رمزي دمشقية، دار البشائر، بيروت، ط1/ 1408هـ، ص (220).

وابن تيمية يقول: "فمن تدبّر القرآن، وتدبّر ما قبل الآية وما بعدها، وعرف مقصود القرآن تبيّن له المراد، وعرف الهدى والرسالة، وعرف السداد من الانحراف والاعوجاج"[1].

والقرطبي يعتمد على السياق في الترجيح بين الآراء في كثير من المواضع[2] ويضعّف بعض الأقوال ويقول: "وهذا فيه بعد لأنّ سياق الآية لا يقتضيه"[3].

والشوكانيّ يجعل ما يرتبط بالسياق داخلاً دخولاً أوّليّاً في معنى الآية. ففي تفسير قوله تعالى: **(أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ)** [4] يرى أنّ الآية ظاهرها العموم، ويدخل فيها هؤلاء الذين سياق الكلام معهم دخولاً أوّليّاً"[5].

وفي تفسير قوله تعالى: **(إِنْ تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلُ وَيَتَوَلَّوْا وَهُمْ فَرِحُونَ)**[6] يقول: "قوله إن تصبك حسنة أي حسنة كانت بأي سبب اتّفق، كما يفيده وقوعها في حيّز الشرط، وكذلك القول في المصيبة. وتدخل الحسنة والمصيبة الكائنة في القتال كما يفيده السياق دخولاً أوّلياً. فمن جملة ما تصدق عليه الحسنة الغنيمة والظفر، ومن جملة ما تصدق عليه المصيبة الخيبة والانهزام"[7].

---

[1] ابن تيميه: مجموع الفتاوى (ج 15/ 94).

[2] انظر على سبيل المثال القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (ج4/ 25) حيث يقول: "وهذا من الإضمار الذي يدل عليه السياق". و(ج5/ 136) حيث رجح أن يكون قوله تعالى: "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) المائدة الآية 44 يراد به اليهود "لأن سياق الكلام يدل على ذلك". و(ج10/ 30) حيث رجح أن قوله سبحانه "ونزعنا ما في صدورهم من غل" سورة الرعد الأية (47) تشمل جميع المؤمنين لأنه القول الذي يدل عليه سياق الآية. و(ج10/ 409) حيث رجح أن قوله تعالى: (فخشينا أن يرهقهما طغياناً وكفراً) سورة الكهف الآية (80) من كلام الخضر عليه السلام لأنه هو الذي يشهد له السياق.

[3] القرطبي: الجامع لأحكام القرآن (ج3/ 385)، حيث ضعف قول من رأى أن قوله سبحانه "قل إن تخفوا ما في صدوركم أو تبدوه" البقرة الآية (284) يراد به موالاة الكافرين.

[4] سورة المائدة آية (41).

[5] الشوكاني: فتح القدير (ج2/ 61)

[6] سورة التوبة الآية (50)

[7] الشوكاني: فتح القدير (ج2/ 517)

وفي تفسير قوله تعالى: **(قَالُوا أَئِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ قَالَ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ)**[1] يقول: "لا يضيع أجر المحسنين على العموم، فيدخل فيه ما يفيده السياق دخولاً أوّليّاً"[2].

وجاء في تفسير المنار: "أن أفضل قرينة تقوم على حقيقة معنى اللفظ موافقته لما سبق له من القول، واتّفاقه مع جملة المعنى"[3].

من خلال ما تقدّم يتّضح أنّ دلالة السياق من أعظم القرائن الدالّة على مراد المتكلّم، ومن أهملها وقع في الغلط في تفسيره "فعلى المفسّر أن يستبين وجه النظم من معرفته بالغرض الذي سيق الكلام لأجله، وما يقتضيه هذا المعنى من مقدّمات، وما يتبعه من أحكام ولوازم ليبيّن على ضوء ذلك وجه الربط بين الآية وما قبلها وما بعدها"[4].

أمثلة تطبيقية من تفسير ابن جرير:

1- في تفسير قوله تعالى: (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ)[5].

اختار ابن جرير في تفسير الآية أن معنى مستقرّها المكان الذي تأوي إليه، وأنّ معنى مستودعها المكان الذي تدفن فيه عندما تموت.

وذكر أقوالاً أخرى في تفسير الآية منها: أن مستقرّها في الرحم ومستودعها في الصلب، أو أن المستقرّ في الرحم والمستودع حيث تموت.

---

[1] سورة يوسف الآية (90)

[2] الشوكاني: فتح القدير (ج3/ 73)

[3] رضا: تفسير المنار (ج22/1).

[4] السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر: معترك الأقران في إعجاز القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1988/1، (ج1/ 49).

[5] سورة هود الآية (6).

ثم قال: (وإنّما اخترنا القول الذي اخترناه فيه، لأنّ الله جلّ ثناؤه أخبر أن ما رزقت الدوابّ من رزق فمنه، فأولى أن يتبع ذلك ان يعلم مثواها ومستقرّها، دون الخبر عن علمه بما تضمّنته الأصلاب والأرحام"[1].

2- في قوله تعالى: (بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ)[2]:

يرجّح الطبريّ أنّ معناه ما أبقاه الله لكم بعد أن توفّوا الناس حقوقهم بالمكيال والميزان. ويذكر أقوالاً أخرى في تفسير الآية منها أن المقصود بقوله (يقيّة الله) طاعة الله، أو رزق الله، أو رحمته.

قال أبو جعفر: "وإنّما اخترت في تأويل ذلك القول الذي اخترته، لأنّ الله تعالى ذكره إنّما تقدّم إليهم بالنهي عن بخس الناس أشياءهم في المكيال والميزان كما دعاهم شعيب، فتعقيب ذلك عما لهم من الحظ في الوفاء في الدنيا والآخرة أولى"[3].

---

[1] الطبري: جامع البيان (ج12/ 5)، وقد نبه الألوسي إلى بديع التناسب بين ذكر الرزق وذكر المستقر والمستودع، فهو سبحانه يرزقها حيث كانت ويسوق رزقه إليها، ولكنه ذكر استشكالا في تفسير المستودع بالمكان الذي تموت فيه، فإن ذلك لا يناسب مقام التكفل بأرزاقها، وأجاب عنه: بأن ذلك إشارة إلى نهاية أمد ذلك التكفّل. انظر: الألوسيّ:روح المعاني5/11. وذهب البقاعي إلى تفسير المستقرّ والمستودع تفسيرا يشمل الأقوال المختلفة فقال: "مستقرّها أي مكانها الذي تستقرّ فيه، ومستودعها أي موضعها الذي تودع فيه قبل الاستقرار من صلب أو رحم أو بيضة، أو بعده من قبر أو فلاة أو غير ذلك، على ما يحيط به علمه من تفاصيل السكنات والحركات، ما كان منها وما يكون من كلّ ذلك ممّا يحيّر الفكر ويدهش الألباب" . البقاعيّ: نظم الدرر (ج505/3).

[2] سورة هود الآية (86).

[3] الطبريّ: جامع البيان (ج12/ 132) وذكر البقاعي أن البقيّة يمكن أن تكون من بقيّة الشيء أي ما فضل منه، أو من البقيا من أبقى عليه يُبقي إبقاء، وفسّر الآية بما حاصله أن تخليص مالكم من الحرام، وحرصكم على الحلال، خير لكم وأدوم وأبقى مما تظنّونه زيادة عن طريق الحرام. انظر البقاعي: نظم الدرر(ج3 /565-566). وفسر الشوكاني الآية بأن"ما يبقيه لكم من الحلال بعد إيفاء الحقوق بالقسط أكثر خيرا وبركة مما تبقونه لأنفسكم من التطفيف والبخس والفساد في الأرض". فتح القدير: (ج723/2).

3- في تفسير قوله تعالى: (وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ(118) إِلا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لأَمْلأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)[1]:

يرجح الطبري أن الاختلاف المقصود في الآية هو الاختلاف بين أهل الحقّ والباطل في العقائد، فالناس مختلفون على أديان شتّى، إلا من رحم ربك، وهم أهل الحقّ، فهم غير مختلفين، " فأهل رحمة الله أهل جماعة وأن تفرّقت دورهم وأبدانهم، وأهل معصيته أهل فرقة وإن اجتمعت دورهم وأبدانهم"[2].

وذكر أقوالاً أخرى في التفسير منها أن الاختلاف في الرزق، أو في المغفرة والرحمة.

وبيّن سبب ترجيحه للقول بانّ المقصود هو الاختلاف في الأديان والأهواء والملل. وذلك لأنّ الله جلّ ثناؤه أتبع ذلك قوله: **(وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لأَمْلأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)**.

"ففي ذلك دليل واضح أنّ الذي قبله من ذكر خبره عن اختلاف الناس، إنّما هو خبر عن اختلاف مذموم يوجب لهم النار، ولو كان خبراً عن اختلافهم في الرزق لم يعقب ذلك بالخبر عن عقابهم وعذابهم"[3].

4- في تفسير قوله تعالى: (أُولَئِكَ الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَـؤُلاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ)[4].

ذكر أقوالاً في المراد بقوله: "فقد وكلنا بها قوماً ليسوا بها بكافرين" منها أن المراد الأنصار، أو الملائكة.

ثمّ قال: "وأولى هذه الأقوال بالصواب قول من قال: عني بقوله: **(فإن يكفر بها هؤلاء)** كفار قريش، **(فقد وكلنا بها قوماً ليسوا بها بكافرين)** يعني به: الأنبياء الثمانية عشر الذين

---

[1] سورة هود الآيتان (118 – 119).

[2] نقله عن قتادة انظر جامع البيان (ج12/ 185).

[3] الطبري: جامع البيان (ج12/ 186).

[4] سورة الأنعام الآية (89).

سمّاهم الله تعالى ذكره في الآيات قبل هذه الآية. وذلك أن الخبر في الآيات قبلها عنهم مضـــى، وفي التي بعدها عنهم ذكر، فما بينهما بأن يكون خبراً عنهم أولى وأحقّ من أن يكون خبراً عـــن غيرهم"[1].

5- في تفسير قوله تعالى: (وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْءَانِ وَحْدَهُ وَلَّوْا عَلَى أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا)[2].

يرجّح الطبريّ أنّ المقصود بقوله "ولّوا على أدبارهم نفوراً" هم المشركون ينفضّون عنـــد سماع ذكر الله استكباراً. ونقل عن ابن عباس أنّ المراد الشياطين.

قال ابن جرير: "والقول الذي قلنا في ذلك أشبه بما دل عليه ظاهر التنزيل، وذلـــك أن الله تعالى أتبع ذلك قوله: **(وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالْـــآخِرَةِ حِجَابًـــا مَسْتُورًا)**[3]. فأن يكون ذلك خبراً عنهم أولى إذ كان بخبرهم متّصلاً من أن يكون خبراً عمّن لـــم يجر له ذكر"[4].

6- في تفسير قوله تعالى: (وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِـــي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا)[5].

ذكر ابن جرير أقوالاً في المراد من مخرج صدق ومدخل صدق منها:

1- أن مدخل الصدق هو دخوله إلى المدينة في الهجرة، ومخرج الصدق هو خروجـــه مـــن مكّة.

2- أنّ المعنى أمتني إماتة صدق، وأخرجني بعد الممات من قبري يوم القيامة مخرج صدق.

---

[1] الطبري: جامع البيان (ج7/ 345).
[2] سورة الإسراء الآية (46).
[3] سورة الإسراء الآية (45).
[4] الطبري: جامع البيان (ج15/ 119).
[5] سورة الإسراء الآية (80)

3- أنّ المعنى أدخلني في أمرك الذي أرسلتني من النبوّة مدخل صدق، وأخرجني منه مخرج صدق.

4- أنّ المعنى أدخلني الجنّة مدخل صدق، وأخرجني مخرج صدق من مكّة إلى المدينة.

وقد رجّح ابن جرير القول الأوّل[1] لأنه عقيب قوله: **(وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ الأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذًا لا يَلْبَثُونَ خِلافَكَ إِلا قَلِيلا)**[2] والمراد بذلك أهل مكة.

دلالة السياق قد تتقوّى بقرائن أخرى تنضمّ إليها:

وقد ينضمّ إلى السياق عناصر أخرى تجعل ابن جرير يختار القول على أساسها، وذلك لأنّ الترجيح بين أقوال المفسرين عملية معقّدة، قد تتشابك فيها أكثر من قضيّة.

ومن أمثلة ذلك قوله سبحانه: **(قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَلا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ وَلا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلا)**[3].

فقد ذكر في تفسير(ولا تجهر بصلاتك) أقوالاً منها:

1- أنّ المراد بالصلاة الدعاء.

2- أنّ المرادَ بالصلاة الصلاةُ المعهودة، وأنَّ النهي عن المجاهرة بالقراءة حتى لا يسمع المشركون القرآن فيسبّوا النبي (") ويؤذوه، فخاطبه الله ألا يعلن بالقراءة إعلاناً شديداً يسمعه المشركون، ولا يخافت بها فلا يسمع أصحابه.

3- المراد لا تجهر بصلاتك تحسّنها في العلانية، وتخافت بها تسيئها في السريرة.

---

[1] الطبري: جامع البيان (ج187/15).

[2] الإسراء الآية (76).

[3] سورة الإسراء الآية (110).

4- أنّ المراد لا تجهر بصلاتك التي أمرناك بالمخافتة بها وهي صلاة النهار، ولا تخافت في الصلاة التي أمرناك بالجهر بها وهي صلاة الليل.

ورجّح ابن جرير القول الثاني، وبنى هذا الترجيح على مجموعة من الاعتبارات:

1- أنه منقول عن ابن عبّاس بأصحّ الأسانيد.

2- موافقته لسياق الآيات، وذلك لأنّ الآية جاءت عقب قوله: **(قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى)** وعقب تقريع الكفار بكفرهم بالقرآن. وإذا كان ذلك كذلك فالأولى في التأويل أن تكون الآية من سبب ما هي في سياقه من الكلام، إذا لم يدلّ دليل على خلافه[1].

3- يرد القول الرابع وإن كان وجهاً تحتمله الآية لأنّه مخالف للمنقول عن أهل التأويل، وهو يقول في ذلك: "ولولا أنّ أقوال أهل التأويل مضت بما ذكرت عنهم، وأنّا لا نستجيز خلافهم فيما جاء عنهم، لكان وجهاً يحتمله التأويل ... غير بعيد من الصحة، ولكنّا لا نرى ذلك صحيحاً لاجماع الحجّة من أهل التأويل على خلافه"[2].

ومن الأمثلة أيضاً على تداخل أسباب الترجيح ما ذهب إليه الطبري في تفسير قوله تعالى: **(وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ)** [3].

فقد رجّح أن الآية معني بها مشركو العرب لا اليهود، لأن الآية "في سياق الخبر عنهم أوّلاً، فأن يكون ذلك أيضاً خبراً عنهم أشبه من أن يكون خبراً عن اليهود"[4] وإذا كان الخبر من أول السورة ومبتدئها إلى هذا الموضع خبراً عن المشركين من عبدة الأوثان، وكان قوله: (وما

---

[1] الطبري: جامع البيان (ج15/ 234).

[2] المرجع السابق في الصفحة نفسها.

[3] سورة الأنعام الآية (91).

[4] الطبري: جامع البيان (ج7/349-350).

قدروا الله حقّ قدره موصولاً بذلك غير مفصول منه، لم يجز لنا أن ندّعي أنّ ذلك مصروف عمّا هو به موصول، إلا بحجّة يجب التسليم لها من خبر أو عقل"[1].

واستدلّ على رأيه بأنّ اليهود لا ينكرون بعث الرسل وإنزال الكتب، بل يقرّون بصحف إبراهيم وموسى وزبور داود، والعرب هم الذين ينكرون ذلك فأن يكون الخبر عنهم أشبه.

فابن جرير بنى ترجيحه في تفسيره لهذه الآية على أمرين:

أ- السياق.

ب- مطابقة التفسير لواقع المفسّر.

[1] المرجع السلبق (ج349/7).

المبحث الرابع

الترجيح على أساس مطابقة التفسير للمفسَّر

من الأصول التي اعتمدها ابن جرير في تفسيره، أنّه لا بدّ للمفسّر عند توجيهه للمعنى من ملاحظة واقع ما تتحدّث عنه الآيات الكريمة، ولا يجوز له أن يكون تفسيره مجافياً لواقع المفسَّر وحقيقته .

ولهذه القاعدة مجالات واسعة في التطبيق عنده، فالتفسير لا يصحّ أن يناقض شيئاً من عقيدة الإسلام، ولا بدّ أن يكون منسجماً مع ما يقرّره القرآن في مجالات الصفات الإلهيّة، وعصمة الرسل، وحقائق اليوم الآخر .

وإذا كانت الآيات خبراً عن قوم، فلا بدّ أن ينسجم تفسيرها مع حقيقة القوم الذين تتحدّث عنهم وتصفهم .

وإذا كانت في مجال التشريع، فلا بد أن ينسجم تفسيرها مع الأحكام التي أرستها النصوص المحكمة من القرآن والسنّة، وقرّرتها في موضوعها.

" فيجب على المفسِّر أن يتحرّى في تفسيره مطابقة المفسَّر، وأن يتحرّز في ذلك من نقص في التفسير عمّا يحتاج إليه المفسَّر من إيضاح، أو أن يكون في تفسيره زيادة لا تليق بالغرض، أو يكون في تفسيره زيغ عن المعنى، وعدول عن طريقه، أو يكون غير مناسب له ولو من بعض أنحائه".[1]

[1] الزركشي: البرهان في علوم القرآن (ج316/2) بتصرف .

ومن الأمثلة على ذلك في تفسير الطبري ما نراه في تفسيره لقوله تعالى : **(وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ ءَالِهَةً لَعَلَّهُمْ يُنْصَرُونَ(74) لا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَهُمْ وَهُمْ لَهُمْ جُنْدٌ مُحْضَرُونَ)**.[1]

حيث يذكر قولين لأهل العلم في تأويل قوله تعالى : **(وهم لهم جند محضرون)** فمنهم من يقول: إنّ ذلك كائن يوم الحساب . ومنهم من يقول إنّ ذلك في الدنيا، ففيها يغضب المشركون لآلهتهم، مع أنّها لا تملك لهم ضرّاً ولا نفعاً.

ورجّح الطبريّ القول الثاني، لأنّ المشركين عند الحساب تتبرّأ منهم الأصنام، ولا يكونون لها جنداً حينئذ.[2]

ومن أمثلة ذلك أيضاً ما نراه في تفسيره لقوله تعالى : **(وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا)**[3]

حيث يذكر أقوالاً في تفسير الآية هي :

أ- إنّ كلّ واحد من أهل الكتاب سيؤمن بعيسى قبل موت عيسى – عليه السلام – .

ب- إنّ كلّ واحد من أهل الكتاب قبل موته سيؤمن بعيسى – عليه السلام – .

ت- إنّ كلّ واحد من أهل الكتاب قبل موته سيؤمن بمحمد (").

ورجّح ابن جرير القول الأوّل، لأنّه لو كان المعنى أنّ كلّ كتابيّ يؤمن قبل موته، للزم من ذلك أن تجري عليه أحكام المسلمين، فلا يرثه من كان غير مسلم من قرابته، ولصُلّي عليه، ودُفن كما يُفعل بالمسلم، وهذا لا يقول به أحد.[4]

---

[1] سورة يس الآيتان (ج74- 75).

[2] الطبري : جامع البيان (ج37/23)

[3] سورة النساء الآية (159).

[4] الطبري : جامع البيان (ج6/29-30)، ما قاله ابن جرير غير مسلم، إذ ما المانع أنّ الكتابيّ يعرف الحقّ ويؤمن به عند موته، ولا ينفعه هذا الإيمان، لأنّه عند النزاع، كما لم ينفع فرعون إيمانه. قال ابن كثير بعد أن رجّح أنّ المقصود بالآية ما ذهب إليه ابن جرير، وقوّاه بمعاضدة السياق له، لأنّ المقصود من سياق الآي تقرير بطلان ما ادّعته اليهود من قتل المسيح (عليه السلام) وصلبه، فأخبر أنه حيّ، وأنه سينزل قبل يوم القيامة، كما أخبرت الأحاديث المتواترة، ثمّ قال: " فأما من فسّر هذه الآية بأنّ المعنى أنّ كلّ كتابيّ لا يموت حتى يؤمن بعيسى أو بمحمّد (عليهما السلام)، فهذا هو الواقع، وذلك أنّ كلّ واحد عند احتضاره يتجلّى له ما كان جاهلاً به، فيؤمن به، ولكن لا يكون ذلك إيماناً نافعاً له" ص (487).

وفي تفسير قوله : **(لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ)**[1] يقول : " فالمؤمنون وأهل الجنّة يرون ربّهم بأبصارهم، ولا تدركه أبصارهم، بمعنى أنّها لا تحيط به، إذ كان غير جائز أن يوصف الله بأن شيئاً يحيط به "[2]

ثم قال: "فإن قال لنا قائل وما أنكرتم أن يكون معنى قوله "**لا تدركه الأبصار**" لا تراه الأبصار؟ قلنا: أنكرنا ذلك لأنّ الله جلّ ثناؤه أخبر في كتابه أنّ وجوهاً في يوم القيامة إليه ناظرة، وأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أخبر أمته أنهم سيرون ربّهم كما يُرى القمر ليلة البدر".[3]

فالطبري جعل من أمور العقيدة الثابتة في نصوص الكتاب والسنة مرجعاً يوجّه على أساسه تفسيره للنصّ القرآني إذا كان يحتمل معاني متعددة .

وهذا نفس مسلكه في تفسيره للآيات المتضمنة للأوامر والنواهي. ومثال ذلك ما نراه في تفسيره لقوله تعالى : **(يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ)**.[4]

حيث يرجّح الطبريّ أنّ المعنى لا يضرّكم ضلال من ضلّ إذا آمنتم وأمرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر، فالله أمر المؤمنين أن يقوموا بالقسط، ويتعاونوا على البرّ والتقوى، وأن يأخذوا على يد الظالم، فبيّنٌ أنه قد دخل في معنى قوله "إذا اهتديتم" الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.[5]

وفي تفسير قوله تعالى : **(وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْءَانُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ)**.[6]

يرجّح الطبريّ أنّ المقصود بالآية الاستماع إلى القرآن خلف الإمام في الصلاة وفي الخطبة، للإجماع على وجوب الاستماع للخطبة، ولصحة الأخبار عن رسول الله – صلى الله

---

[1] سورة الأنعام الآية (103).

[2] الطبري : جامع البيان (ج7/ 391).

[3] المرجع السابق الصفحة نفسها.

[4] سورة المائدة الآية (105).

[5] الطبري جامع البيان (ج7/ 105 – 106). وانظر ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ص(592).

[6] سورة الأعراف الآية (204).

عليه وسلم – بالأمر بالإنصات لقراءة الإمام . "فلا وقت يجب على أحد استماع القرآن والإنصات لسامعه إلا في هاتين الحالتين ".[1]

وفي مجال الإخبار عن الأنبياء والأقوام السابقين نجده يلتزم نفس القاعدة، ومن أمثلة ذلك ما نراه في تفسيره لقوله تعالى: **(إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِنَاتُ الْجِيَادُ(31)فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ(32)رُدُّوهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ).**[2]

حيث نقل قول من قال من المفسرين أنه أخذ يضرب الخيل بسيفه على رقابها وسيقانها لأنها أخرته عن الصلاة . ولكنه رجّح أنّ المعنى جعل يمسح أعراف الخيل وعراقيبها حباً لها. ويعلّل ترجيحه لهذا القول بأن نبيّ الله سليمان – عليه السلام – ما كان ليعذّب حيواناً، ويهلك مالاً بغير سبب، ولا ذنب لها باشتغاله بالنظر إليها.[3]

وقد تعقّب ابن كثير ما رجَّحه ابن جرير وقال: "فيه نظر؛ لأنّه قد يكون في شرعهم جواز مثل هذا، ولاسيّما إذا كان غضباً لله عزّ وجلّ بسبب أنه اشتغل بها حتى خرج وقت الصلاة"[4]

قلت: وتعقّب ابن كثير مبنيّ على أنّ التي توارت بالحجاب هي الشمس، وهو الشائع عند المفسِّرين، غير أنّ الإشكال يزول من أساسه إذا قلنا أنّ التي توارت هي الخيل، فأمر بردّها، وأخذ يمسح عليها بيده حباً لها، وأنّه أحبّها عن ذكر ربّه، أي أنّ هذه المحبة الشديدة حصلت عن ذكر الله وأمره، لا عن الشهوة والهوى، ولعلّ هذا هو الارجح والأليق بمقام الأنبياء.[5]

---

[1] الطبري : جامع البيان (ج9/ 220 – 221). وانظر ابن العربي: أحكام القرآن (ج2/826-828).

[2] سورة ص الآيات (31- 33).

[3] الطبري : جامع البيان (ج23/ 186) بتصرف.

[4] ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ص(1467).

[5] انظر: الرازي: التفسير الكبير: (ج207/26) القرطبي: الجامع في أحكام القرآن (ج/175) والألوسي: روح المعاني (ج287/13).

وفي تفسير قوله تعالى : **(الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا).**[1] يرجّح الطبريّ أنّ البخل في الآية هو بخل أهل الكتاب بالعلم ، وذلك بامتناعهم عن تعليم الناس وتعريفهم بأن النبيّ (") هو نبي الله حقّاً، وأنّه مبعوث للعالمين .

ويعلّل ترجيحه لهذا القول بأنّ الله وصفهم بأنّهم يأمرون الناس بالبخل، ولم يبلغنا عن أمّة من الأمم أنّها كانت تأمر الناس بالبخل، وترى ذلك ديناً وخُلُقاً قويماً، بل الناس كلّهم يرون البخل قبيحاً يُذمّ فاعله. ولذا فالراجح أنّ بخلهم كان بالعلم أن يبيّنوه للناس .

ثم قال : "إلا أن يكون بخلهم بأموالهم التي ينفقونها في حقوق الله وسبله، ويأمرون الناس من أهل الإسلام بترك النفقة في ذلك، فيكون لذلك وجه مفهوم في وصفهم بالبخل وأمرهم به".[2]

فالطبري في الأمثلة السابقة كلها جعل من حقيقة المفسَّر وواقعه أساساً يحاكم على ضوئه الأقوال المنقولة في التفسير، لأن فهم الآيات لا يكون صحيحاً، إذا كان بمعزل عن الحقائق التي أثبتتها النصوص في مجالها.

---

[1] سورة النساء الآية (37).

[2] الطبري : جامع البيان (ج5/ 122) بتصرف .

المبحث الخامس

الترجيح على أساس اللغة

اللغة من أهمّ ما استعمله ابن جرير للترجيح بين أقوال المفسرين، وذلك انسجاماً مع حقيقة أنّ القرآن نزل بلسان عربيّ مبين، ولا يصحّ فهمه إلا وفق كلام العرب ولغتهم.

والقاعدة التي يؤكّد عليها أنّ القرآن إنما ينبغي أن يفسّر على الأغلب من كلام العرب فيقول: "وكتاب الله يوجه تأويله إلى الأغلب من كلام من نزل بلسانه حتى يدلّ على غير ذلك دليل يجب التسليم له".[1]

والمجالات التي يعتمد فيها ابن جرير على اللغة كثيرة في تفسيره ومن ذلك:

أولاً- تعيين معنى المفردة في الآية بملاحظة تصريفها واشتقاقها.

ومثال ذلك تفسيره لقوله تعالى: **(وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ)**[2]، فبعد أن ذكر أنّ معنى التصدية التصفيق قال: "وقد قيل في التصدية أنها الصدّ عن بيت الله الحرام. وذلك قول لا وجه له، لأن التصدية مصدر من قول القائل: صديت تصدية. وأما الصد فلا يقال منه: صديت، إنما يقال منه صددت"[3].

ثم ذكر توجيها للقول السابق، وهو أن تكون التصدية من صددت، ثم قلبت إحدى داليه ياء كما يقال تظنّيت من ظننت.

ومن أمثلة ذلك أيضاً ما نراه عنده في تفسير قوله تعالى: **(الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ ءَايَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ)**[4].

---

[1] الطبري: جامع البيان (ج5/ 173) بتصرّف.

[2] سورة الأنفال الآية (35).

[3] الطبري: جامع البيان (ج9/ 320).

[4] سورة الأنعام الآية (93).

فهو يقول في تفسير كلمة **(الهون)**: "والعرب إذا أرادت بالهون معنى الهوان ضمت الهاء، وإذا أرادت به الرفق والدعة وخفه المؤونة فتحت الهاء"[1].

ثانياً- الجمع بين أقوال المفسرين من خلال ملاحظة المعنى العام الذي تدل عليه المفردة في اللغة: ومن الأمثلة على ذلك ما نراه في تفسيره لقوله تعالى: **(وَذَكِّرْ بِهِ أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ)**[2]. فهو يذكر في تفسير كلمة **(تُبسل)** أقوالاً مختلفة منها تُسلَم، وتُحبس وتفضح وتُجزى.

ثم يقول: "وأصل الإبسال: التحريم، يقال منه: أبسلت المكان: إذا حرّمته فلم تقربه ... ثم يجعل ذلك صفة لكل شديد يتحامى لشدته"[3]، ثم يقول: "فتأويل الكلام إذن: وذكر بالقرآن هؤلاء الذين يخوضون في آياتنا وغيرهم ممّن سلك سبيلهم من المشركين، كيلا تُبسل نفس بذنوبها وكفرها بربها، وترتهن فتغلق بما كسبت من إجرامها في عذاب الله"[4].

وما نراه في تفسيره لقوله تعالى **(وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ)**[5] حيث ذكر أن الإلحاد منهم من فسره بالتكذيب، ومنهم من فسره بالشرك، ثم قال: "وأصل الإلحاد في كلام العرب: العدول عن القصد، والجور عنه، والإعراض، ثم يستعمل في كل معوج غير مستقيم، ولذلك قيل للحد القبر لحد، لأنه في ناحية منه وليس في وسطه"[6].

ثالثا- توظيف عادات العرب في الخطاب لإزالة الإشكال عن فهم معنى بعض الآيات الكريمة:

---

[1] الطبري: جامع البيان (ج7/ 359).
[2] سورة الأنعام الآية (70).
[3] الطبري: جامع البيان (ج7/ 303).
[4] المرجع السابق نفس الصفحة.
[5] سورة الأعراف الآية (180).
[6] الطبري: جامع البيان (ج9/ 179).

وذلك مثل قوله: **(فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ)**[1]. فبعد أن ذكر أقوال أهل العلم في الآية نراه يختار توجيه الآية أنها من باب قول الأب لابنه: إن كنت أباك فبرني، وهو لا يشك أنه ابنه. فالنبي (")**:** "لم يكن شاكاً في حقيقة خبر الله وصحته، والله تعالى بذلك من أمره كان عالماً، ولكنه جلّ ثناؤه خاطبه خطاب قومه بعضهم بعضاً، إذ كان القرآن بلسانهم نزل"[2].

ومن أمثلة ذلك ما نراه في تفسيره لقوله تعالى: **(وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا بَيَاتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ)** [3].

فقد ذكر الطبري مجموعة من القضايا اللغوية في الآية هي:

1- أن المتبادر أن يقول: جاءها بأسنا فأهلكناها، لأن الهلاك ناتج عن العذاب الذي نزل بهم، فلماذا قدّم الهلاك؟

يجيب الطبري بأن لذلك وجهين من التأويل كلاهما صحيح:

أ- أن يكون المعنى وكم من قرية أهلكناها بخذلاننا إياها عن اتباع ما أنزلنا إليها من البينات والهدى، فجاءها بأسنا إذ فعلت ذلك.

ب- أن يكون الإهلاك هو البأس بعينه، وإذا كان ذلك كذلك كان سواء عند العرب بدئ بالإهلاك ثم عطف عليه بالبأس، أو بدئ بالبأس ثم عطف عليه بالإهلاك كقولهم أكرمتني فزرتني أو زرتني فأكرمتني.

ويذكر تعليلين آخرين يردهما ويبطلهما، وهما:

أ- أن في الكلام حذفاً تقديره وكم من قرية أهلكناها، فكان مجيء بأسنا إياها قبل إهلاكنا.

---

[1] سورة يونس الآية (94).

[2] الطبري: جامع البيان (ج11/ 218).

[3] سورة الأعراف الآية (4).

ويرد هذا القول؛ لأنّه لا دلالة على صحّته من ظاهر التنزيل. ولا من خبر يجب التسليم له، وإذا خلا القول من دلالة على صحّته من بعض الوجوه التي يجب التسليم لها كان بيّناً فساده.

ب-أن معنى الفاء في هذا الموضع معنى الواو. قال: "وهذا قول لا معنى له، إذ كان للفاء عند العرب من الحكم ما ليس للواو في الكلام، فصرفها إلى الأغلب من معناها عندهم ما وجد إلى ذلك سبيل أولى من صرفها إلى غيره"[1].

2- كيف قيل "فجاءها بأسنا بياتاً أو هم قائلون" والواو تفيد الشك في غالب كلام العرب، وكلام الله غير جائز أن يكون فيه شك؟

يجيب الطبري بأن المعنى خلاف ما ذكر السائل. وإنّما معنى الكلام وكم من قرية أهلكناها، فجاء بعضها بأسناً بياتاً، وبعضها وهم قائلون. ولو جعل الواو مكان أو في هذا الموضوع لكان الكلام كالمحال، ولصار المعنى أن القرية هلكت بياتا وفي وقت القائلة، وذلك من الكلام خلف[2].

رابعاً- توظيف قواعد اللغة في الوصول إلى المعنى الراجح:

ومثال ذلك ما نراه في تفسيره لقوله تعالى: **(فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ)**[3]، حيث يذكر قولين في تفسيرها:

أوّلهما: فاقعدوا مع المنافقين الذي يتخلّفون عن المجاهدين.

وثانيهما: أن المراد النساء.

---

[1] الطبري: جامع البيان (ج8/ 157).

[2] المرجع السابق نفس الصفة.

[3] سورة التوبة الآية (83).

ويردّ القول الثاني "لأن العرب لا تجمع النساء إذا لم يكن معهن رجال بالياء والنون ولا بالواو والنون. ولو كان معنياً بذلك النساء، لقيل: "فاقعدوا مع الخوالف، أو مع الخالفات، ولكن معناه ما قلنا من أنه أريد به فاقعدوا مع مرضى الرجال وأهل زمانتهم والضعفاء منهم والنساء. وإذا اجتمع الرجال والنساء في الخبر، فإن العرب تغلّب الذكور على الإناث"[1].

ثم قال: "ولو وُجِّه معنى ذلك إلى فاقعدوا مع أهل الفساد، من قولهم خلف اللبن يخلف خلوفاً إذا خبث من طول وضعه في السقاء حتى يفسد، ومن قولهم: خلف فم الصائم إذا تغيرت ريحه لكان مذهباً"[2].

ومثال ذلك أيضاً ما نراه في تفسيره لقوله تعالى: **(إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ)**[3].

حيث ذكر قولين في الضمير في قوله "**فيهن**" فمنهم من يقول إنَّ الضمير يرجع إلى الأشهر كلها، ومنهم من يقول إلى الأربعة الحرم.

ورجّح الطبريّ القول الثاني؛ لأنّ "العرب تقول فيما بين الثلاثة إلى العشرة إذا كنَّت عنه: فعلنا ذلك لثلاث ليال خلون، ولأربعة أيام بقين، وإذا أخبرت عما فوق العشرة إلى العشرين، قالت: فعلنا ذلك لثلاث عشرة خلت، ولأربع عشر مضت، فكان في قوله – جلّ ثناؤه – : "فلا تظلموا فيهنّ أنفسكم وإخراجه كناية عدد الشهور التي نهى المؤمنين عن ظلم أنفسهم فيهن مخرج عدد الجمع القليل من الثلاثة إلى العشرة الدليل الواضح على أنّ

---

[1] الطبري: جامع البيان (ج10/ 259).

[2] المرجع السابق (ج10/ 259 – 260) بتصرف.

[3] سورة التوبة الآية (36).

الهاء والنون من ذكر الأشهر الأربعة دون الاثني العشر، لأنّ ذلك لو كان كناية عن الاثني عشر شهراً لكان: "فلا تظلموا فيها أنفسكم"[1].

خامساً- توجيه ما يراه راجحاً على أساس اللغة بما يكشف سحر التعبير وروعته:

ومن ذلك ما نراه في تفسيره لقوله تعالى: **(يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ)**[2].

فبعد أن ذكر أقوال المفسرين في تفسير الآية، ومنها أنّ المعنى يسألونك عنها كأنك حفيّ بهم، فمعنى قوله: "عنها" التقديم وإن كان مؤخّراً. ومعنى كأنك حفيّ أي كأنّ بينك وبينهم مودّة، وأنت صديق لهم.

ومنها أنّ المعنى كأنّك استحفيت المسألة عنها فعلمتها. والقول الثاني هو الذي رجّحه ابن جرير.

ثم قال: فإن قال قائل وكيف قيل "حفي عنها" ولم يقل حفي بها، إن كان ذلك تأويل الكلام؟ قيل: إن ذلك قيل كذلك، لأن الحفاوة إنما تكون في المسألة، وهي البشاشة للمسؤول عند المسألة، والإكثار من المسؤول عنه، والسؤال يوصل بحرف الجر عن مرة وبالباء مرة، فيقال: سألت عنه، وسألت به، فلما وضع حفي موضع السؤال وصل بأغلب الحرفين اللذين يوصل بهما السؤال وهو عن"[3].

فالطبريّ يوجّه معنى الآية على أنّ استعمال حرف عن جاء لتضمين الحفاوة معنى السؤال. وذلك من باب اتّساع المعنى، حيث يستعمل فعلاً، مقترنا بحرف جرّ يستعمل مع

---

[1] الطبري جامع البيان (ج10/ 164).

[2] سورة الأعراف الآية (187).

[3] الطبري: جامع البيان (ج9/ 189).

غيره في غالب الكلام، فيدلّ الفعل الواحد على المعنيين معاً، فالحفاوة تقترن غالباً بحرف الباء، والسؤال يقترن بعن، فلما قال: حفي عنها، جمع بين المعنيين.

ومن ذلك أيضاً ما نراه في تفسيره لقوله تعالى: **(وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا)**[1].

حيث ذكر أقوالاً في توجيه تأنيث كلمة "خالصة، منها أن ذلك جرى مجرى الكثرة مثل راوية ونسابة، ومنها أن ذلك لتأنيث الأنعام لأنّ ما في بطونها مثلها، ومنها أن كلمة خالصة مصدر مثل العافية والعاقبة.

ورجّح ابن جرير أن يكون التأنيث للمبالغة في خلوص ما في بطون الأنعام مثل: علاّمة ونسّابة وراوية.

الطبريّ يوظّف اللغة لخدمة التفسير:

والذي يبدو واضحاً في تفسير الطبري، أنّه لا يقصد إلى المباحث اللغويّة إلا بالقدر اللازم لتوضيح المعنى، وإزالة الإشكال عنه، وهو يوظّف معرفته اللغوية الواسعة لخدمة التفسير، ولا يجعل من المباحث اللغويّة في تفسيره غاية مقصودة لنفسها.

كما يلاحظ في منهجه أنّه يجعل الإعراب خادماً للمعنى وتابعاً له. ولا يرجّح من وجوهه إلا ما كان منسجماً مع سموّ البلاغة القرآنية ورفعة الأسلوب القرآنيّ.

ومثال ذلك ما نراه في قوله تعالى: **(إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ)**[2].

حيث يرجّح قراءة "**ونكفّر عنكم**" بالجزم دون الرفع. ويقول: "فإن قال لنا قائل: وكيف اخترت الجزم على النسق على موضع الفاء، وتركت اختيار نسقه على ما بعد الفاء، وقد

---

[1] سورة الأنعام الآية (139).

[2] سورة البقرة الآية (271).

علمت أن الأفصح من الكلام في النسق على جواب الجزاء الرفع، وإنما الجزم تجـــويز؟ قيل: اخترنا ذلك ليؤذن بجزمه أنّ التكفير، أعني تكفير الله من سيّئات المصدق لا محالـــة داخل فيما وعد الله المصدق أن يجازيه به على صدقته، لأن ذلك إذا جزم مؤذن بما قلنـــا لا محالة، ولو رفع كان قد يحتمل أن يكون داخلاً فيما وعده الله أن يجازيه به، وأن يكون خبراً مستأنفاً أنّه يكفر من سيئات عباده المؤمنين على غير المجازاة لهـــم بـــذلك علـــى صدقاتهم، لأن ما بعد الفاء في جواب الجزاء استئناف، فالمعطوف على الخبر المســـتأنف في حكم المعطوف عليه في أنه غير داخل في الجزاء، ولذلك من العلّة اخترنا جزم نكفر عطفاً به على موضع الفاء من قوله: **(فهو خير لكم)** وقراءته بالنون[1].

ثم يقول: فإن قال قائل: وما وجه دخول "مِن" في قوله: **(ونكفر عنكم من سيئاتكم)؟** قيل: وجه دخولها في ذلك بمعنى: ونكفّر عنكم من سيّئاتكم ما نشاء تكفيره منها دون جميعهـــا، ليكون العباد على وجل من الله فلا يتّكلوا على وعده ما وعد على الصدقات التي يخفيهـــا المتصدّق فيجترئوا على حدوده ومعاصيه[2].

---

[1] الطبري: جامع البيان (ج3/ 129).

[2] المرجع السابق نفس الصفحة.

An- Najah National University
Faculty of Graduate Studies

Mnhaj Al-Emam Ibn Jareer Al-Tabari fee Al-Tarjeh Bayna Aqwal Al-mofasseren

Prepared by
Tammam Kamal Mosa Shair

Supervised by
Dr . Mohsen Al- Khaldi

Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements for the Degree of Master in Usool Ad-Deen (Shari'a), Faculty of Graduate Studies, at An-Najah National University, Nablus, Palestine

2004

Mnhaj Al-Emam Ibn Jareer Al-Tabari fee
Al-Tarjeh Bayna Aqwal Al-mofasseren
by
Tammam Kamal Mosa Shair
Supervised by
Dr. Mohsen Al-Khaldi

Abstract

The reader of interpretation of the Holy Quran books notice that these books are contains many sayings in comment airing of the verses of the Holy Quran. Most of these interpretation books don't surpass any of that opinions.

The mayor of the interpretation men IBN JARIR AL-TABARI is discrete of the others because he is discussing the opinion, then studying his evidence finally, he concludes the most surpass of that sayings.

This study is a trail that can be able to exposit the roots that Ibn Jarir was followed, then in accordance of that we can establish an integrated theorem of the basics of commentary of Holy Quran and its rules. Then using Ibn Jarir interpretation of Holy Quran as a sample of using those basics.

This study contains five chapters:

The first chapter contains two subjects:

The first subject searches about Ibn Jarir and his social and scientific status, and his theory in Holy Quran commentary.

The second subject discusses the reason of the difference between men of interpretation of the Holy Quran. It concludes that sometimes that difference in words only, but it is really difference in the others.

The second chapter includes the necessity of interpretation of Quran by Quran to make surpass between men of interpretation because the verses of the Holy Quran explain each others.

The third chapter includes the maximum value of prophet interpretation of Holy Quran because Sunnah of the prophet explains the Holy Quran verses and make assurance of it.

The fourth chapter contains the importance of sayings about interpretation of the Holy Quran comes from ancestors of Al Ummah., it concludes that these sayings in spite its importance, but it is not a proof but we can discuss it and make our opinions about it and increase on it.

The fifth chapter discusses the surpass basis on opinion and independent reasoning, and it certificates that the interpretation of Holy Quran must depend on apparent meaning and it must not exceed that meaning if it is not depending on evidence. This chapter also concludes that the interpretation person must know that the meanings of the verses of Holy Quran is wide and exclusive, and that meaning can not be taken without evidence, and he must know Arabic Grammars and its necessity.